الشركة الشرقية ايسترن كومباني
شركة مساهمة مصرية
EASTERN COMPANY S.A.E

Industrial Complex: 6th of Oct. City, 6th Industrial Zone, Oasis Road
P.O. Box: 32 October (North Branch) Phone: (02) 38164330
Fax: (02) 38164444
Hot Line (Sales Dept.) : 19697

المجمع الصناعي: مدينة ٦ أكتوبر - المنطقة الصناعية السادسة - طريق الواحات
ص.ب: ٣٢ أكتوبر شمال تليفون: ٣٨١٦٤٣٣٠ (٠٢)
فاكس: ٣٨١٦٤٤٤٤ (٠٢)
الخط الساخن للمبيعات: ١٩٦٩٧

القاهرة 3 نوفمبر 2020

الاستاذة / هبة الله الصيرفي

مساعد رئيس البورصة المصرية

والمشرف علي قطاع الافصاح

تحية طيبة وبعد ،،،،

بالاشـــارة الي اجتماع الجمعية العامة العادية للشـــركة المنعقدة بتاريخ 2020/10/25 ، مرفق لســـيادتكم طية محضـــر اجتماع الجمعية والمعتمد من السيد رئيس مجلس الادارة رئيس الجمعية العامة .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،،

محمد عبد الرحمن احمد

مدير علاقات المستثمرين

الشركة الشرقية ايسترن كومباني ش.م.م
س.ت: ٦٠٦٩
استثمار ٦ اكتوبر
شركة مساهمة مصرية

محضر إجتماع الجمعية العامة العادية
للشركة الشرقية " إيسترن كومبانى" ش . م . م
المنعقد يوم الأحد الموافق ٢٥ / ١٠ / ٢٠٢٠ فى تمام الساعة الثالثة عصراً
بالنادى الرياضى للعاملين بالشركة بالعمرانية
وذلك للنظر فى إعتماد القوائم المالية والحسابات الختامية للشركة
عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠

إنعقدت الجمعية العامة العادية للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى "برئاسة السيد المهندس تامر عبد العزيز جاد الله - رئيس مجلس إدارة الشركة الشرقية "إيسترن كومبانى " وذلك للنظر فى إعتماد القوائم المالية والحسابات الختامية للشركة عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

وبحضور أعضاء مجلس الإدارة للشركة السادة :

السيد المحاسب / عماد الدين مصطفى

السيد الأستاذ / هانى أمان

السيد الأستاذ / سامح أحمد سيد خضير

السيدة الأستاذة / هبة الله إيهاب محمد أبورابية

السيد المهندس / نصر عبد العزيز عبدالرحمن

السيد الأستاذ / حسين سعد زغلول

وإعتذر عن الحضور :

السيد الأستاذ / محمد جمال محرم

السيد الأستاذ/ محمد سمير عبدالرازق

وبحضور رئيس اللجنة النقابية بالشركة :

ـ الأستاذ / سعيد محمد محمد بيومى

وبحضور ممثلى الجهاز المركزى للمحاسبات السادة :

محاسب / هانى روفائيل سوريال	وكيل أول الوزارة / مدير الإدارة /مراقبة حسابات الصناعات الكيماوية
محاسب / وائل عزمى مليجى	وكيل الوزارة / نائب أول مدير الإدارة
محاسب / حسام الدين فاروق	مدير عام / نائب مدير الإدارة
محاسب / طارق محمد رضا منصور	مدير عام / نائب مدير الإدارة

وبحضور ممثلى مكتب / مصطفى شوقى (MAZARS) :-

دكتـــــور / أحـــمـــد شـــوقـــى

الأستـــاذ / حـسين محمـد عبـدالعـزيـز

الأســـتـــــاذ / عـلـــــى سـلـيـــم

ولم يحضر الإجتماع كل من :

ممثل الهيئـة العـامـة للـرقـابـة المـالـيـة

ممـثل الهـيـئـــة العـــامـــة للإسـتـثـمـــار

كما حضر الإجتماع :

السيد الأستاذ / وليد محمد الرشيد أبو العزم	نائب رئيس مجلس الإدارة المتفرغ للشئون المالية والإدارية (مفوضاً عن الشركة القابضة للصناعات الكيماوية)
السيد المحاسب / مصطفى المهدى	المدير التنفيذى للشئون المالية (الشركة الشرقية "إيسترن كومبانى ")
السيد المحاسب / طارق شرف الدين بركات	المشرف على القطاعات المالية بالشركة الشرقية "إيسترن كومبانى"

❖❖❖

فى بداية الإجتماع رحب السيد المهندس تامر عبد العزيز جاد الله - رئيس مجلس إدارة الشركة الشرقية "إيسترن كومبانى " - ورئيس الجمعية العامة - بالسادة الحاضرين قائلاً : كل عام وحضراتكم بخير ، وندعـوا الله عزوجل أن نجتمع دائماً على خير وأن تظل الشركة الشرقية فى تقدم مستمر .

وأعلن سيادته أن نسبة الحضور ٦٦,٢٩ ٪ ، وبذلك فقد إكتمل النصاب القانونى لإنعقاد الجمعية العامة العادية للنظر فى إعتماد القوائم المالية والحسابات الختامية للشركة الشرقية " إيسترن كومبانى" عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

ثم عرض سيادته ترشيح جامعى الأصوات وأمين سر الجمعية على النحو التالى :

جامعى الأصوات :

❖ الأستـاذ/ أحـمـد الـسـيـد محـمـود	مديـــر إدارة شئـــون أعمال اللجنة التنفيذية
❖ الأستـاذ / إسـلام أحـمـد حـمـزه	مـديـــر إدارة شئـــون اللجـــان

أمين سر الجمعية :

❖ السـيـد الأستـاذ / مـدحت زيـان أحـمـد	رئيـــس قـطـــاع الـسـكـرتـاريـــة

﴿ وقد وافقت الجمعية على الترشيح ﴾

ثم عرض السيد السيد المهندس رئيس الجمعية العامة ـ جدول الأعمال على النحو التالى :

١ ـ المصادقة على تقريرى مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

٢ ـ مناقشة تقرير مراقبى الحسابات عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

٣ ـ النظر فى إعتماد القوائم المالية للشركة عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

٤ ـ الموافقة على حساب توزيع الأرباح المقترح من مجلس الإدارة .

٥ ـ إقرار صرف العلاوة المستحقة للعاملين إعتباراً من ١ / ٧ / ٢٠٢٠ .

٦ ـ التصديق على قرارات مجلس الإدارة الصادرة خلال العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ وإخلاء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن أعمال الإدارة عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

٧ ـ تحديد مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالى الذى سينتهى فى ٣٠ / ٦ /٢٠٢١ .

٨ ـ النظر فى تعيين مراقب حسابات الشركة عن العام المالى الذى سينتهى فى ٣٠ / ٦ /٢٠٢١ وتحديد الأتعاب .

٩ ـ الترخيص بإبرام عقود معاوضة مع شركة S A P ومع مكتب الدكتور - زكى هاشم وشركاه ، محامون ومستشارون قانونيون ، ومع شركة أطلس كوبكو ، وأى عقود معاوضة تبرم خلال عام ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ .

١٠ ـ الموافقة على شطب الأراضى التى لم تعد فى حيازة الشركة بسبب نزع ملكيتها أو الصادر بشأنها أحكام قضائية أو غيرها من سجلات الشركة والتنازل عن أرض الشركة بمدينة العريش لجهة سيادية نظراً لإنتهاء الترخيص وإستحالة إستخدامها فى ظل الظروف الأمنية فى المنطقة .

١١ - إعتماد التبرعات المنصرفة خلال العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ والترخيص لمجلس الإدارة فى التبرع عن الشركة خلال العام المالى الذى سينتهى فى ٣٠ / ٦ /٢٠٢١ و على أن يكون موعد بداية التبرع فى ١ / ٧ / ٢٠٢٠ بداية السنة الجديدة .

❖❖❖

ثم عرض سيادته تقرير مجلس الإدارة عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ على النحو التالى :

أولاً : تقـــرير مجلـــس الإدارة

عـن الـعام المـالـى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠

* السادة الأساتذة / أعضاء الجمعية العامة
* السيدات والسادة المساهمون
* السادة الحضـور

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وكل عام وحضراتكم بخير.

إنه من دواعـــى سعادتى أن أتقدم لحضراتكم ونحن مقبلين على الإحتفال بالمولد النبوى الشريف ﷺ بعظيم التهانى الطيبة ... أعاده الله علينا وعلى مصرنا الحبيبة والأمة العربية والإسلامية بالخير واليمن والبركات.

ويشرفنى أن أعرض على حضراتكم فيما يلى تقرير مجلس إدارة الشركة عن نتائج أعمال السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ والذى يتضمن الموضوعات التالية :-

أولاً : أهم الأحداث التى أثرت على نتائج أعمال الشركة.

ثانياً : نتائج أعمال العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠.

ثالثاً : إستراتيجية الشركة خلال المرحلة القادمة.

رابعاً : المقترحات والتوصيات.

«أولاً : أهم الأحداث التى أثرت على نتائج أعمال الشركة»

السادة الحضور :-

لقد كان العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ عام ملىء بالأحداث والمتغيرات حيث حققت فيه الشركة نتائج أعمال ممتازة خلال الفترة من يوليو ٢٠١٩ وحتى مارس ٢٠٢٠ ، حتى بدأ وباء كورونا ينتشر عالمياً، وبدأت مصر فى إجراءاتها الإحترازية للحفاظ على شعبها، وأغلقت المؤسسات جزئياً، لمنع تفشى الوباء، فتأثرت أرقام نتائج الأعمال خلال الربع الأخير مثل باقى المؤسسات والشركات العاملة فى السوق المصرية.

ويمكن التأكيد بأن "الشركة الشرقية" هى من أفضل الشركات التى تخطت جائحة كورونا بصورة إيجابية، بالرغم من تأثر مبيعاتنا خلال الجائحة حيث حققنا نسبة مبيعات أقل من العام المالى الماضى بمقدار ١,٥ مليار سيجارة، لكن وعلى الرغم من ذلك فإن الشركة تمكنت من تحقيق زيادة فى الأرباح للعام المالى المنتهى فى يونيو ٢٠٢٠ بمقدار زيادة ١,٦٪ مقارنة بالعام المالى السابق .

وقد كان من أهم أسباب زيادة الأرباح قيام الشركة بالرقابة على التكاليف ، وهو ما نتج عنه تحقيق صافى ربح ٣,٨ مليار جنيه تقريبا ، وذلك على الرغم من أن كافة الشركات فى مصر والمنطقة الإقليمية تأثروا بوباء كورونا إقتصادياً بالسلب .

السيدات والسادة :-

تقوم إدارة الشركة حالياً بإجراء تطوير شامل لقدراتها الإنتاجية والتسويقية والإدارية وذلك من خلال المحاور التالية :-

* المحور الأول : العملية الإنتاجية : -

١- بالنسبة للسجاير : -

تقوم الشركة بتحديث ماكيناتها لرفع القدرة الإنتاجية وتفعيل برامج الصيانة الوقائية لتعظيم القدرات الإنتاجية وتحسين جودة المنتج .

٢- بالنسبة للمعسلات : -

تعد صناعة المعسل ثانى أهم منتجات الشركة ... وتقوم الشركة حالياً بالتركيز على إنتاج معسلات الفواكه المختلفة لتنافس بها الأصناف المستوردة الموجودة بالسوق المصرى .

كما تعمل الشركة على تعظيم تواجد معسل السلوم والتوسع فى حصته السوقية لتعود له الصدارة فى السوق المصرى .

كما إنه بالرغم من أن جائحة كورونا تسببت فى تأخر الشركة بأخذ خطوات إيجابية بخصوص إنتاج هذه المنتجات، حيث تعطلت خطط وترتيبات الشركة فى هذا الشأن، نتيجة الإغلاق العام الذي لجأ إليه العالم للحد من الوباء ، فقد قامت الشركة من جانبها بإنتاج منتجات متنوعة وبأوزان صغيرة الحجم للإستهلاك الفردى "المنزلى" .

٣- بالنسبة للسيجار والمنتجات الأخرى : ـــ

تقوم الشركة وخبرائها بتطوير منتجاتها من "السيجار" الخاص بالشركة لتكون له القدرة على منافسة الماركات العالمية المستوردة ، وفى نفس الوقت تعظيم العائد المخصص من هذه الأصناف .

وجارى التوسع والتطوير فى إنتاج دخان الشعر ودخان الغليون فى كل من السوق المحلى وأسواق التصدير.

٤- بالنسبة للسجائر الإلكترونية : ـــ

إن الشركة مهتمة بالتدخين الالكترونى، وينصب إهتمامها حالياً حول التدخين بالتسخين وفى هذا الاطار فإننا نبحث عن الشركاء المحتملين، وندرس الأصناف التى سنعمل فيها، والمتنوعة ما بين الخلطة والصنف والطعم، وسوف نقدمها كبديل للعملاء الذين يفضلون الإتجاه إلى هذا النوع من التدخين.

* المحور الثانى : العملية التسويقية :-

١- تنمية القدرات بالسوق المحلى : -

تقوم إدارة الشركة فى الوقت الحالى بمراجعة مراحل تسويق المنتج والتركيز على المستهلك ومتطلباته ورغباته والعمل على تلبية إحتياجاته من خلال تشكيلة من المنتجات المتنوعة تلبى كافة الأذواق والمستويات .

٢ - تنمية القدرات التصديرية : -

على الرغم من الصعوبات التى واجهتها الشركة نظير إنتشار جائحة كورونا فى معظم بلدان العالم وهو ما أثر بالسلب على العملية التصديرية إلا أن هدف الشركة خلال الفترة القادمة السعى إلى زيادة صادراتها من المنتجات المختلفة بالأسواق الخارجية من خلال مجموعة من الإجراءات والبرامج التصديرية .

* المحور الثالث : تنمية القدرات الإدارية :-

تهتم إدارة الشركة حالياً بتدريب الكوادر الإدارية (الإدارة الوسطى) بمختلف التخصصات الفنية والتسويقية والإدارية من خلال برامج متخصصة فى هذه المجالات لإعداد قيادات قادرة على تحمل المسئولية خلال المرحلة القادمة وذلك فى إطار الهدف الإستراتيجى لإدارة الشركة للإعتماد على عوائد منتجاتها بدلاً من الإعتماد على عوائد التصنيع للغير .

هذا وتواجه شركتنا مجموعة من التحديات يمكن إيجازها على النحو التالى :-

❖ التحدى الأول : تأمين مخزونات الشركة :-

قامت إدارة الشركة بمراجعة المخزون الإستراتيجى من الدخان والمواد الخام وبدأت فى تطبيق معايير جديدة للوصول بالمخزون إلى المستويات الأمنة ، مما نتج عنه توفير ضخم فى رأس المال العامل ، وهو ما أثر بالإيجاب على النتائج العامة للشركة حيث تم تخفيض المخزون من الدخان والمستلزمات بمبلغ ٢ مليار جنيه مصرى بنسبة إنخفاض ٣٠ ٪ وذلك بدون أى تأثير على العملية الإنتاجية .

التحدى الثانى : إستمرار ظاهرة السجاير المهربة والمقلدة وعدم الرقابة على أسعار بيع تجار التجزئة :-

مازلنا نعانى من ظاهرة السجاير المهربة والمقلدة والتى تأتى من الخارج بطريقة غير مشروعة وتباع بالأسواق بأسعار أقل من أسعار منتجاتنا لأنها غير محملة بالضرائب والجمارك وهو ما نتج عنه تحقيق أرباح هائلة للمهربين وتجار السوق السوداء ، وهو ما أثر بالسلب على إقتصاديات الشركة وما يؤول للخزانة العامة للدولة .

وتعمل الشركة بالتعاون مع الجهات المعنية للتصدى لهذه الظاهرة الخطيرة .

❖ التحدى الثالث : ظاهرة تقليد منتجات الشركة من المعسلات بالأسواق الداخلية والخارجية : -

مازال السوق المصرى يعج بأصناف ومنتجات غير شرعية وغير مسجلة من أصناف المعسلات وتباع بأسعار متدنية لرخص مكوناتها وعدم إتباعها المعايير والمواصفات المصرية المعترف بها ، وتعمل الشركة بالتعاون مع الجهات المعنية للتصدى لهذه الظاهرة .

﴿ ثانياً : نتائج الأعمال عن السنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ ﴾

بالرغم من الصعوبات التى واجهت الشركة خلال الربع الأخير من هذا العام لتفشى وباء كورونا إلا أنها تمكنت بعون من الله وفضله وعمالها المخلصين من تحقيق النتائج التالية :-

❖ **الإنتاج :-**

❖ **قيمة الإنتاج :-**

بلغت قيمة الإنتاج الإجمالى بالسعر الجارى (٥٦ مليار و ٩١ مليون جنيه) بزيادة قدرها (٩٦٠ مليون جنيه) عن العام السابق و بنسبة زيادة ٢٪ .

❖ **المبيعات :-**

بلغت كمية المبيعات الإجمالية محلى و أجنبى (٨٤ مليار سيجارة).

كما بلغت قيمة المبيعات الإجمالية محلى وتصدير (٥٤ مليار و ٦٧٢ مليون) خلال العام المعروض بزيادة قدرها (٩٤٠ مليون جنيه) عن العام السابق وبنسبة زيادة قدرها ٢ ٪ .

❖ **التصدير :-**

بلغت قيمة الصادرات ٥,٠٣ مليون دولار بإنخفاض قدره ١,٣٧ مليون دولار عن العام السابق وبنسبة إنخفاض ٢١ ٪ متأثرة بظروف الإغلاق العام الدولى نتيجة جائحة كورونا .

❖ **العمالة والأجور والمؤشرات المالية :-**

١ - بلغ متوسط عدد العاملين خلال العام المعروض ١٣,٤٢٤ عاملاً مقابل ١٣,٧٣٨ عاملاً خلال العام السابق .

٢ - بلغت الأجور الكلية خلال العام المعروض ٢,٣٧١ مليون جنيه مقابل ٢,٢٧٠ مليون جنيه للعام السابق بنسبة زيادة ٤ ٪ وهذه النسبة ترجع إلى الزيادات السيادية للأجور والزيادة فى التأمينات الإجتماعية .

٣ - بلغت إنتاجية العامل خلال العام المعروض ٢٠١٩/٢٠٢٠ (١,١٧٧ ألف جنيه) بزيادة قدرها (٦٢ ألف جنيه) عن العام السابق .

٤ - بلغت إنتاجية الجنيه / أجر خلال العام المعروض ٢٠١٩/٢٠٢٠ (٦,٧ جنيه) .

٥ - بلغ متوسط أجر العامل خلال العام المعروض ٢٠١٩/٢٠٢٠ (١٧٧ ألف جنيه) مقابل (١٦٥ ألف جنيه) فى العام السابق .

❖ التدريب :-

بلغ عدد المتدربين فى كافة التخصصات والمستويات الوظيفية خلال عام ٢٠١٩/٢٠٢٠ (١٧٣٣ عاملاً) بما يوازى ١٣ ٪ من حجم العمالة .

❖ ما آل للخزانة العامة للدولة :-

بلغ مايؤول للخزانة العامة للدولة خلال العام المعروض (٦٨ مليار و ١٨٠ مليون جنيه) عبارة عن ٤٣,٣٣٤ مليار جنيه الشركة الشرقية و ٢٤,٨٤٦ مليار جنيه الشركات الأجنبية بزيادة قدرها ٢ مليار و ٨٩٩ مليون جنيه عن العام السابق وبنسبة زيادة ٤ ٪

❖ الإستثمارات المنفذة :-

بلغ حجم الإستثمارات المنفذة خلال العام المعروض ٣٩٨ مليون جنيه منهم ٢٥٦ مليون جنيه لأعمال الإحلال والتجديد الضرورية والإضافية التى تحتاجها الشركة للحفاظ على كفاءتها الإنتاجية ورفع قدرتها التشغيلية والباقى لإجراء عمليات الإستكمال والتوسعات الحتمية لمصانع الشركة المختلفة وذلك لمواجهة الطلب وتنوعه والمحافظة على جودة منتجات الشركة .

❖ الأرباح :-

أظهرت نتائج أعمال العام الحالى ربحاً صافياً بلغ ٣ مليار و ٧٩٤ مليون جنيه بنسبة زيادة قدرها ١,٦ ٪ .

« ثالثاً : إستراتيجية الشركة فى المرحلة القادمة »

١ - الإستعانة ببيوت الخبرة الأجنبية فى رسم السياسات المستقبلية وخاصة فيما يتعلق بإتجاهات التدخين الحديثة وكذلك رفع كفاءة الماكينات ومعدلات التشغيل وتحسين إقتصاديات العمل .

٢ - تنمية الصادرات وفتح أسواق جديدة .

٣ - التطوير الشامل للقدرة الإنتاجية والتسويقية والإدارية .

٤ - تطوير صناعة المعسلات وخاصة معسلات النكهات لتلبية إحتياجات السوق المحلى وأسواق التصدير .

٥ - إستثمار المواقع الحالية التى تم إخلاؤها بالإنتقال إلى المجمع الصناعى للشركة بمدينة ٦ أكتوبر من خلال المشاركة فى مشروعات إستثمارية مع كبرى الشركات المتخصصة فى المجالات الإستثمارية المختلفة .

٦ - المساهمة فى تحقيق التنمية المستدامة من خلال مسئوليه الشركة الإجتماعية تجاة المجتمع فى إطار رؤية مصر ٢٠٣٠ والتى تعتبرها الشركة مسئولية إلزامية .

٧ - الإهتمام بتطبيق قواعد الحوكمة لتحقيق أهداف ومصالح الشركاء وأصحاب المصالح .

٨ - الإهتمام بإدارة المخاطر لمواجهة أى مخاطر تواجه أنشطة الشركة المختلفة .

٩ - الإهتمام بدراسة بيئة العمل لإحكام الرقابة والإنضباط الفنى والإدارى والمالى .

١٠ - تحديث وتطوير نظم العمل وميكنة أنشطة الشركة لمواكبة التطورات الحديثة فى الإدارة والتميز فى الأداء .

﴿ رابعاً : المقترحات والتوصيات ﴾

وفى ضوء ما تم عرضة وطبقاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ نتشرف بالعرض على الجمعية العامة للتفضل بالنظر فى الموافقة على الأتى :-

١- المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال العام المالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠

٢ - مناقشة تقريرى السادة مراقبى الحسابات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠

٣ - النظر فى إعتماد القوائم المالية للشركة عن العام المالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠

٤ - الموافقة على حساب توزيع الأرباح المقترح من مجلس الإدارة .

٥ - إقرار صرف العلاوة الدورية المستحقة للعاملين إعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١

٦ - التصديق على قرارات مجلس الإدارة الصادرة خلال العام المالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ وإخلاء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن أعمال الإدارة عن العام المالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

٧ - تحديد مكافأت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالى الذى سينتهى فى ٢٠٢١/٦/٣٠

٨ - النظر فى تعيين مراقب حسابات الشركة عن العام المالى الذى سينتهى فى ٢٠٢١/٦/٣٠ وتحديد الأتعاب .

٩ - الترخيص بإبرام عقود معاوضة مع شركة SAP ومع مكتب الدكتور / زكى هاشم وشركاه ، محامون ومستشارون قانونيون ومع شركة أطلس كوبكو ، وأى عقود معاوضة تبرم خلال عام ٢٠٢٠/٢٠٢١ .

١٠ - الموافقة على شطب الأراضى التى لم تعد فى حيازة الشركة بسبب نزع ملكيتها أو الصادر بشأنها أحكام قضائية أو غيرها من سجلات الشركة والتنازل عن أرض الشركة بمدينة العريش لجهة سيادية نظراً لإنتهاء الترخيص وإستحالة إستخدامها فى ظل الظروف الأمنية فى المنطقة .

١١ - إعتماد التبرعات المنصرفة خلال العام المالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ والترخيص لمجلس الإدارة فى التبرع عن الشركة خلال العام المالى الذى سينتهى فى ٢٠٢١/٦/٣٠ وعلى أن يكون موعد بداية التبرع ٢٠٢٠/٧/١ بداية السنة الجديدة .

السيدات والسادة :-

قبل أن أختم كلمتى ... يسعدنى أن أشيد بالدور البناء الذى قام به الزملاء العاملين بالشركة على كافة مستوياتهم لتحقيق هذا الإنجاز فى ظل الفترة العصيبة جراء جائحة كورونا والتى بدأت فى الإنتشار بشكل متزايد بداية من النصف الثانى من شهر مارس ٢٠٢٠ والذى لم يكن ليتحقق إلابسواعد وخبرات رجال الشركة المخلصين والذى يستحق منا توجيه كل الشكر والتوجيه لهم من خلال جمعيتكم الموقرة .

ونؤكد لحضراتكم أن جميع العاملين المخلصين الأوفياء بالشركة الشرقية مستمرين بعون الله فى تحقيق المزيد والمزيد من التقدم والنجاح .

وختاماً ... أتقدم بالشكر والتقدير للجمعية العامة الموقرة على قرراتها الداعمة للشركة ولجميع السادة المساهمين والمستثمرين المصريين والعرب والأجانب على تمسكهم الشديد بالإستثمار فى هذه الشركة والحرص على التشجيع الدائم والمستمر للنجاح والتطوير والتقدم .

ولا يفوتنى أيضاً أن أسجل شكرى وتقديرى للسادة الجهاز المركزى للمحاسبات والسادة مكتب / مصطفى شوقى على كل ماقدموه للشركة من تعاون ، كما نتوجه بالشكر لجميع الأجهزة التى تعاوننا فى أداء رسالتنا .

وفقنا الله لما فيه الخير لشركتنا ولمصرنا الغاليه .

❖❖❖

ثم طلب السيد المهندس رئيس الجمعية العامة من السيد الدكتور/ أحمد شوقى إستعراض تقرير مراقب الحسابات مكتب (مصطفى شوقى وشركاه) عن القوائم المالية للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى "عن السنة المالية المنتهيه فى ٣٠ / ٦/ ٢٠٢٠ .

تحدث السيد الدكتور أحمد شوقى : أود أن أشير إلى أن مسئولية إدارة الشركة أن تعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وأن مسئولية مراقب الحسابات تنحصر فى إبداء الرأى عن تلك القوائم ، ثم إستعرض سيادته التقرير المشار إليه على النحو التالى :

ثانياً : تقرير مراقب الحسابات مكتب مصطفى شوقى (Mazars)

إلى السادة / مساهمى الشركة الشرقية "إيسترن كومبانى "

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى "شركة مساهمة مصرية والمتمثلة فى قائمة المركز المالى ٣٠ /٦ / ٢٠ ٢٠ وكذلك قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية عن السنة الماليه المنتهيه فى ذلك التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات .

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة فالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية ، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أى تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ كما تتضمن هذه المسئولية إختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف .

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا فى إبداء الرأى على هذه القوائم المالية فى ضوء مراجعتنا لها ، وفى ما عدا ماسيرد ذكره فى فقره أسباب إبداء الرأى المتحفظ فقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية ، وتتطلب هذه المعايير تخطيط وآداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة .

وتتضمن أعمال المراجعة آداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات فى القوائم المالية وتعتمد الإجراءات التى تم إختيارها على الحكم المهنى للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر فى القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ ، ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب فى إعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى كفاءة الرقابة الداخلية فى المنشأة ، وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التى أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذى قدمت به القوائم المالية .

وأننا نرى أن أدلة المراجعة التى قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية .

أسباب إبداء الرأى المتحفظ

- لم تقم إدارة الشركة بإعداد دراسة بواسطة خبير إكتوارى لإحتساب منحة نهاية الخدمة مما يؤدى إلى عدم دقة رصيد منحة نهاية الخدمة المدرجة بالقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ (إيضاح - ٢٥) .

- قامت إدارة الشركة بتسجيل تسويات كمية مدينة على المخزون بلغت ٢٥٠٠ طن تقريباً أدت إلى إنخفاض قيمة متوسط تكلفة الطن من الدخان الخام وما يستتبع ذلك من أثر على قائمة الدخل من تخفيض تكلفة المبيعات وزيادة مجمل الربح دون مستندات لتلك التسويات والإعتمادات اللازمة من الجهات المعنية بالمخالفة للائحة المالية للشركة ، والتى تنص على أنه يحظر تسوية الفروق الجردية حسابياً إلا بعد التحقق من أسبابها وعرض الأمر على رئيس قطاع التكاليف لبحثه وعرضه على الجهات المختصة لإبداء رأيها ثم إخطار القطاع التابع له المخزن بما يتبع (ايضاح -١٥) .

الرأى المتحفظ

- وفيما عدا تأثير ما ورد فى فقرة أسباب إبداء الرأى المتحفظ فمن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح فى جميع جوانبها الهامة عن المركز المالى للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى" شركة مساهمة مصرية فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ ، وعن أدائها المالى وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهيه فى ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة .

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

- تمسك الشركة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات ، والشركة بصدد تحديث النظام المحاسبى والتكاليف إلى نظام آلى ، وقد تم جرد المخزون بمعرفة إدارة الشركة طبقاً للأصول المرعية وتحت مسئوليتها .

البيانات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة المعد وفقاً لمتطلبات القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية متفقة مع ما هو وارد بدفاتر الشركة وذلك فى الحدود التى ثبت بها مثل تلك البيانات بالدفاتر.

وقد وجه السيد المهندس تامر عبد العزيز جاد الله - رئيس الجمعية العامة - الشكر للسادة مكتب مصطفى شوقى ، موضحاً أننا جميعاً نأمل أن تظل الشركة الشرقية فى تقدم وازدهار بإذن الله .

❖❖❖

ثم طلب سيادته من السيد المحاسب /هانى روفائيل سوريال - وكيل أول الوزارة - مدير الإدارة - بالجهاز المركزى للمحاسبات - عرض تقرير الجهاز عن القوائم المالية للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى" عن العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ .

وقد تحدث سيادته : أرحب بالسادة الحضور وأتقدم بخالص الشكر إلى السيد المهندس رئيس الجمعية العامة على العرض المميز لتقرير مجلس الإدارة عن العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠، كما أتقدم بخالص التهنئة للسادة أعضاء الجمعية العامة والسادة المساهمين بمناسبة الإحتفال بالمولد النبوى الشريف ، كما اتقدم لسيادتكم وللسادة العاملين بالشركة بخالص الشكر والتقدير على النتائج التى تم تحقيقها فى ظل إنتقال الشركة من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ إلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ رغم الظروف الصعبة التى مرت على الشركة خلال الفترة الماضية فى ظل جائحة كورونا .

وقبل عرض تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات هناك بعض النقاط الإجرائية لابد من ذكرها بالنسبة لجدول أعمال الجمعية :

أولاً : بالنسبة للبند رقم ٦ فى جدول الأعمال وهو :

- التصديق على قرارات مجلس الإدارة الصادرة خلال العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ وإخلاء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن أعمال الإدارة عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

لم يتم عرض تلك القرارات على الساده المساهمين للتصديق عليها ولايمكن للجمعية التصديق على قرارات لم يتم عرضها على المساهمين ، وأقترح عدم إدراج هذا البند فى جدول الأعمال على أن يتم الإكتفاء ببند إخلاء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة .

ثانياً : بالنسبة للبند رقم (٩) من جدول أعمال الجمعية وهو :

- الترخيص بإبرام عقود معاوضة مع شركة SAP ومع مكتب الدكتور - زكى هاشم وشركاه ، محامون ومستشارون قانونيون ، ومع شركة أطلس كوبكو ، وأى عقود معاوضة تبرم خلال عام ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ .

وهنا فإن الجهاز المركزى للمحاسبات يرى حذف فقرة - أى عقود معاوضة تبرم خلال عام ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ - وذلك نظراً لعدم قانونيتها ، أو إضافة عبارة كل عقد يعرض على حدى .

عقب السيد المهندس رئيس الجمعية بأن هذه العقود تمت خلال العام الحالى وسوف يتم حذف العبارة المشار إليها من جدول أعمال الجمعية إستجابة لرأى السادة الجهاز المركزى للمحاسبات.

عقب السيد الأستاذ / وليد محمد الرشيد أبو العزم - نائب رئيس مجلس الإدارة المتفرغ للشئون المالية والإدارية - بالشركة القابضة للصناعات الكيماوية - بأنه لايجوز أن يتم التصديق على عقود المعاوضة قبل إبرامها ويجب إخطار الجمعية العامة قبل ذلك .

ثم تحدث السيد المحاسب /هانى روفائيل سوريال بأن التقرير المعروض على الجمعية العامة هو تقرير مطول ولكن سيتم تلخصيه فى أربعة محاور رئيسية .

المحور الأول : ملاحظات تقريرية هامة .

المحور الثانى : ملاحظات تتضمن بعض المخالفات للمعايير المحاسبية وبعض القوانين .

المحور الثالث : ملاحظات لها أثار محاسبية تؤثر على القوائم المالية ونتائج الأعمال .

المحور الرابع : ملاحظة على قائمة التوزيع المقترحة علماً بأنه تم إرسال مذكرة للشركة خاصة بهذه الملاحظة ولابد أن تثبت فى المضبطة .

كما يوجد ملاحظات مستمرة منذ فترة وتم ذكرها فى الأعوام السابقة وهى ليست مسئولية الإدارة الحالية ، وكان رد الشركة عليها بأنه هناك بعض المخالفات تم إحالتها للنيابة ، وأطالب بموافاة الجهاز المركزى للمحاسبات بالتفاصيل الخاصة بهذه الإجراءات حتى يتم رفعها من تقرير الجهاز ، كما توجد ملاحظات قديمة تحمل شبهة إهدار المال العام لم يتم الرد عليها ، كما يوجد ملاحظة عن عدم تحقيق خطة الصادرات والتى تم تفهمها بسبب وجود جائحة كورونا .

وقد قام سيادته بإستعراض بعض الأمثلة عن الملاحظات السابق إستعراضها، وقد طالب سيادته بإعتبار تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات جزء لايتجزء من محضر أعمال الجمعية العامة ، وقد كان التقرير المشار إليه على النحو التالى :

ثالثاً : تقرير مراقب الحسابات (الجهاز المركزى للمحاسبات)

عن القوائم المالية للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى"

عن السنة المالية المنتهية فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠

إلى السادة / مساهمى الشركة الشرقية " إيسترن كومبانى " :

تقرير عن القوائم المالية :

راجعنا القوائم المالية المرفقة للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى" شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والمتمثلة فى قائمة المركز المالى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ بإجمالى أصول نحو ٢٠,٢٨٠ مليار جنيه وكذا قائمة الدخل بصافى ربح (بعد الضرائب) بنحو ٣,٧٩٤مليار جنيه وقائمة الدخل الشامل وقائمتى التغير فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية :-

هذه القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة فالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ،كما تتضمن هذه المسئولية إختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات: -

تنحصر مسئوليتنا فى إبداء الرأى على هذه القوائم المالية فى ضوء مراجعتنا لها، وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية، وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات فى القوائم المالية.

وتعتمد الإجراءات التى تم اختيارها على الحكم الشخصى للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر فى القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ، ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب فى إعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية فى المنشأة،وتشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التى أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذى قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التى قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساسا مناسبا لإبداء رأينا على القوائم المالية.

أساس الرأى المتحفظ :

❖ تم تأجيل جرد الأصول الثابتة للسنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نظرا للإجراءات الإحترازية لمواجهة جائحة كورونا وفقا لخطاب الشركة للإدارة والصادر برقم ٣٣٦٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٩ إبتداءاً من ٢٠٢٠/٣/١٨ وذلك إستنادا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٠ ولحين إستقرار الأوضاع فى البلاد وأفادت بأنه سوف يتم موافاتنا لاحقاً بأى تعديلات تطرأ على البرنامج الزمنى للجرد وهو الأمر الذى لم يتم حتى تاريخه هذا بالإضافة إلى عدم جرد المشروعات تحت التنفيذ من خلال لجان خاصة بها للمعاينة وتحديد نسب إتمام لها ومطابقتها مع السجلات.

وعليه تم إظهار قيمة الأصول الثابتة والمشروعات تحت التنفيذ بالقوائم المالية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ بمعرفة الشركة وتحت مسئوليتها .

رد الشركة :

- قامت الشركة بعمل الجرد بنسبة ١٠٠٪ للمبانى والآلات والمعدات ووسائل نقل خارجى وهى تمثل نسبة ٨٨,١٣٪ من إجمالى الأصول وتم مطابقة تلك الحسابات اما باقى الحسابات فقد تم جردها بالنسبة المذكورة بالملحوظة ولم نتمكن من مطابقتها لعدم جردها بنسبة ١٠٠٪ مع العلم بأن نسبة ما تم جرده الى اجمالى الاصول ٩٤,٨١٪ ، مع العلم بأنه تم تبليغ السادة مراقبى الجهاز المركزى للمحاسبات بأنه يتم استكمال جرد المبانى والالات وقد تم موافاتهم بجميع الجرود التى تمت ومطابقة الجرد .

بالنسبة لجرد المشروعات تحت التنفيذ فقد تم جردها ضمن البرنامج الزمنى للجرد ومنشور الجرد وهذا المتبع كل عام .

تعقيب الجهاز :

- لم يتم موافاتنا من قبل الشركة بإستكمال اعمال الجرد المشار اليها بالرد كما لم يتم موافاتنا بأى منشور يفيد بجرد المشروعات أو أى لجان مشكلة لهذا الغرض وبالتالى لم نتمكن من الاشراف على اعمال الجرد كما لم نتمكن من اداء اجراءات مراجعة بديلة للتحقق من الوجود الفعلى للأصول ومدى سلامتها فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

ملاحظة :

- إستمرار عدم إجراء الرفع المساحى والمعاينه لكافة أراضى ومبانى الشركة بمواقعها المختلفة علاوة على عدم موافاتنا بالشهادات السلبية لبعض ممتلكات الشركة (أراضى ومبانى) والبالغ قيمتها بسجلات الأصول بالشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو ٢,٩ مليار جنيه بالإضافة إلى عدم موافاتنا بشهادة من مكتب السجل العينى بشأنها.

يتعين سرعة اجراء الرفع المساحى لكل أراضى ومبانى الشركة بمواقعها المختلفة واستخراج الشهادات المشار اليها.

رد الشركة :

- تم صدور قرار لجنة المراجعة بإجتماعها رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ بتكليف اللجنة المشكلة لدراسة ومطابقة عقود الملكية الخاصة بممتلكات الشركة بالإستمرار فى عملها لعمل سجل عينى للمناطق التى يتوافر بها السجل العينى وعمل رفع مساحى للمناطق التى لا يتوافر بها السجل العينى .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- لم تتخذ الشركة اى اجراء نحو تحقيق او معالجة الفروق الجردية (عجز) بالأثاثات والمعدات المكتبية والعدد والأدوات والتى ظهرت نتيجة اعمال الجرد عن العام السابق ٢٠١٩/٢٠١٨ وذلك بنحو ١,٩٥مليون جنيه طبقا لنتيجة المطابقة التى أجرتها الشركة بمعرفتها ،والجدير بالذكر ان العجز المشار اليه انخفض عن العجز القائم بالعام المالى ٢٠١٨/٢٠١٧ بنحو ٢ مليون جنيه حيث كان العجز فى ٢٠١٨/٦/٣٠ بنحو ٣,٩مليون جنيه دون قيام الشركة بإتخاذ اى اجراءات تذكر نحو تحقيق تلك الفروق او اتخاذ اجراء بشأن معالجتها فى ضوء إقرار الشركة فى ردودها على تقاريرنا السابقة بوجود تلك الفروق مبررة ذلك بأنها طبيعية فى ظل إقتناءها منذ عشرات السنوات وعليه لا يوجد ما يبرر إنخفاض العجز ومازالت ملاحظتنا قائمة فى هذا الشأن.

رد الشركة :

- تلك الفروق نسبتها ٠,٠١٩ ٪ من إجمالى قيمة الاصول وهى ناتجة عن الاخطاء البشرية فى الجرد نظراً لحجم الاصول الثابتة وهذا يعنى بأن النسبة قد تتغير من عام لاخر.

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- كما تبين مخالفة الشركة لمتطلبات الفقرة ٦٧ من معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠ "الأصول الثابتة واهلاكاتها" لقيامها بأستبعاد القيمة الدفترية لبعض الأصول الصادر لها قرار تكهين بنحو ٦٠ الف جنيه (تشمل اثاثات وعدد وادوات) وذلك خلال العام المالى الحالى علاوة على ما تم إستبعادة لذات فئات الاصول المشار اليها خلال العام المالى ٢٠١٨/٢٠١٩ بنحو ٤,٦ مليون جنيه وذلك إستنادا لصدور قرارات التكهين فقط ودون مراعاة لمتطلبات الفقرة المشار اليها ، فضلا عن تحفظنا على تلك الإستبعادات و خاصة فى ضوء العجز الموجود بتلك المجموعات من الأصول خلال الفترات السابقة دون اتخاذ الشركة اى اجراءات نحو تحقيقه او معالجته.

نكرر التوصية بضرورة تحقيق اسباب ماسبق مع دراسة أسباب العجز وأسباب إنخفاضه دون مبرر، وتحديد المسئولية بشأنه ، واجراء ما يلزم من تسويات لما لذلك من أثر على صحة قيمة الاصول الظاهرة بالقوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ ، والالتزام بمتطلبات المعيار المشار اليه.

رد الشركة :

- يتم الإحتفاظ بالسجلات بالالات المكهنة ويتم إستبعادها عند البيع اما فيما يخص باقى الأصول لصغر قيمتها وأهميتها النسبية وحيث ان القيمة البيعية لتلك الأثاثات قليلةفيتم شطبها من السجل بمجرد صدور قرار تكهين لها ويتم عرضها بالمزايدات التى تعقدها الشركة لبيعها وبذلك يتم الانتفاع بالأصول المكهنة طبقاً للبرنامج المعد من قبل إدارة المزايدات ، كما أنه يتم الإستفادة من الاجزاء السليمة من أجهزة التبريد والتكييف كقطع غيار بالأجهزة المثيلة واستناداً للمعيار المحاسبى رقم ١٠ فقرة٦٧ أ،ب .

- يتم إستبعاد القيمة الدفترية لبند من بنود الأصول الثابتة من الدفاتر :

(أ) عند استبعاده ، أو(ب) فى حالة عدم توقع أية منافع إقتصادية مستقبلية منه سواء من الإستخدام أو الإستبعاد .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند راينا بشأن ماورد بالملاحظة حيث يتوقع تحقيق منافع اقتصادية من تلك الأصول عند البيع ومن ثم يجب الاستمرار فى تضمينها بالدفاتر التزاما بالمعيار المشار اليه واحكاما للرقابة فى ضوء العجز المشار اليه بذات البنود كما هو موضح بالملاحظة .

ملاحظة :

- ضعف الرقابة على سجلات الأصول الثابتة وأثر ذلك فى التحقق من صحة قيمة الأصول الثابتة واهلاكاتها، والذى يتضح من خلال ما يلى :-

- عدم إثبات إضمحلال الاصول الثابتة (وبالتبعية رد الإضمحلال) بالدفاتر والسجلات سواء اليدوية منها او بالحاسب الالى (المانسترلى ،الزمر،العصافرة ،المجنس) واثر ذلك على صحة ارصدة الاصول .

- أغفلت الشركة اثبات قيد رد الإهلاك بالدفاتر لمصيف العاملين بالعصافرة (سواء بالدفاتر اليدوية او بالجداول بالحاسب) بنحو ٦١١ الف جنيه (مضمحلة بكامل قيمتها)والذى تم اجراؤه تصويبا لملاحظتنا بشأن حساب الإهلاك عنها فى ٢٠١٩/٦/٣٠ على الرغم من تأثير القوائم المالية بها وما لذلك من اثر على صحة الحسابات .

- إثبات مصروف إهلاك لمصنع المجنس البالغ تكلفته التاريخية نحو ١٧,٥ مليون جنيه بالدفاتر اليدوية بنسبة ١٠٪ سنويا بنحو ١,٧٥ مليون جنيه وذلك حتى العام المالى الحالى (اصبح مهلك بالكامل خلال العام المالى الحالى وفقا للسجل اليدوى) فى حين يتم حساب اهلاك عنه سنويا بمعدل ٥٪ فقط بالحاسب الالى لتوقف الخط اعتبارا من ٢٠١٢ مع العلم ان الشركة قامت بأثبات خسائر إضمحلال للقيمة المتبقية من الاصل بنحو ٦ مليون جنيه خلال العام المالى الحالى دون تأثير الدفاتر بذلك.

- تأثير السجل اليدوى بالإهلاكات المحسوبة عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٩/٦/٣٠ لبعض الأصول دون البعض الاخر (مثل ذلك ماكينة صناعة ديكوفليه ٧١١٨-٧١٢ صفحة ٤٤ بالسجل ،ماكينة صناعة GD١٢١ رقم ١٦١٤٩٢٠٠٦ ص ٤٩ ، ماكينة بروتس ٣٣٥٢٥١/٠٨٠ص١٥، ماكينة GD١٢١ رقم ١٥١٤٦٢٧٠٣ ص٣٤ ،٠٠٠٠الخ) فضلا عن عدم إثبات إهلاك الفترة الحالية لأى من الاصول بالسجلات اليدوية .

- عدم مراعاة تأثير السجلات بالمعالجة المحاسبية للأصول المؤجرة تمويليا وفقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٤٩ حيث كان اخر تسجيل بالدفاتر عليها هو اثبات عملية البيع وأعادة الاستئجار فى ٢٠١٢ .

يتعين تلافى أسباب ما سبق وإتخاذ اللازم نحو سرعة تداركه إحكاما للرقابة وللتحقق من صحة ارصدة الأصول ومصروف الاهلاك فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- لا يوجد ضعف فى الرقابة على سجلات الأصول الثابتة وإنما يقتصر على استكمال لبعض البنود الخاصة بالسجلات والتى تم ذكرها بالملحوظة بعاليه وهو تأثير داخلى فى السجلات اليدوية ولا يؤثر على صحة القوائم.

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب حيث ان عدم إثبات قيود بالدفاتر وعدم إثبات إضمحلال الأصول بالدفاتر وعدم تأثير الدفاتر بالأصول المؤجرة تمويليا والتى تم معالجتها طبقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٤٩ يعد قصورا بأوجه الرقابة على تلك الدفاتر وعليه لا زلنا عند رأينا بإتخاذ اللازم نحو تحقيق أسباب ما سبق وسرعة موافاتنا بما يتم فى هذا الشأن.

ملاحظة :

- قيام الشركة بتعلية حساب الأراضى بنحو ٨٣,٩ مليون جنيه تمثل رسوم التحسين المقررة لاغراض تغيير نشاط موقع مصانع ومخازن الشركة بالزمر الى نشاط إدارى (مستشفى) وقد تبين صدور قرار المجلس الأعلى للتخطيط بالموافقة على تغيير نشاط الموقع الى نشاط ادارى (مستشفى) واستصدار شهادة بصلاحية الموقع من الناحية التخطيطية والبنائية الامر الذى يمثل انتهاءا من إستغلال الموقع المشار اليه كمشغول بمعرفة الشركة يستلزم معه تحويله (اعادة تبويبه) الى استثمار عقارى تطبيقا لمتطلبات الفقرة ٥٧ من معيار المحاسبة المصرى رقم ٣٤ " الإستثمار العقارى".

يتعين الإلتزام بمتطلبات المعيار المشار اليه واجراء التصويب اللازم لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

تم التصويب وتحويلها إستثمار عقارى .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى .

ملاحظة :

- تضمنت أراضى الشركة البالغ قيمتها نحو ٢٦٠ مليون جنيه فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ أراضى منزوع ملكيتها ومازالت مسجلة بالدفاتر تبلغ مساحتها نحو ٢٧,٦٨ الف متر مربع وتتمثل فيما يلى:-

- ٨٤٤,٨ متر مربع (بموقع الشركة بالطالبية) عبارة عن شارع غربى المصانع ولا يمكن تعويضه وفقا لبيان الإدارة القانونية بالشركة.

- ٧٧٩ متر مربع (بموقع الشركة بالطالبية) بالقطعة رقم ٣٤١ حوض بلبل/٥ وهو عباره عن المخبز الآلى ومساكن ابو الفتوح وهذا المسطح تم التعويض عنه.

- ٥٤٥٢,٧٨ متر مربع ضواحى تنظيم الجيزة ؛ مقام بشأنها دعوى رقم ٣٦٥٠ لسنة ٢٠٠٠ مدنى كلى الجيزة ضد محافظ الجيزة واخرين وقد صدر حكم لصالح الشركة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٥ وافادت الشركة بأنه جارى إتخاذ إجراءات التنفيذ وقد بلغ قيمة التعويض نحو ٤٢ مليون جنيه وفقا لإفادة الشركة.

- ٤٠٦٩,٥٦ متر مربع ضواحى تنظيم القاهرة (ضوائع التنظيم توسيع شارع الثلاثينى)؛ مقام بشأنها دعوى مدنى كلى رقم ٩٨٦٩ لسنة ١٩٩٤ أمام محكمة استئناف القاهرة ، وقد أصدرت حكمها فى الدعوى بجلسة ٢٠١٧/٥/١٠ بتعويض الشركة بمبلغ نحو ١٢ مليون جنيه وحتى تاريخه لم يتم تنفيذ الحكم على الرغم من رد الشركة على تقاريرنا السابقة انه جارى السير فى اجراءات تنفيذ الحكم وقد قام المدعى عليهم بالطعن على هذا الحكم امام محكمة النقض ولم يتحدد لنظره جلسة حتى تاريخه .

- ٦٥٥٢,٧١ متر مربع ضواحى تنظيم القاهرة (قطع ارقام ٥٧ ، ٥٨ تداخل شارع احمد شفيق ٨٧ شارع البحر الاعظم)؛ كان مقام بشأنها دعوى رقم ١٧٣٩٨ لسنة ٢٠٠١ مدنى كلى جنوب القاهرة ضد محافظ القاهرة وآخرين وحكمت المحكمة فيها بسقوط حق المدعى(الشركة) بالتقادم وقامت الشركة بالإستئناف على الحكم (تحت رقم ١١١٨٧ لسنة ١٣٥) ومؤجلة لورود التقرير.

- ٥٤٦٢ متر مربع – العمرانية الغربية – الجيزة منزوع ملكيتها من الشركة وتم التعويض عنها وفقا لبيان الشركة دون موافاتنا بالمستندات الدالة على ذلك.

- ٤٥٢٢,٣٥ متر مربع – شارع خاتم المرسلين - الجيزة مقتطع ضمن خط التنظيم اوردت الشركة ببيانها انه صدر حكم بالتعويض لصالح الشركة وتم تنفيذه دون موافاتنا بالمستندات المؤيدة لذلك.

يتعين تحقيق اسباب ما تقدم و موافاتنا بكافة المستندات ذات الصلة وسرعة اتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ الاحكام الصادرة لصالح الشركة حفاظا على حقوقها طرف الغير واجراء التصويب اللازم .

رد الشركة :

- تم العرض على العضو المنتدب والرئيس التنفيذى والموافقة على عرض القطع المدرجة بالملاحظة على الجمعية العامة للشركة لإتخاذ الإجراءات نحو شطبها من سجلات الشركة والبالغ تكلفتها ٩,٧ ألف جنيه نفاذاً لقرار مجلس الإدارة رقم ١١ لسنة ٢٠١٩ بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٤ .
- مقام بشأنها الدعوى رقم ٣٦٥٠ لسنة ٢٠٠ مدنى كلى جنوب الجيزة ضد محافظ الجيزة وآخرين وقد صدر حكم نهائى لصالح الشركة وهو ما استتبعه السير فى إجراءات تنفيذه بداية من الحصول على الصيغة التنفيذية للحكم وإعلانها وعلى هذا النحو جارى إستكمال إجراءات التنفيذ كما تم الإشارة بالإيضاحات المتممة تحت ايضاح اصول محتملة .
- مقام بشأنها الدعوى رقم ٩٨٦٩ لسنة ١٩٩٤ مدنى كلى شمال القاهرة ضد محافظ القاهرة وآخرين وقد صدر حكم نهائى لصالح الشركة وهو ما استتبعه السير فى إجراءات تنفيذه بداية من الحصول على الصيغة التنفيذية للحكم وإعلانها مروراً بإنهاء الإجراءات الخاصة بالحصول على عدم ممانعة الصرف من هيئة قضايا الدولة وجارى إنهاء الإجراءات الخاصة بصرف مبلغ التعويض من محافظة القاهرة بعد توفير الإعتماد المالى الخاص بالصرف من قبل الأخيرة بالتنسيق مع وزارة المالية فى هذا الخصوص وعلى هذا النحو جارى المتابعة وإستكمال إجراءات التنفيذ كما تم الاشارة بالايضاحات المتممة تحت ايضاح اصول محتملة .
- مقام بشأنها الدعوى رقم ١٧٣٩٨ لسنة ٢٠٠١ مدنى كلى جنوب القاهرة ضد محافظ القاهرة واخرين مستأنفة بالإستئناف رقم ١١١٨٧ لسنة ١٣٥ ق ومازالت متداولة وجارى المتابعة لورود التقرير.
- وفقاً للبيان الخاص بالأراضى المسجلة الخاصة بالشركة مدرج ما يفيد بأنه قد تم نزع ملكيتها وتم التعويض عنها .

تعقيب الجهاز :

- لم تتضمن اى من ردود الشركة على الملاحظات السابقة بشأن الاراضى المنزوع ملكيتها او التى عليها نزاعات الاشارة الى ماورد بالتوصية من تحقيق للأسباب وموافاتنا بالمستندات ذات الصلة للوقوف على مدى صحة موقف الشركة بشأن الأراضى والمنازعات .

ملاحظة :

- اغفلت الشركة الإفصاح عن الإرتباطات التعاقدية لأقتناء اصول ثابتة مستقبلا بالمخالفة لمتطلبات الفقرة ٧٤ من معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠ " الأصول الثابتة وإهلاكاتها ".

يتعين الإلتزام بمتطلبات المعيار المشار اليه .

رد الشركة :

- سيتم مراعاة ذلك مستقبلاً .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- بلغت تكلفة الأصول الثابتة المهلكة دفتريا ولا تزال تستخدم فى التشغيل نحو ٢,٠٧٦ مليار جنيه منها نحو ١,٢٩٤ مليار جنيه الات ومعدات ، ونشير فى هذا الصدد إلى إستمرار عدم التزام الشركة بمتطلبات الفقرة ٥١ من معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠"الاصول الثابتة وإهلاكاتها" بشأن مراجعة العمر الإنتاجى المقدر للأصل بنهاية كل سنة مالية وعلى الرغم من قيام الشركة بتشكيل لجنة لدراسة أعمار تلك الأصول وذلك بقرار العضو المنتدب رقم ٨٠٥ فى ٢٠١٩/١٢/١٧والتى أصدرت توصيتها بالاستمرار بمعدلات الاهلاك الحالية وذلك رغم عدم توافق الأعمار الإنتاجية المقدرة بمعرفة الشركة والمعمول بها حاليا مع الأعمار الإنتاجية الفعلية لتلك الآلات ولم تراعى اللجنة إختلاف طريقة إستخدام الماكينة (أساسى أو إحتياطى) وعدد ساعات التشغيل ودون التطرق لتحديد الأعمار الإنتاجية للماكينات التى أجريت لها عمرات جسيمة .فضلا عن إقتصار الدراسة على الماكينات دون التطرق لمجموعات الأصول الأخرى.

نكرر التوصية بضرورة الإلتزام بمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠ بأعادة تقدير العمر الانتاجى والقيمة التخريدية لكافة اصول الشركة سنويا تحقيقا للعدالة فى تحميل عبء الإهلاك على السنوات المالية وصولا لقوائم مالية تعبر بعدالة ووضوح عن المركز المالى ونتائج الاعمال.

رد الشركة :

- بالنسبة لإعادة النظر فى الاعمار الانتاجية للأصول الثابتة الغير مهلكة دفترياً تطبيقاً لمقتضيات معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) فقد نصت الفقرة رقم (٥٧) من المعيار المحاسبى على :-

"يحدد العمر الإنتاجى المقدر للأصل من خلال الإستخدام المتوقع له من قبل المنشآة وقد تتطلب سياسة المنشآة التخلص من الأصل بعد مدة زمنية محددة أو بعد استخدام نسبة محددة من المنافع الاقتصادية له ، ولذا فإن العمر الانتاجى المقدر لأصل من الأصول الثابتة قد يكون أقل من العمر الإقتصادى له ، ويعتمد تقدير العمر الإنتاجى المقدر لأصل ما من الأصول الثابتة على التقدير والحكم الشخصى المبنى على خبرة المنشآة فى التعامل مع أصول ثابتة مماثلة."

علماً بأنه تم الإستعانة بالفنيين والخبرات الفنية من الشركة الى جانب خبراء متخصصين فى هذا المجال من مركز الدراسات والتدريب بهندسة القوى الميكانيكية جامعة القاهرة .

وقد رأت اللجنة من خلال الخبرة المتوفرة لديها والمتمثلة فى الجانب الفنى من رؤساء قطاع ومديرين عموم و مهندسين جميعهم لديهم الخبرة العملية والميدانية وليست خبرة مكتبية ، أن مدة العشر سنوات هى الأنسب وفى مصلحة الشركة وذلك لعدة جوانب أهمها:-

١ - تعمل الشركات المصنعة لتوفير قطع الغيار اللازمة للمعدة (وذلك لمصلحة ترويج المعدة وبيع قطع الغيار المصنعة خصيصاً لطراز معين) وتكون متوافرة لمدة العشر سنوات أما بعد ذلك فيستلزم الحصول على قطع الغيار من الشركات الموردة إلى تصنيعها خصيصاً للشركة بأسعار عاليه جداً ، وتم موافاة السادة مراجعى الجهاز المركزى بمثال قد تعرضت له الشركة فى العام السابق من حريق ماكينة وعند طلب تكلفة شراء قطع الغيار اللازمة من الشركة المصنعة تبين ارتفاع تلك التكلفة مما أدى إلى اعتبار الماكينة حدث لها هلاك كلى وتم مطالبة التأمين بكامل قيمتها.

٢ ـ تقل اقتصاديات تشغيل الماكينة بعد عشر سنوات حيث تزيد تكلفة التشغيل وهذا ما توضحه الدراسة.

٣ ـ نتيجة تقادم الماكينة وحرص العاملين على المحافظة على الخطة الانتاجية يتم تشغيل الماكينات بسرعات أقل للحفاظ على جودة المنتج.

يتم الإستعانة بالماكينات القديمة ومهلكة دفترياً كاحتياطى يستخدم لتحقيق الخطة الإنتاجية وحتى لا تتأثر تلك الخطة بدخول بعض الماكينات لعملية الصيانة العميقة .

كما أوضحت اللجنة فى توصياتها إلى أنه بالرغم من قيام الشركة بعمليات الصيانة الدورية للحفاظ على إستمرار الإنتاج وبالرغم من توافر الخبرات والمهارات الفنية للتعامل مع تلك الماكينات المتقادمة ، إلا إنها قد تصبح غير فعالة مع الماكينات المتهالكة حيث يؤثر ذلك على إقتصاديات التشغيل وجودة المنتج.

كما أن الدراسة الخاصة بالاعمار الإنتاجية للماكينات التى أجرى لها عمرة جسيمة او اعادة تأهيل والتى قامت بها كلية الهندسة ومهندسين فنيين من الشركة وبمراجعة هذه الدراسة من قبل اللجنة الحالية ، لم تجد اللجنة أى تغيرات حدثت لتعديل النسب المقترحة وهى نسبة متوسطة لجميع الماكينات ، بدليل ما أشارت اللجنة إليه بإهلاك الضواغط التى اجرى لها عمرة جسيمة بنفس نسبة الضواغط الجديدة، حيث رأت اللجنة ما يستدعى ذلك.

لم يقتصر عمل اللجنة على ماكينات التصنيع فقط بل شمل معدات الطباعة والتحضير وصناعة الفلتر وضواغط الهواء (كما تم الاشارة فى سياق ملاحظات السادة مراقبى الجهاز الخاص بتعديل العمر الانتاجى للضواغط .

أما فيما يتعلق بمجموعة الأثاث والعدد فلم تشملها الدراسة لعدة أسباب منها الأهمية النسبية لقيمتها والتى لا تتناسب مع عددها ولا تتناسب مع قيمة الأصول الثابتة للشركة ، لذلك تم الاهتمام بما يمثل القيمة الكبرى للأصول والمتمثل فى ما شملته اللجنة .

كما أشارت الفقرة (٦٢) من معيار رقم (١٠) " وتختار المنشأة أفضل طريقة إهلاك تعكس بشكل وثيق النمط المتوقع لاستهلاك المنافع الإقتصادية المستقبلية التى يتضمنها الأصل على أن تطبق تلك الطريقة بثبات من فترة إلى أخرى ما لم يحدث تغيير فى النمط المتوقع لاستهلاك تلك المنافع الإقتصادية المستقبلية".

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب حيث ان الشركات المصنعة وفقا للثابت بمحضر اعمال اللجنة تحدد عمر الماكينة بعدد ١٠ الاف ساعة اى بنحو خمس سنوات وفقا لمعدلات تشغيل الماكينات بالشركة وليس عشر سنوات وفقا للرد كما لم تتضمن اعمال اللجنة الإشارة الى إنها قامت بمراجعة الدراسة الخاصة بالماكينات التى اجرى لها عمرة جسيمة سواء بمحضر أعمال اللجنة ونتائج اعمالها وتوصياتها اتصالا بما سبق لم تراعى اللجنة المشكلة تقدير العمر الانتاجى للماكينات المستخدمة على سبيل الاحتياط بما يراعى طريقة ومدى استخدامها فضلا عن ان معيار المحاسبة المصرى يتطلب اعادة تقدير الاعمار الانتاجى مرة على الاقل بنهاية كل عام وذلك للاخذ فى الاعتبار الماكينات المتوقفة او غير المستغلة لاى سبب كما ان اشارة اللجنة ان عدم تحديد الاعمار الانتاجية للاثاثات نظرا لعدم اهميتها النسبية بالمقارنة بالماكينات فنشيرالى ان تكلفة مجموعات الاصول الاخرى (اثاث ،عدد واداوات ..) نحو ١,٣٨٤ مليار جنيه وعليه لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة.

ملاحظة :

- درجت الشركة على اهلاك المبانى المشتراه تقديريا بنسبة ٣,٧٥ ٪ بطريقة القسط الثابت دون مراعاة العمر الإنتاجى المقدر للاصل وفقا لحالته فى تاريخ الإقتناء بالمخالفة لاحكام الفقرة ٥٠ من معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠ "الأصول الثابتة وإهلاكاتها" ، وعلى الرغم من رد الشركة سابقاً بأنه قد تم مخاطبة القطاعات الهندسية وجارى تقدير العمر الانتاجى الا انه حتى تاريخة لم يتم اتخاذ أى إجراءات فى هذا الشأن.

نكرر التوصية بضرورة الالتزام بمتطلبات المعيار المشار اليه واعادة النظر فى اعمار تلك المبانى لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- تم إسناد أعمال تحديد العمر الإنتاجى للمركز العلمى للتصميم والإستشارات الهندسية وجارى تحديد العمر الانتاجى .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- إستمرار عدم الإستفادة من معدات مصنع تحضير الدخان المتوقف منذ سنوات بالجيزة (سيور أوراق الدخان وسيورساكسون لخط الترطيب ،وأوعية الخلط) البالغ تكلفتها نحو ١,٥ مليون جنيه دون اتخاذ اى اجراءات نحو الاستفادة منها حيث قامت الشركة بحساب اهلاك لها بنسبة ١٠٪ دون مراعاة إعادة دراسة أعمارها الإنتاجية بالمخالفة لمتطلبات الفقرة ٥١ من معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠ "الاصول الثابتة واهلاكاتها" ،وبالمخالفة لمتطلبات المعيار رقم ٢ الخاص بالمخزون نظرا لعدم إستبعاد تكلفة التوقف.

يتعين سرعة اتخاذ ما يلزم نحو تحقيق الإستفادة من تلك الاصول مع الإلتزام بمتطلبات المعايير المشار اليه لما لذلك من أثرعلى القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- تم نقل عدد "٢" وعاء تعسيل إستانلس ستيل لمصنع تجهيز الأدخنة بأكتوبر وباقى البنود سوف يتم نقلها لاحقاً الى مصنع تجهيز بأكتوبر.

تعقيب الجهاز :

- لم يتطرق رد الشركة الى مخالفة متطلبات فقرة ٥١ من معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠ وعليه لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- ما زالت ملاحظتنا قائمة بشأن عدم قيام الشركة بإعداد التقديرات الخاصة بما إذا كان هناك أى مؤشر على إحتمال حدوث إضمحلال فى قيمة الأصول الثابتة وكذا عدم تقييم الشركة ما إذا كان هناك دلالة على أن خسارة إضمحلال أى أصل ثابت فى السنوات السابقة لم تعد موجودة أو أنها أخذت فى الإنخفاض ومن ثم يجب أن تقوم الشركة بعمل تقدير للقيمة الإستردادية لتلك الأصول وذلك بالمخالفة لمتطلبات الفقرة (٩) والفقرة (١١٠) من معيار المحاسبة المصرى رقم (٣١) "اضمحلال قيمة الأصول" وكذا بالمخالفة لما افصحت عنه الشركة ضمن ايضاحاتها المتممة للقوائم المالية فقرة ٦-٢ .

يتعين الالتزام بمتطلبات المعيار المشار اليه لما قد يكون لذلك من أثرعلى القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- فى حدود أفضل معلومات متاحة لدينا وبناء على التقديرات التى قامت بها إدارة الشركة فى نهاية السنة المالية فقد تبين لنا عدم وجود أى مؤشرات على احتمال حدوث اضمحلال فى أى من أصول الشركة الثابتة أو الأصول الأخرى .

تعقيب الجهاز :

- ما زلنا عند راينا بشأن عدم التزام الشركة بمتطلبات المعيار المشار اليه لعدم موافاتنا باى اجراء متخذ من قبلها بشأن اعداد التقديرات الخاصة بما اذا كان هناك اى مؤشر على احتمال حدوث اضمحلال للاصول الثابتة خلال العام وكذا اى خسائر اضمحلال فى الاعوام السابقة لم تعد موجودة .فضلا على ان رد الشركة بانها قامت باعداد التقديرات المشار اليها فى نهاية السنة يتعارض مع ردها السابق بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٥ على التقرير التفصيلى بان اخر دراسة معدة كانت بتاريخ ٢٠١٩/٥ وبالتالى فانها لم تقم باى دراسة تخص العام المالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

ملاحظة :

- تضمنت المشروعات تحت التنفيذ نحو ١٣٢ مليون جنيه ضمن التكوين الإستثمارى تمثل رأسمال عاطل وبيانه كالتالى :-
- نحو ٧٣مليون جنيه قيمة أعمال تركيبات تخص المرحلة الثانية من المنظومة الأمنية لعدد ١٠ مبانى بالمجمع الصناعى بأكتوبر لم يتم الاستفادة المثلى منها رغم مرور عدة سنوات على معظمها لتأخر تنفيذها عن المواعيد المقررة حتى تاريخه بعضها منذ عام ٢٠١٤ فى حين أن تاريخ الإنتهاء طبقا للتعاقد ٩٠ يوم عمل.
- نحو ٣٣ مليون جنيه قطع غيار لاعمال العمرة الجسيمة لماكينات ساسيب منذ عام ٢٠١٥ ولازالت ردود الشركة بانه سيتم البدء فى العمرة بعد وصول قطع الغيار اللازمة.
- نحو ١٧ مليون جنيه قيمة أعمال تركيبات تخص الأعمال الكهروميكانيكية اللازمة لرفع كفاءة المرحلة الأولى من المنظومة الأمنية منذ عام ٢٠١٥ والمقرر الإنتهاء منها عام ٢٠١٦ ولم يتم الإنتهاء منها حتى تاريخه فى حين أن تاريخ الإنتهاء طبقا للتعاقد ٩٠ يوم عمل.
- نحو ٩ مليون جنيه أتعاب التصميم الخاصة بمشروع نقل وتصنيف وشحن المنتجات الجاهزة من المصانع إلى مخازن تامة الصنع بالمجمع الصناعى (أمر توريد ٦٦٢٩ شركة AD-ET) حيث توقفت الشركة عن استكمال المشروع وبدأت فى دراسة مشروع بديل لتفعيل نظام نقل المنتجات إلى مخازن الشحن من خلال طرح مناقصات فى هذا الشأن ويعتبر رد الشركة من قبيل التكرار والتسويف.

يتعين التحقيق وتحديد المسئولية بشأن عدم الإنتهاء من تلك الأعمال طبقاً للمواعيد المقررة، واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة نحو نهو الأعمال والإستفادة منها واجراء التسويات اللازمة لأرصدة المشروعات التى لم يتم استكمالها وكذا إثبات خسائراضمحلال لأرصدة المشروعات التى تم إرجاء تنفيذها أوالتى تم استبدالها باخرى لما لذلك من أثر على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

القيمة بالألف جنيه

البيان	تاريخ الإستلام	الرصيد حتى ٣٠/٦/٢٠٢٠	ملاحظات
أعمال مشروع منظومة تأمين عدد ١٠ مبانى (مرحلة ثانية) بالمجمع الصناعى	٢٠١٤	٧١٦٩٧	جارى الاستلام وعمل مستخلص ختامى
أعمال التغذية الكهربائية لغرف التحكم الخاصة بمنظومة تأمين المجمع الصناعى	٢٠١٦	١٦٤٦	تم الانتهاء وفى انتظار استلام أعمال المرحلة الثانية من تأمين المجمع الصناعى
أعمال مراجعة التصميم لرفع كفاءة المرحلة الاولى وايضاً الاشراف ومتابعة التنفيذ لكل من المرحلة الاولى والثانية وأعمال الاستلام لمشروع تأمين المجمع	٢٠١٦	٣٧٧	جارى الاستلام وعمل مستخلص ختامى
قطع غيار لأعمال العمرة الجسيمة لماكينات ساسيب	يونيو / ٢٠١٥	١٦٧٤٨	جارى العمرة بالورشة للماكينة الأولى من الدفعة الثانية
قلاب طوابل	فبراير / ٢٠١٧		سيتم التركيب على ماكينة ألفا الدفعة الثانية من العمرة
كبائن تحكم	مارس / ٢٠١٧		سيتم التركيب على الماكينة التى يتم لها عمرة جسيمة بالورشة
أجزاء كابينة تحكم	مايو / ٢٠١٧		سيتم التركيب على الماكينة التى يتم لها عمرة جسيمة بالورشة
أجزاء كابينة تحكم	يوليو / ٢٠١٧		سيتم التركيب على الماكينة التى يتم لها عمرة جسيمة بالورشة
الاعمال الكهروميكانيكية اللازمة لرفع كفاءة مبانى المرحلة الاولى من تأمين المجمع الصناعى	٢٠١٦	١٥٣٠٧	جارى الاستلام وعمل مستخلص ختامى
أعمال التغذية الكهربائية لغرف التحكم ووحدات الـ UPS الخاصة بتأمين المجمع الصناعى	٢٠١٦	٢٤٧٦	تم الانتهاء وفى أنتظار استلام أعمال المرحلة الثانية من تأمين المجمع الصناعى
اتعاب التصميم الخاصة بمشروع نقل وتصنيف وشحن للمنتجات الجاهزة من المصانع الى مخازن خامة المصنع بالمجمع الصناعى	يناير / ٢٠١٧	٨٦٦٠	ضمن ملاحظات لجنة دراسة ملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات

تعقيب الجهاز :

- لازلنا عند رأينا حيث رد الشركة جانبه الصواب حيث أن الهدف من الملاحظة المشار إليها تحديد المسئولية بشأن عدم الإنتهاء من تلك الأعمال طبقاً للمواعيد المقررة وعلى النحو الوارد بالملاحظة .

ملاحظة :

- أغفلت الشركة اعادة تقييم ومعالجة عقود التأجير لديها (بيع مع اعادة استئجار) والتى إنتهت قبل صدور معيار المحاسبة المصرى رقم ٤٩" عقود التأجير"، والتى مازال لها عمر انتاجى حيث انها مازالت مستخدمة فى الانتاج فى تاريخ التطبيق الاولى ٢٠١٨/٧/١ وحتى تاريخه مثال ذلك ماكينة تعبئة كرتونية GDX ٣ وماكينة كولى ومعدات نفش جذور الدخان ومخزن جذور الدخان وخط شفط جذور الدخان " ESS " كل ذلك بالمخالفة لمتطلبات الملحق "ج" من المعيار المشار إليه.

يتعين الإلتزام بمتطلبات المعيار المشار اليه وحصر كافة الأصول المثيلة واجراء التصويب اللازم لما لذلك من أثر على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- قامت الشركة بتقييم معاملات البيع وإعادة الاستئجار طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٤٩) التى تم الدخول فيها قبل تاريخ التطبيق الأولى والتى كانت تخضع لقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٥ وكان تم معالجتها وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٠) ومازال على الشركة التزامات خاصة بتلك الأصول المؤجرة تمويلياً وهذا التزاماً بقانون تنظيم التأجير التمويلى والتخصيم رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ والذى صدر فى أغسطس ٢٠١٨ مع الالتزام بالقاعدة القانونية وهى "عدم رجعية القوانين" والتى تقضى بعدم سريان أى قانون إلا على ما يقع من تاريخ العمل به ما لم ينص فيه على رجعية أثره بنص خاص.

حيث ورد بالفقرة الأولى من الملحق (ج) من معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٩) ما يلى :

ج١ : يجب على المنشأة تطبيق هذا المعيار على الفترات المالية التى تبدأ فى أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر إذا تم تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٨) "الايراد من العقود مع العملاء" ٢٠١٩ فى نفس التوقيت، إذا قامت المنشأة بالتطبيق المبكر، يجب الإفصاح عن ذلك.

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب حيث وفقا للمعيار المشار إليه:-

ج٢ : أ - إستثناء من تاريخ السريان فى الفقرة "ج١" وتاريخ التطبيق الأولى فى الفقرة "ج٢"، تسرى الفقرات "ج٣" إلى "ج١٩" ويكون تاريخ التطبيق الأولى هو بداية فترة التقرير السنوى التى تم فيها إلغاء قانون التأجير التمويلى رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥- وتعديلاته - وصدور قانون تنظيم نشاطى التأجير التمويلى والتخصيم رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨، وذلك بالنسبة لعقود التأجير التى كانت تخضع لقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٥ وكان يتم معالجتها وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٠) "القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلى" وعليه لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- تتبع الشركة طريقة الجرد المستمر و لم تقم بجرد كافة الاصناف من قطع الغيار ومواد التعبئة والتغليف فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ ، وتم الأعتماد على جرد عينات منها وعدم جرد مخازن اخرى.

رد الشركة :

- بالنسبة لجرد اصناف مواد التعبئه والتغليف وقطع الغيار من الصعب جرد جميع المخازن بالكامل فى نهاية الفترة الماليه حيث تتبع الشركة فى جرد مخزون الخامات سياسه الجرد المستمر ويتم جرد المخازن خلال العام المالى بالكامل وبعض المخازن يتم جردها بالكامل لاكثر من مرة خلال العام المالى .

تعقيب الجهاز :

- جاء رد الشركة يؤكد ما أشرنا إليه بملاحظتنا بعدم قيامها باجراء جرد فعلى فى تاريخ إنتهاء القوائم شاملا لكافة أصناف قطع الغيار ومواد التعبئة والتغليف فضلا على ان إستناد الشركة فى ردها على إتباعها لنظام الجرد المستمر فانها اغفلت ان هذا النظام فى الاساس هو طريقة لاثبات حركة المخزون وكذا تكلفة المبيعات فى الدفاتر والسجلات وليس نظاما لطريقة الجرد الفعلى لابد من اجراؤه فى نهاية السنة المالية تحقيقا لتاكيدات الادارة بشان الوجود وكذا للتحقق من صلاحية ذلك الاصل فى تاريخ انتهاء القوائم المالية بغض النظر عن خطة الشركة بشان الجرد الفعلى المفاجىء او المتكرر خلال العام المالى.

ملاحظة :

- كما تم إثبات الدخان الخام بالمخازن والمصانع البالغ قيمته نحو ٥٧٩,٧٧٢ مليون جنيه وبكمية نحو ٩,١٦١ الف طن دفتريا كما هو مدون بالسجلات.

رد الشركة :

- تم جرد الدخان الخام الموجود بالمخازن والمصانع جرد فعلى كامل وذلك يتم كل شهر وتم موافاة سيادتكم بصور من الجرود الفعلية.

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب حيث تكتفى لجان الجرد باجراء العد الفعلى للكراتين فقط دون اجراء وزن فعلى لها واثبات وزن الاصناف دفتريا على الرغم من ان الوحدة الاساسية لرصيد الصنف هو الوزن والتى يستلزم اجراء وزن فعلى لها للتحقق من رصيدها.

ملاحظة :

- علاوة على ما سبق قيام الشركة بجرد كافة مخازن فروع البيع والبالغ قيمة الاصناف بها نحو ١٣,٦٦٥ مليون جنيه بلجان غير مستقلة حيث كان القائمين على اعمال الجرد هم من العاملين فى نفس القطاع التابعة له مخازن البيع.

يتعين إتباع قواعد الجرد السليمة باجراء الجرد الكامل فى نهاية الفترة المالية للتحقق من الوجود والصلاحية من اجل صحة التقييم لبند المخزون مع ضرورة تشكيل لجان مستقلة لجرد الإنتاج التام بمخازن البيع لأثر ذلك كله على التحقق من قيمة المخزون ونتائج الفترة بالقوائم المالية.

رد الشركة :

- يتم جرد مخازن فروع البيع طبقاً للائحة المالية للشركة .

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة لم يتضمن ما أشرنا إليه بملاحظتنا بضرورة جرد مخازن فروع البيع بلجان مستقلة فضلا على ان الرد استند الى اللائحة المالية للشركة والتى تضمنت فى الاساس قيام الجرد بواسطة مراجعى الحسابات بالقطاعات المالية وفقا لاحكام المادة ٦٢/٤-١ وهو الامر الذى لم تقم الشركة باتباعه فى جرد ٢٠٢٠/٦/٣٠ الأمر الذى لازلنا معه عند راينا كما ورد بالملاحظة.

ملاحظة :

- بلغ رصيد المخزون من الدخان بالجمارك (غيرالمدفوع الرسوم عنه) نحو ٢,٩١٢ مليار جنيه تضمن أرصدة بجمارك القاهرة بنحو ٢,٠٣٠ مليارجنيه حيث تضمنت الشهادة الجمركية المقدمة بشأنها عدد الكراتين والبالات فقط دون توضيح إسم الصنف ووزنه الأمر الذى يصعب معه مطابقة الشهادة مع الأرصدة الدفترية بسجلات الشركة.

فضلاً عن إستمرار الشركة فى عدم إثبات الفروق الناتجة عن الرطوبة والجفاف بين اوزان الاصناف المدرجة بفاتورة المورد وبين الأوزان عند الإستلام بالجمارك فى ضوء ردود الشركة السابقة بشان أسباب الفروق الدائمة بين شهادات الجمارك والأرصدة الدفترية وهو ما ظهر بفروق بلغت نحو ٧٧ طن فقط بين الاوزان الصافية لدخان الجمارك بالاسكندرية المدرجة بسجلات الشركة وبين المدرج بشهادة الجمارك (هذا بخلاف جمارك القاهرة).

فضلا عن الخطأ فى التسجيل بمراقبة حسابات مخزون الدخان بالجمارك حيث تتمالإضافة بوزن المورد والصرف بوزن الجمارك وما لذلك من اثر على عدم صحة الاوزان المدرجة بمخزون اخر المدة ومتوسط تكلفة المنصرف من تلك الاصناف خلال الفترة.

يتعين بحث اسباب فروق الوزن بين الشهادات الجمركية وبين بيانات الشركة واجراء التسويات فى ضوء ذلك مع الاخذ فى الاعتبار الاثار المترتبة خلال العام على قوائم التكاليف ونتائج الفترة وكذا مخاطبة مصلحة الجمارك بشأن موافاتنا بشهادات تفصيلية توضح رتب الدخان واوزانها للوقوف على صحة رصيد المخزون فى تاريخ المركز المالى.

رد الشركة :

- تم مخاطبة مصلحة الجمارك بالقاهرة لموافاتنا بأرصدة الدخان الخام موضح به عدد البالات والكراتين والكمية للدخان الخام المخزون فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

وقد تم موافاتنا بشهادة من جمارك القاهرة موضح بها عدد البالات والكراتين والوزن القائم للدخان الخام فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

وتنشأ فروق الوزن نتيجة اختلاف التسجيل حيث يتم تسجيل الوارد بالوزن الموجود فى فاتورة المورد ويتم تسجيل الصرف بوزن الجمرك عند التخزين .

سوف يتم عمل مذكرة ويتم عرضها على السيد المحاسب رئيس قطاع التكاليف موضح بها فروق الأوزان فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ الناتجة بين شهادات الجمارك والأرصدة الدفترية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ لبحث الأمر وعرضه على الجهات المختصة لإبداء رأيها.

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة بشأن الشهادات المؤيدة من جمارك القاهرة بخصوص أرصدة الدخان لديها جاء مؤكدا لما جاء بملاحظتنا دون إتخاذ اى اجراء من الشركة لحل ذلك الامر حيث يتم الحصول على شهادات غير موضح بها الأصناف واوزانها انما فقط اجماليات عامة للبالات الموجودة بالمخازن الجمركية وفى ضوء ذلك يتعين ضرورة قيام الشركة باتخاذ ما يلزم تجاه الجهات الخارجية بشان إستصدار شهادات يمكن الاعتماد عليها للتحقق من البضاعة الموجودة طرفهم وهذا حق اصيل للشركة وبناء على ماسبق فانه لازلنا عند راينا بشان عدم التحقق من البضاعة طرف الغير (الدخان بالجمارك) والمدرجة بدفاتر الشركة.
- كما ان رد الشركة بشأن الفروق الناتجة بين سجلات الشركة وبين شهادات جمارك الاسكندرية جاء مؤكدا لما تضمنته ملاحظتنا من الاختلاف فى طريقة التسجيل بالدفاتر بين الصرف والاضافة الامر الذى يستلزم اثبات الاصناف بوزنها الفعلى عند كل مرحلة (الورود من الخارج - الخروج من الجمارك - الدخول للمخازن -الصرف للانتاج) وتحديد نسب معيارية معتمدة للجفاف والرطوبة يتم على اساسها تحديد الانحرافات الفعلية المقبولة واجراء التسويات المحاسبية فى ضوء ذلك للرقابة على المخزون ولما له من اثر على صحة تقييمه وصحة تكاليف المنتجات وفى ضوء ما سبق لازلنا عند راينا بشان بحث كافة الفروق بين سجلات الشركة والمخازن الجمركية المشار اليها بالملاحظة واجراء التسويات فى ضوء ذلك بعد التحقق من مدى تجاوز تلك الفروق للنسب المعيارية واعتمادها وفقا لسلطات الاعتماد.

ملاحظة :

- تضمن مخزونى "الخامات .مواد التعبئة والتغليف" فى ٢٠٢٠/٦/٣٠أصناف تحت الفحص بنحو ٥٠,٧٥٣مليون جنيه يرجع بعضها لشهر مارس ٢٠٢٠ تم استلامها بقوائم نهائية ،فضلا عن استمرار وجود العديد من الأصناف تحت الفحص من قطع الغيار بدون قيمة بصفة أمانة منذ مدة طويلة يرجع بعضها لتاريخ ٢٠١٨/١٠ ،الجدير بالذكر ان الشركة درجت على إستلام وإضافة بعض أصناف من المخزون السلعى "تعبئة ،خلط" بموجب قوائم إستلام نهائية وقبل إصدار شهادات فحص فنى وصلاحية لها بالمخالفة لقواعد الرقابة على المخزون وللمادة رقـــم (٥٦ /١/ ٥) من اللائحة المالية للشركة.

يتعين بحث أسباب ما سبق وضرورة الإلتزام بأحكام لوائح الشركة فى هذا الشأن لما لذلك من أثر على صحة عرض القوائم المالية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- يتم إستلام الخامات بعد الفحص الظاهرى لها من قطاع الجودة بقطاعات المعامل والبحوث والجودة ويوضع عليها LABEL (تحت الفحص) ويتم تحرير صحيفة تقرير إختبار بناءً على قائمة الاستلام بمعرفة قطاعات المعامل والبحوث والجودة لكل صنف يرد الى المخازن ولحين ورود رد نتيجة صحيفة الاختبار ولا يتم صرف أى كميات من هذه الخامات .

ويرد الى شركتنا ما لا يقل عن ٣٠ صنف ومن عدة شركات سواء محلى أو استيراد ويتم ورودها على تريلات وحاويات أكثر من ٤٩ تريلا وحاوية يومياً.

أما فى حالة الضرورة فيتم تطبيق المادة رقم (٢/٢/٥٧) من اللائحة المالية يكون الصرف للمصنع الطالب بناءً على طلب معتمد من مدير عام المصنع الطالب أو من يفوضه وكذلك معتمد من مدير عام الجودة ويكون موضح به كود الصنف واسم الصنف والكمية المطلوبة ويتم الصرف من المخازن بحسب أسبقية التوريد ولا يتم الصرف لأى رسالة لم ترد صلاحيتها الا فى حالة الضرورة القصوى على أن لا يكون فى المخزن رصيد قديم من تلك الاصناف على أن تصرف تحت التجربة والفحص وبعد اعتماد مسئولى الجودة .

تعقيب الجهاز :

- جاء رد الشركة مكررا لردودها فى السنوات السابقة دون اتخاذ اى اجراء من القطاعات المختصة باتباع مواد اللائحة المالية بشأن الدورة المستندية الخاصة باستلام الاصناف تحت الفحص لحين قبولها والصرف منها واعداد قوائم للاصناف المنتهى فحصها وما له من اثر على الحسابات المالية المختصة وعلى الرغم من اتباع القواعد السليمة المشار اليها مع اصناف قطع الغيار الامر الذى لازلنا معه عند راينا بضرورة اتباع احكام اللائحة المالية على كافة مستلزمات الشركة.

ملاحظة :

- تضمن مخزون قطع الغيار والمهمات فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ اصناف راكدة بنحو٧٠,٨١٩ مليون جنيه (تخص ماكينات قد سبق تكهينها) قامت الشركة بتقدير إنخفاض لقيمة تلك الأصناف بمبلغ ٧٠ مليون جنيه بنسبة ٩٨,٨٪ دون موافاتنا بدراسة لتقدير ذلك المبلغ وعلى الرغم من امكانية طرح تلك الأصناف فى برامج استبدالية مع الموردين الأجانب للماكينات المرتبطة بتلك الاصناف ،حيث اعتادت الشركة على اجراء تلك البرامج وبيع اصناف راكدة بقيم مناسبة وبالتالى امكانية تحديد قيم عادلة لتلك الاصناف وصولا لصافى قيمتها البيعية يمكن بموجبها تقدير الانخفاض فى قيمتها الحالية علما بانه لم يصدر حتى تاريخه اى قرار بشأن التصرف فى تلك الاصناف.

رد الشركة :

- تم إعداد دراسة من خلال اللجنة المشكلة لهذا الغرض وجارى استصدار قرار لجنة تنفيذية بشأن التصرف فى تلك الاصناف.

تعقيب الجهاز :

- ما زلنا عند رأينا بشان ما ورد بالملاحظة لعدم موافاتنا باى دراسة معدة لتحديد قيمة الانخفاض فى قيمة الاصناف الراكدة من قطع الغيار بمبلغ ٧٠ مليون جنيه.

ملاحظة :

- علاوة على تضمن المخزون فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ لاصناف مواد ومهمات ومتنوعات بطيئة الحركة بنحو ٢,٢٧٨ مليون جنيه ،مواد خلط راكدة بنحو ١٣ الف جنيه) لم يتم اتخاذ موقف بشأنها حتى تاريخه ودون اجراء دراسة للانخفاض فى قيمة تلك الاصناف طبقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٢ " المخزون ".

يتعين سرعة تحديد الموقف بشأن كافة الاصناف المشار اليها ودراسة التصرفالإقتصادى بها مع اعداد التسويات اللازمة فى ضوء متطلبات معيار المحاسبة المشار اليه لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- تم مخاطبة قطاعات شئون الإنتاج لسرعة التصرف فى الاصناف المشار إليها .

تعقيب الجهاز :

- ما زلنا عند رأينا بشان مخالفة الشركة لمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم ٢ المخزون لعدم اجرائها اى دراسة للانخفاض فى قيمة الاصناف الاخرى من المواد والمهمات بمبلغ نحو ٢,٣ مليون جنيه.

ملاحظة :

- إستمرار تضمن مخزون مواد التعبئة والتغليف لأصناف مرفوضة تخص الموردين بلغت فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو ٨٦١ الف جنيه دون إستبعادها من المخزون يرجع تاريخ بعضها لشهر سبتمبر ٢٠١٤ مجنبة ببطاقات صنف مستقلة صدر لها اذون افراج للغير ومازالت موجودة بالمخازن ،كما يوجد أصناف اخرى مستوردة غير صالحة "عواريات" تخص شركة التأمين مشونة بالمخازن بدون قيمة لم يصدر بشأنها أذون إفراج للغير وما لذلك من اثر على شغل مساحات تخزينية بالشركة بدون داع وقد اصدر مجلس الادارة بالجلسة رقم ١٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٤ قرارا بالتصرف فى الاصناف المشار اليها بعد مرور ثلاثة اشهر من مخاطبة الموردين الا انه حتى تاريخه لم نواف بما تم فى هذا الشأن .

يتعين سرعة الالتزام بقرار مجلس الادارة المشار إليه بشان تلك الأصناف لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ ، ومخاطبة شركة التامين لاستلام الاصناف الخاصة بها لشغلها مساحات مخزنية واتخاذ الإجراءات اللازمة فى هذا الشأن .

رد الشركة :

- تم تشكيل لجنة بالقرار رقم ٣٠٥ فى ٢٠٢٠/٧/٩ لحصر واقتراح التصرف الأمثل فى أرصدة الأصناف التى صدر لها أذون افراج للغير ومازالت موجودة فى مخازن مستلزمات الانتاج بأكتوبر وذلك تنفيذاً لقرار مجلس الادارة بالجلسة رقم ١٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٤ بالتصرف فى الاصناف المشار إليها بعد مرور ثلاثة أشهر من مخاطبة الموردين .

وتم حصر وعمل بيان بكافة الأصناف الموجودة بالمخازن وبيان التصرف الأمثل فيها .

وتم عرض تلك الأصناف على قطاعات الانتاج وشئون الانتاج للافادة عن الأصناف التى يمكن تشغيلها بالمصانع والتصرف الأمثل فيها.

وتم رفع تقرير اللجنة بما انتهت اليه من أعمال الى السيد المهندس / المدير التنفيذى للشئون الفنية تمهيداً لاستصدار قرار اللجنة التنفيذية .

وتم التأشير على التقرير من السيد المهندس / المدير التنفيذى للشئون الفنية (يرجى الالتزام بتوجيهات اللجنة) وكذلك تأشيرة السيد الاستاذ / العضو المنتدب والرئيس التنفيذى (لا مانع من الأخذ بتوصية المدير الفنى بما لا يخالف اللوائح .

وجارى استصدار قرار اللجنة التنفيذية .

كما انه لا يوجد أصناف خاصة بالتأمين بمخازن مستلزمات الانتاج بأكتوبر.

تعقيب الجهاز :

- بشأن الاصناف المرفوضة والتى تم تشكيل لها لجنة بالقرار رقم ٣٠٥ فى ٢٠٢٠/٧/٩ (يكتفى ويتابع) .
- أما بشأن رد الشركة بخصوص الاصناف الخاصة بشركة التأمين بعدم وجود اى اصناف بمخازن اكتوبر فانه جانبها الصواب حيث انه فى تاريخ انتهاء القوائم المالية كانت هناك اصناف بلغت نحو ٠,٦٧١ طن من ملفات كرتون الكرومو مقاس ١,٤٨ سم وفقا للبيان الوارد لنا من قطاع التكاليف بالشركة.

الامر الذى ما زلنا معه عند راينا بشأن ما ورد بالملاحظة بضرورة مخاطبة شركة التامين لاستلام الاصناف الخاصة بها لشغلها مساحات مخزنية واتخاذ الإجراءات اللازمة فى هذا الشأن .

ملاحظة :

- تضمن مخزون الانتاج تحت التشغيل فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو ٣٦٣ طن جذور مرفوضات تشغيل ،ونحو ٣٤٠ طن تراب "بودرة" دخان ،فضلا عن ٧٩ كيلو من بقايا دخان ٣٤٤ البارطللو وناعم البارطللو خاصة بتصنيع السيجار ،كما تضمن مخزون الخامات نحو ٨١ طن جذور مرفوضات تشغيل كل تلك الاصناف بدون قيمة.

رد الشركة :

- تضمن مخزون الإنتاج تحت التشغيل من جذور وتراب بدون قيمه لانها سبق ان حملت تكلفتها على السجاير وذلك بناءً على قرار مجلس إدارة .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشان تقييم المرفوضات المشار اليها لإظهار المخزون وتكلفة المنتجات على حقيقتها هذا وتجدر الإشارة بان رد الشركة جاء متكررا منذ عدة سنوات مشيرا الى صدور قرار من مجلس الإدارة بتلك المعالجة التى اشرنا الى خطئها فى تقاريرنا بالأعوام السابقة وهذا يستوجب إتخاذ الاجراءات من قبل المسئولين بالشركة لتصحيح الوضع حيث ان الاساس فى توجيه ملاحظتنا خلال العام هو قيام ادارة الشركة بالوقوف على الاخطاء وتصويبها وليس مجرد قيام قطاع بعينه داخل الشركة بتكرار الرد سنويا والقاء مسئولية القصور المشار اليه الى الادارة التى هى فى الاساس موجه إليها الملاحظات .

فضلاً عن صدور قرارات الجمعيات العامة بتنفيذ ملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات وهو الامر الذى لم يتم.

ملاحظة :

- كما تضمن رصيد مخزن المخلفات فى التاريخ المشار اليه اصناف بدون قيمة بنحو ٧٢,٣ طن كرتون ودشت بخلاف العديد من الاصناف الاخرى من (خيش ،جراكن بلاستيك ،قشرة ملفا كرومو واكوافيوج ،اكياس بلاستيك ،سيور جلد وقماش ،بستلات صاج متنوعات بكر بلاستيك ،قوارير مياه فارغة،..الخ نظراً للتقييم الخاطىء لمخزون اخر المدة لمخزن المخلفات وتسعير الاصناف بقيمة صفرية فى حالة عدم بيعها خلال الفترة على الرغم من وجود اسعار استرشادية للفترات السابقة.

وأثر ماسبق على تحميل قوائم التكاليف وتكلفة المبيعات بقيمة بعض تلك الاصناف المرفوضة من التشغيل وماله من اثر على تقييم المخزون ونتائج النشاط.

يتعين إجراء التصويب اللازم بتقييم مرفوضات التشغيل والمخلفات لإظهار المخزون وتكلفة المنتجات على حقيقتها لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- الأهمية النسبية للأصناف المشار إليها تمثل ١,٥٦٪ من اجمالى مبيعات المخلفات حيث تم تدارك الأمر وتصويبه فى المركز المالى الذى يتم اعداده على ارصدة شهر سبتمبر ٢٠٢٠ .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- تم استبعاد الماكينة ktc٨ هاونى فرم دخان رقم ١٦٧٩ من دفاتر الاصول الثابتة بتاريخ ابريل ٢٠٢٠ والمكهنة بقرار ٢٤٧ لسنة ٢٠١٦ ، وكذا استبعاد الماكينة "mk٩ رقم ٩١٠٤٢-٩١٠٤٣-٩١٠٤٤" ديكوفليه ضمن التعديلات على القوائم المالية والمكهنة بقرار ٢٢٣ لسنة ٢٠١٨ وقد كانت تلك الماكينات ضمن خطة استبدالات بين الشركة والموردين هاونى وديكوفليه وفقا لاوامر التوريد ارقام (٦٦٦٤ فى ٢٠١٨/٨/٣١ ، ٦٧٠٨ بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٨) على التوالى وقد تنازل الموردين عنها لصالح الشركة ودون قيام الشركة بتحديد قيمة لتلك الماكينات ضمن حسابات الشركة فى ضوء امكانية استخدامها ضمن برامج استبدال اخرى او الاستفادة منها كمخلفات بحسب الاحوال وفقا لقرار السلطة المختصة.

يتعين سرعة دراسة ما سبق وحصر كافة الماكينات المماثلة والمستبعدة من دفاتر الاصول واجراء التصويب اللازم بتضمينها ضمن حسابات الشركة وفقا للغرض منها لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- تم بيع الماكينات المذكورة بعاليه ضمن خطة الاستبدالات وقد تم ارسال خطاب من الشركة بالتنازل عن تلك الماكينات لصالحنا وبناءاً عليه تم إثبات الأرباح المحققة من البيع وشطب الماكينات من سجل الأصول الثابتة ويتم مراقبتها حيث تم جردها ضمن الجرد السنوى للأصول الثابتة وجارى حالياً بيعها ضمن المزايدة العامة رقم لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢١ .

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب حيث ان الماكينات المشار إليها لم تصبح ضمن الأصول الثابتة وغير مدرجة بسجلاتها وكذا غير مدرجة بحسابات تلك الاصول بالقوائم المالية وبالتالى يستلزم الامر ان يتم تضمينها ضمن حسابات وسجلات مخزن المخلفات كما ان عملية جردها ضمن الاصول الثابتة لم يسفر عنه اثبات تلك الماكينات فى اى من سجلات الشركة وبالتالى ليس له اى تاثير فى النهاية.

مازلنا عند رأينا بشان ما ورد بالملاحظة بإثبات الأصناف المشار إليها ضمن حسابات الشركة وهو الأمر الذى لم تقم الشركة بإجرائه.

ملاحظة :

- تقوم الشركة بتقييم كافة اصناف الانتاج غير التام بالتكلفة دون اجراء مقارنة بينها وبين صافى القيمة البيعية للمخزون بالمخالفة لمتطلبات الفقرة ٩ من المعيار رقم (٢) " المخزون " فى ضوء وجود العديد من الاصناف الخاسرة مثل اصناف المعسل بانواعها وبعض اصناف السيجار (التى تباع فى الاساس بسعر اقل من سعر التكلفة) وحتى لا تظهر الأصول (المخزون) بقيمة تزيد عن تلك المتوقع تحقيقها من بيعها أو استخدامها وفقا لمتطلبات الفقرة ٢٨ من ذات المعيار.

يتعين اجراء التصويب اللازم والالتزام بمتطلبات معيار المحاسبة المصرى المشار اليه .

رد الشركة :

- يتم تقييم المخزون من الإنتاج التام بالتكلفة طبقا للمتوسط المرجح أما بخصوص الأصناف الخاسرة والتى يكون التكلفة اعلى من سعر البيع يتم تقييم هذه الأصناف بصافى القيمة البيعيه وذلك لإعداد قيد مخصص إنخفاض سعر البيع وذلك المخصص يتم تعديله فى نهاية كل سنه ماليه باستخدام صافى القيمة البيعيه أما بالنسبة للانتاج الغير تام سيتم إعداد المقارنة مع صافى القيمة البيعية عند تطبيق نظام آلى يسمح بذلك .

تعقيب الجهاز :

- ما زلنا عند رأينا بشان ما ورد بالملاحظة التزاما بمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم ٢ المخزون.

ملاحظة :

- ظهر رصيد مخزن المخلفات والخردة بحساب المخزون فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ بنحو ٢,٣٥٦ مليون جنيه تقديريا ، نظراً لاستمرار قيام الشركة بإثبات الأرصدة الدفترية المدونة بكروت صنف امين المخزن دون فرز وتصنيف وجرد كل صنف على حده ودون وجود مراقبة لحسابات اصناف تلك المخلفات بالادارة المالية (كروت صنف بالقيمة) ، فضلاً عن انه يتم إضافة الأصناف للمخزن وفقا للشكل الغالب لكل حمولة ترد للمخزن مما يشكك فى صحة قيمة أرصدة المخلفات ،هذا بالإضافة الى استمرار قصور الدورة المستندية لعمليات الاضافة لمخزن المخلفات حيث لا يتم اعداد قيد الاضافة الى المخزن من واقع قوائم ومحاضر الاستلام ويتم تحديده كمتمم حسابى للاصناف المباعة وارصدة المخزن.

اتصالاً بما سبق تم إثبات كافة المخلفات المشونة بمصنع أبوتيج تحت بند لوط بكمية ١ لوط بدون قيمة دون تبويب تلك الاصناف ضمن بنودها المختلفة ،علاوة على عدم تأثيرقيمة مشمول منطقة الأمانات بمحطة المخلفات (مخلفات ، خردة) بالحسابات المالية .

هذا وقد جاء برد الشركة على تقاريرنا السابقة بأنه سيتم تدارك الأمر وتدعيم الدورة المستندية وهو الأمر الذى لم يتم بعد.

يتعين ضرورة إستكمال الدورة المستندية الخاصة بمخزن المخلفات واتخاذ مايلزم من إجراءات لتلافى ماسبق إحكاما للرقابة ولدقة تقييم المخزون .

رد الشركة :

- نظراً لضخامة كميات نواتج التصنيع وتنوعها الوارده الى محطة نواتج التصنيع مما يصعب معه معرفة اوزان كل صنف بل يتم الوزن بالحالة الموجودة عليها الشاحنه ولا يتم فصل هذه الاصناف الا بعد تفريغها على الارض وبالتالى لا يتم إستخراج قائمة إستلام لكل صنف على حده وتتم المراقبه عن طريق الجرد الفعلى للأصناف التى يمكن جردها فعليا وهى الأصناف التى يمكن عدها اما الأصناف التى لا يمكن عدها فتخضع للجرد التقديرى لاستحالة جردها فعليا .

وبالنسبة للمخلفات المشونه بمصنع أبو تيج تحت بند ١ لوط بدون قيمة ودون تبويب تلك الأصناف تم مراعاة ذلك وتبويب وفصل تلك الأصناف ضمن بنودها المختلفة .

تعقيب الجهاز :

- جاء رد الشركة مكررا لردودها فى السنوات السابقة وغير متضمن مايفيد معالجة القصور بالدورة المستندية لعمليات الاضافة للمخزن ، حيث أفادت الشركة بأنه يتم فرز الاصناف عند تفريغها على الارض دون توضيح منها ان توقيت الفرز يتم عند البيع فقط كما افادت فى ردودها على تقاريرنا فى الاعوام السابقة .كما ان تاكيد الشركة بان الاصناف التى لايمكن عدها تخضع للجرد التقديرى يؤكد ما نشير اليه بملاحظتنا بشان صعوبة التحقق من رصيد تلك المخلفات فى تاريخ نهاية العام المالى فى ضوء عدم وجود اجراء بديل يمكن الاعتماد عليه للقصور فى الدورة المستندية لاثبات اصناف المخلفات بالمخزن وما ينتج عنه القصور الشديد فى الرقابة على تلك الاصناف.

وفى ضوء ماسبق فانه لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بملاحظتنا.

- اما بشأن المخلفات المشونة بمصنع أبوتيج (يكتفى ويتابع).

ملاحظة :

- تضمنت الأرصدة المدينة نحو ٤٧,٣٨١ مليون جنيه منذ عدة سنوات باسم الشركة العامة لصناعه الورق / راكتا منها نحو ٢,٥ مليون جنيه شيكات مرفوضه من البنك ،و فى ضوء كتاب الشركة القابضة المؤرخ ٢٠١٧/١٠/١٥ بتعهدها بان تكون الضامنه لكافة المبالغ المستحقه على الشركه المشار اليها حال عدم قيامها بالسداد ورغم هذا التعهد إلا إنه لم يتم تحصيل المديونية او جانب منها .

يتعين سرعة إتخاذ الإجراءات اللازمه لتحصيل تلك المديونيه ،حفاظا على حقوق الشركة وتوفير السيوله اللازمه لمزاولة النشاط.

رد الشركة :

- طبقاً للخطاب الوارد من الشركة القابضة للصناعات الكيماوية بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠ والذى تضمن إلتزامها بسداد المديونية المستحقة على شركة راكتا حال تعثرها فى السداد وقد تم ارسال عدة خطابات للشركة القابضة للصناعات الكيماوية والمطالبة بسداد تلك المديونية ولم يتم موافاتنا بأى ردود على مخاطباتنا لها وقد تم عمل محضر مطابقة على الرصيد فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا فى هذا الشأن .

ملاحظة :

- تضمنت الأرصدة المدينة نحو٢ ,١مليون جنيه قيمه سلف تحت حساب مصاريف سفر وتذاكر و إستخراج تأشيرات للعاملين بالشركة خلال العام المالى ٢٠١٩/٢٠٢٠ و لم يتم تسويتها حتى تاريخه.

يتعين موافاتنا بأسباب عدم تسوية تلك المبالغ فور عودة العاملين من الخارج وإجراء ما يلزم من تسويات فى هذا الشأن لما لذلك من أثر على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- جارى التنسيق مع قطاع العلاقات العامة لموافاتنا بصور جوازات السادة المسافرين لا جراء التسويات اللازمة .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد ويتابع .

ملاحظة :

- تضمن حساب تأمينات لدى الغير (متنوعة) بعض المبالغ المسددة (رسوم تأمين وحضرمرافق – فرق تأمين إستهلاك غاز) لبعض مصانع الشركة المتوقفة عن العمل، و لم نقف على ما إذا كان الغرض منها قد إنتهى من عدمه بلغت نحو١,٠٦٣ مليون جنيه يرجع أقدمها الى عام ٢٠٠٦ .

يتعين حصر و دراسة تلك المبالغ و إتخاذ ما يلزم نحو تسويتها فى ضوء ما تسفر عنه تلك الدراسة.

رد الشركة :

- جارى إعداد الدراسة الخاصة بتلك المبالغ وتم مخاطبة القطاعات المعنية لتحديد موقف تلك المبالغ .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد ويتابع .

ملاحظة :

- بلغ رصيد الموردين (دفعات مقدمة) فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو ٤٧,٦٣٣ مليون جنيه وقد قامت الشركة بإجراء مطابقات مع عدد ٢ موردين فقط ذلك على النحو الاتى:-

رد الشركة :

- حساب موردو قطاع خاص تم تسوية مبلغ ١٥٠٦٢٨٢٥,٨٢ جنيه كما أنه تم تسوية مبلغ ٣٨٦٣٩٥٤٥,٣٤ جنيه من أصل مبلغ (٤٧,٦٣٣) مليون جنيه وباقى مبلغ ٨٩٩٣٤٥٤,٦٦ جنيه .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد ويتابع .

ملاحظة :

- شركة مطابع محرم وأسفرت عن وجود فرق بنحو ١٧,٥٢٣ مليون جنيه (فى غير صالح الشركة).

رد الشركة :

- بالنسبه لشركة مطابع محرم تم تسوية مبلغ ١٧٠٦٠٨٦٨,٣٢ جنيه من أصل مبلغ ١٧,٥٢٣ مليون جنيه وباقى مبلغ ٤٦٢٣٠١,٨٨ جنيه.

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد ويتابع .

ملاحظة :

- شركة السكر والصناعات التكامليه ح /العسل الصناعى اسفرت عن وجود فرق بنحو ٦,٣٩٨مليون جنيه (فى غير صالح الشركة).

رد الشركة :

- شركة السكر والصناعات التكاملية ح (العسل) تم تسوية مبلغ ٦٥١٥٨٥١,٢٠ جنيه من أصل مبلغ ٦,٣٩٨ مليون جنيه وباقى ١١٤٥٠٤,١٠ جنيه .

وتم تسوية مبلغ ٢٧١٤٩٦,٠٥ جنيه ما يخص الخصم الممنوح فى شهر سبتمبر ٢٠٢٠ .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد ويتابع .

ملاحظة :

- شركة السكر والصناعات التكامليه ح / الكحول أسفرت عن وجود فروق بنحو ٢,١٣٤ مليون جنيه (فى غير صالح الشركة) .

رد الشركة :

- شركة السكر والصناعات التكاملية ح (الكحول) تم تسوية مبلغ ٢,١٣٤ مليون جنيه بالكامل .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد .

ملاحظة :

- فضلا عن تضمنه نحو ٢,٦٩٦ مليون جنيه بأسم الشركة المصرية لأعمال النقل البحرى (مارترانس) وقد تبين وجود خلافات بين الشركة وشركة مارترانس بمبالغ كبيرة متراكمة منذ عام ٢٠١٢ وحتى تاريخه تتمثل فى فواتير غير مقيده بالشركه الشرقية "وشيكات صادره من الشركه الشرقية "وغير مدرجه بشركة مارترانس.

يتعين تحقيق الأمر و دراسة الفروق المشار إليها و إجراء مطابقة مع شركة مارترانس وما يلزم من تسويات فى هذا الشأن لاظهار أرصدة هؤلا ء الموردين على حقيقتها فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

جارى مراجعة كشوف الحساب وإعداد محضر المطابقة .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد ويتابع .

ملاحظة :

- تم رد قيمة الإضمحلال السابق تكوينه للرسوم الجمركية المستردة (الدروباك) البالغ نحو ١١,٨٥٢مليون جنيه دون الأخذ فى الإعتبار وجود نحو ٢,٤ مليون جنيه قيمة رسوم جمركية عن شهادات تصدير خلال الفترة من ٢٠١١/٦ وحتى ٢٠١١/١٢ لم يعترف بها جمرك الصادر وتم إتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها ورفع دعوة قضائية على مصلحة الجمارك.

يتعين إجراء التصويب اللازم فى ضوء ماسبق .

رد الشركة :

- تم الرد بناءاً على مذكرة من قطاع التصدير بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٣١ .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا فى هذا الشأن .

ملاحظة :

- كماتضمن اضمحلال الارصدة المدينة نحو٥٧٦ الف جنيه قيمة المتبقى على العامل خالد محمد عن حادث سرقة مخزن الفيوم بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٤ .وذلك بعد استبعاد كافة المبالغ التى سوف يتم خصمها من مستحقاته (مرتب،حوافز، ارباح،.....) حتى تاريخ إحالته للمعاش فى يونيو ٢٠٢٧ .

وقد تبين عدم اثبات إجمالى المديونية المستحقة على المذكور بالدفاتر والبالغة نحو ٧٠٧ الف جنيه بعد خصم ماتم الحصول عليه من شركة التأمين (نحو ٢٥٠ الف جنيه)ملاحظة :،وذلك على الرغم من خصم مبلغ ١٠٣٠ جنيه شهريا من المذكور إعتبارا من شهر نوفمبر ٢٠١٨ بمعرفة إدارة الافراد بالشركة ملاحظة : تعليتها بالحسابات الجارية (دائنة)ملاحظة :

يتعين موافاتنا باسباب ما سبق ،وإجراء التسويه اللازمه لتصويب ماسبق لما لذلك من أثر على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠ .

رد الشركة :

- أقامت الشركة الدعوى رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠١٨ مدنى كلى الفيوم ضد السيد/ خالد محمد محمود وذلك لإلزامه بأداء مبلغ وقدره ٩٥٨,٥٥٠ جنيه (مبلغ النقدية التى تم الاستيلاء عليها) بالإضافة الى مبلغ وقدره ٥٠٠,٠٠٠ جنيه تعويضاً عن الأضرار التى لحقت بالشركة وقد تداولت الدعوى بالجلسات الى أن قضى فيها بجلسة ٢٠١٨/٩/٢٠ بوقف الدعوى تعليقياً لحين الفصل فى الجناية رقم ٤٧٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ جنايات الفيوم بحكم نهائى بات وحيث أنه بمتابعة الجناية المرقمة بعاليه تبين أنه قد قضى فيها بمعاقبة المتهمين ولم يصبح الحكم باتاً للطعن بالنقض من قبل بعض المتهمين وعلى هذا النحو جارى المتابعة .

تعقيب الجهاز :

- لم يتعرض الرد لكيفية إثبات المديونية المشار إليها بالدفاتر على الرغم من تكوين إضمحلال لها .

ملاحظة :

- درجت الشركة على عدم تشكيل لجان مستقلة لجرد النقدية بكافة فروع البيع بمواقعها المختلفة فى تاريخ إقفال القوائم المالية والبالغ رصيدها نحو ١٩,١٥٥ مليون جنيه حيث بلغت قيمة النقدية المجرودة عن طريق إدارة حسابات العملاء نحو ٩,٣٤٨مليون جنية فقط من إجمالى رصيد النقدية بتلك الفروع و بنسبة تقدر فقط ب٥٠٪ تقريبا ،حيث يقوم قطاع المبيعات بالشركة بجرد كافة الفروع البيعية التابعة له فى تاريخ المركزالمالى.

نكرر التوصية بضرورة تشكيل لجان مستقلة لجرد النقدية لدى كافة أمناء الخزائن جردا فعليا فى تاريخ المركز المالى للتحقق من صحة الرصيد لما لذلك من أثر على القوائم المالية.

رد الشركة :

- يتم الجرد فى نهاية المراكز المالية طبقاً للائحة المالية علماً بأن النقدية الموجودة بكافة فروع البيع بمواقع الشركة المختلفة يتم توريدها للبنك صباح اليوم التالى مباشرة .

علماً بأنه يتم الجرد المفاجئ الدورى كل شهر من قبل الادارة العامة لحسابات فروع البيع على مستوى جميع فروع البيع على مدار الشهر كله من خلال عدد ١٣ مراجع حسابات فقط.

سيراعى جرد البضاعة مع جرد النقدية فى المراكز المالية القادمة .

تعقيب الجهاز :

- مازالت الإدارة عند رايها على النحو الوارد بالملاحظة .

ملاحظة :

- بلغ رصيد التزامات منحة نهاية الخدمة -التزامات غير متداولة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠مبلغ نحو ٥٦٢ مليون جنيه ، وكذا نحو ٥١ مليون جنيه التزامات متداولة فى ذلك التاريخ بإجمالى قدره نحو ٦١٣ مليون جنيه وتمثل تلك المبالغ قيمة منحة نهاية الخدمة لجميع العاملين بالشركة محسوبة فى تاريخ القوائم المالية بفرض استحقاق جميع العاملين الدائمين بالشركة لتلك المبالغ فى ذلك التاريخ (بواقع شهرين من أخر أساسى لكل سنة خدمة فعلية) دون أجراء دراسة اكتوارية تراعى البعد الزمنى لاستحقاق تلك المبالغ والقيمة الحالية لتلك الالتزامات باستخدام معدلات الخصم المناسبة والعديد من العوامل الأخرى المستقبلية المؤثرة (معدل دوران العمالة ،الوفاة ،العجز ،التقاعد المبكر ،التغيرات فى الاجور الاساسية .....الخ) وذلك بالمخالفة لمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم ٣٨"مزايا العاملين" وأثر ذلك على صحة رصيد الالتزامات المشار اليه وكذا مبلغ تخصيص المنحة ضمن المصروفات الاخرى للشركة والبالغ نحو ٤١,٤٧٦ مليون جنيه والحسابات الاخرى ذات العلاقة ،اضافة لقيام الشركة بسداد مستحقات نهاية الخدمة خلال العام للعاملين والبالغة نحو ٤٥,٤٦٠ مليون جنيه من خلال حساب الاجور المستحقة وليس من خلال استخدام رصيد التزامات منحة نهاية الخدمة ،فضلا عن عدم قيام الشركة بالإفصاح اللازم عن المعلومات المطلوبة طبقا لمتطلبات المعيار المذكور.

يتعين الالتزام بمتطلبات المعيار المذكور واجراء التصويبات والافصاحات اللازمة لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

سيراعى ذلك مستقبلاً .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- بلغ رصيد مخصص الضرائب المتنازع عليها فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو٢٠٩,٢مليونجنيه وقد لوحظ بشأنه مايلى:-

- تم تكوين المبلغ المشار اليه لمقابلة مطالبات عن ضريبة المرتبات وما فى حكمها بموجب نموذج رقم (٣٨) فحص تقديرى عن الفترة من٢٠١٣/١/١ وحتى ٢٠١٥/١٢/٣١ دون توضيح النموذج لأسباب الفروق الضريبية حيث قامت الشركة بتكوين مخصص بكامل مبلغ المطالبة دون الاخذ فى الاعتبار نتائج الفحص المتوقعة وأن الأصل فى الاستحقاق أنها ضريبة شخصية وذلك حتى يكون تقدير الالتزام بدرجة مقبولة من الثقة لاستخدامه فى الاعتراف بالمخصص وذلك وفقا لأحكام الفقرة٢٥ من معيار المحاسبة المصرى رقم٢٨ "المخصصات والالتزامات المحتملة".

- بتاريخ ٢مارس ٢٠٢٠ ورود نموذج ١٥ ض قيمة مضافة عن الاعوام ٢٠١٤/٢٠١٥-٢٠١٥/٢٠١٦ بفروق ضريبية بنحو ٣٠٨ مليون جنيه بخلاف الضريبة الاضافية المتوقعة على تلك المبالغ فى تاريخ السداد ،ولم توافنا الشركة بمذكرة الفحص للوقوف على ماهية تلك الفروق واسبابها وموقف الشركة منها ولم تقم الشركة بدراسة تلك الفروق للوقوف على المبالغ المتوقع سدادها واخذها فى الاعتبار وتدعيم مخصص الضرائب المتنازع عليه بمقدار تلك المبالغ .

يتعين اعادة النظر فى رصيد المخصص المشار اليه فى ضوء ماسبق لأثر ذلك على القوائم المالية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- تم تكوين هذا المخصص بناءاً على ما ورد فى تقرير مراقب الحسابات عن العام المالى ٢٠١٤/٢٠١٥ حيث أن الشركة كانت تقوم بعمل دراسة وتقديرات متوقعة للضرائب المتوقعة خلال الفترة المستقبلية ولكن جاء اعتراض مراقب الحسابات على ما تقوم به الشركة واعتبره احتياطى مستتر فتم تكوين المخصص المشار اليه عند ورود مطالبة بذلك .

بالنسبة للمخصص المكون لضريبة كسب العمل يتم تكوين ذلك المخصص للفروق الناتجة عن الفحص لبنود المزايا العينية التى تخص العاملين ومن الصعب تحديد مبلغ لكل عامل من المزايا التى تخضع لضريبة كسب العمل .

سيتم موافاة سيادتكم بمذكرة الفحص لضريبة القيمة المضافة عن الستوات ٢٠١٤/٢٠١٥ ، ٢٠١٥/٢٠١٦ بمجرد استلامها من المصلحة .

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب وجاء التفافا على الحقائق فلم يتم الاعتراض على تكوين الشركة مخصص عن الضرائب المتوقع سدادها خلال الفترات السابقة بأى حال من الاحوال بل جاءت ملاحظتنا المتكررة بضرورة اعادة النظر فى المخصص المكون حتى يعبر المبلغ الذى يعترف به كمخصص عن افضل تقدير للنفقات المطلوبة لتسوية الالتزام الحالى فى تاريخ نهاية الفترة المالية وعليه لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة.

ملاحظة :

- تم تكوين مخصص إلتزامات محتملة بنحو ٢٦٢ مليون جنيه دون توضيح طبيعة الإلتزامات المحتملة والوقت المتوقع لأداء تلك الإلتزامات ،وقدجانب لشركة الصواب فى تكوين مخصص بهذا المسمى وذلك بالمخالفة لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٨) " المخصصات والإلتزامات المحتملة ".

يتعين اعادة النظر فى المخصص المشار اليه وموافاتنا بأسس تكوينة والالتزامات المتوقعة المكون عنها مع اجراء التصويبات المشار اليها التزاما بمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم ٢٨ .

رد الشركة :

- تتعلق المخصصات بمطالبات متوقعة من اطراف خارجية فيما يتعلق بانشطة الشركة وطبقاً للفقرة (٩٢) من معيار المحاسبة المصرى رقم " ٢٨ " فلم يتم الافصاح عن المعلومات المعتاد نشرها حول المخصصات ، نظراً لان الشركة تعتقد بأن قيامها بذلك سوف يؤثر سلباً بشدة على نتائج المفاوضات مع تلك الجهات الخارجية وتقوم الادارة بمراجعة المخصصات دورياً وتعديل قيمتها وفقاً لأخر تطورات والمناقشات والاتفاقيات مع تلك الجهات .

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب حيث ان الفقرة ١٢ من معيار المحاسبة المصرى رقم ٢٨ والتى اوردت ان لفظ المحتملة تستخدم فى هذا المعيار للأصول والالتزامات الى لا يتم الاعتراف بها وعليه جانب الشركة الصواب فى تكوين المخصص تحت هذا المسمى .

فضلاً عن ذلك استندت الشركة الى الفقرة ٩٢ من معيار المحاسبة المصرى رقم ٢٨ لتبرير عدم الافصاح طبيعة الالتزام والوقت المتوقع للتدفقات وغير ذلك من الافصاحات اللازمة وفقا للمعيار المشار اليه واغفلت ان ذات الفقرة التى استندت اليها تطلبت ضرورة الافصاح عن الطبيعة العامة للخلاف وهو مالم يتم وعليه جاء المبلغ مبهما بالقوائم وغير مدعم بأى افصاح عنه .

ملاحظة :

- بلغ رصيد مخصص المطالبات القضائية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو ١٧٣,٧٠٧ مليون جنيه حيث تم تكوينه لمقابلة إلتزامات لاتتفق مع الموقف القانونى للقضايا حيث تضمن بيان القضايا صدور أحكام لصالح الشركة وتتراوح نسبة الكسب فيها بين ٥٠٪ : ٨٠٪ بالإضافة إلى عدم تضمين البيان لقيمة الإلتزامات المتوقعة للعديد من القضايا رغم أنها فى مراحل الإستئناف والنقض بالمخالفة لمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم ٢٨ " المخصصات والإلتزامات المحتملة .

يتعين إعادة النظر فى المخصص فى ضوء بيان واضح من الإدارة القانونية مع ضرورة التفرقة بين ما هو واجب الإفصاح عنه كإلتزامات محتملة والإلتزامات المتوقعة التى تتطلب تكوين مخصص لها فى متطلبات المعيار المشار إليه .

رد الشركة :

- لم تقم الشركة بتحديد القيمة المذكورة للمخصص فى ضوء نسب الكسب الخاصة بالشركة للقضايا فى مراحل التقاضى المختلفة والمحددة بمعرفة القطاع القانونى وذلك بسبب وجود العديد من القضايا ضد الشركة وغير مقدر قيمة الالتزام الخاص بها .

والدراسة التى تم استخراجها من الحاسب الآلى فى ضوء المدخلات التى تم ادراجها بالبرنامج المعد خصيصاً لتسجيل القضايا ومتابعتها ووفقاً للتواريخ الخاصة بقيد كل دعوى وهو ما يتعذر معه فصل الدعاوى عن بعضها البعض لا سيما فى ظل عدم وجود هذه الامكانية بالبرنامج المنوه عنه .

بالاضافة الى هذا فإن تحديد نسب المكسب والخسارة وفقاً للإلتزامات الناشئة عن كل دعوى تم تحديدها وفقاً للرؤية القانونية فى حين تحديد النسبة والتى قد تتغير نتيجة ما سيطرأ على مراحل سير الدعوى من تطورات يصعب الالمام بها لتعلقها بما سيقدمه الخصم من مستندات وما سيبديه من دفاع .

تعقيب الجهاز :

- مازالت الإدارة عند رايها على النحو الوارد بالملاحظة .

ملاحظة :

- تبين وجود زيادة فى الرصيد الدائن (مصلحة الضرائب قيمة مضافة) بدفاتر الشركة عن المبلغ المسدد فعليا بالفترة اللاحقة (اقرارات مايو ويونيو) بنحو ١,٨٣٣ مليون جنيه.

يتعين بحث اسباب الفرق المشاراليه وموافاتنا تفصيلا بما يتم التوصل اليه واتخاذ مايلزم فى ضوء ذلك .

رد الشركة :

- سيتم اجراء البحث عن تلك الفروق حيث انها من رصيد من سنوات سابقة وفور الانتهاء من معرفة تلك الفروق سنوافيكم به .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- بلغت ضريبة الدخل الجارية المستحقة وفقا للبيانات الضريبية عن الفترة محل المراجعة (مصروف الضريبة الجارية عن الفترة ،الدفعات المقدمة والفائدة الدائنة عن تلك الدفعات ،المبالغ المخصومة بمعرفة الغير) نحو ٣٠١,٣ مليون جنيه فى حين كانت الضريبة المستحقة بالقوائم المالية ومن واقع الدفاتر والسجلات مبلغ نحو ٣٢٣,٧مليون جنيه اى بزيادة نحو ٢٢,٤١ مليون جنيه ولم نقف على طبيعة التزامات الشركة تجاه المصلحة مقابل تلك الفروق.

يتعين بحث اسباب الفروق المشار اليه وموافاتنا بالنتائج للوقوف على مدى صحة رصيد ضريبة الدخل الجارية المستحقة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- سيتم اجراء البحث عن تلك الفروق حيث انها من رصيد من سنوات سابقة وفورا الانتهاء من معرفة تلك الفروق سنوافيكم بها .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- لم يتم موافاتنا بالشهادات المؤيدة للمبالغ المخصومة من الشركة بمعرفة الغير والبالغة نحو٥٣,٧مليون جنيه فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ منها نحو ٣٤,٦٢ مليون جنيه تخص العام المالى محل المراجعة .

يتعين موافاتنا بالشهادات المشار اليها لإمكان التحقق من تلك المبالغ ، مع ضرورة تقديمها للمصلحة لتسويتها من مستحقاتها لدى الشركة بعد إجراء المطابقات اللازمة فى هذا الشأن .

رد الشركة :

- تم الحصول على شهادات بقيمة ٥٥,٣ مليون جنيه أما بالنسبة لقيمة الشهادات بمبلغ٥٣,٧ مليون جنيه تم مخاطبة الجهات المسئولة وسيتم موافاتكم عند استلام تلك الشهادات حيث تستخرج هذه الشهادات من جهات حكومية وهذا الاجراء يتطلب بعض الوقت .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- نظام التكاليف المطبق بالشركة يحتاج للتطوير حتى يفى بالغرض وبه العديد من أوجه القصور وأهمها:-

- عدم وجود نظام تكاليف معيارية لتحديد الإنحرافات وأسبابها ومعالجتها .

- عدم تحديد مستويات الإتمام للإنتاج فى كافة مراحل التشغيل .

- عدم تحميل الإنتاج غير التام بنصيبه من المصروفات غير المباشرة .

- عدم تحميل الإنتاج التام بمصنعى الرصافة والطالبية بنصيبهم من المصروفات غير المباشرة وتحميل القيمة على إنتاج مصنع أكتوبر.

- عدم الدقة فى إعداد مراكز ربحية للأنشطة .

- عدم التوزيع السليم لمصروفات الطاقة وتحميل المصانع المتوقفة بنصيب منها وتحميل الإنتاج المشترك والتصنيع الأجنبى بنسب ثابتة من إجمالى تكاليف المصانع .

ورغم سابق الإشارة بتقاريرنا السابقة عن أوجه القصور المشار إليها إلا أن الشركة لم تقم بالتصويب ،الأمر الذى يتعين معه تطوير نظام التكاليف المطبق بالشركة حتى يفى بالغرض منه مع اجراء التصويب اللازم فيما تم الاشارة اليه.

رد الشركة :

- سيتم تطبيق نظام التكاليف المعيارية وتحميل الإنتاج الغير تام بنصيبه من المصروفات غير المباشرة مع تطبيق نظام التكاليف الجارى تطويره من خلال برنامج آلى سوف يؤدى الى سهوله اعداد القوائم الاجماليه والتفصيليه .

- يوجد قرار مجلس اداره باعفاء مصنعى الطالبيه والرصافه من المصروفات الشائعه .

- يتم توزيع المصروفات التسويقيه والاداريه على كافه المصانع بطريقه عادله حيث يتم التوزيع على اساس قيمه الايرادات وذلك فى ضوء تنوع منتجات الشركة واختلاف وحده القياس (عدد ، الوزن) اما ما يخص عدم صحة قيمه الايرادات المدرجة بالتقرير لحسابها على البضاعه المشحونه وليس المباعه لعدم التاثر بقيود المخزون لعدم فصل قيد المخزون على مستوى المصانع .

- سيتم مراعاة ذلك مستقبلاً والاستعانة بالفنيين لتحديث نسبة توزيع الكهرباء والمياة .

- سيتم تطبيق نظام التكاليف المعيارية وتحميل الإنتاج الغير تام بنصيبه من المصروفات غير المباشرة مع تطبيق نظام التكاليف الجارى تطويره من خلال برنامج آلى سوف يؤدى الى سهوله اعداد القوائم الاجماليه والتفصيليه .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند راينا بشأن ضرورة تطوير نظام التكاليف فى ضوء الاتى:-

- تكرار رد الشركة سنويا على تقاريرنا السابقة بأنه سيتم تطوير النظام وتلافى بعض الملاحظات المذكورة عند تطبيق البرنامج الالى دون أى جديد ودون تحديد ميعاد لبدأ التطبيق بالبرنامج المذكور او التسويف فى الرد على بعض الملاحظات الاخرى دون اتخاذ اجراء فعلى.

- ارجاع الخطأ فى عدم تحميل منتجات بعض المصانع بنصيبها فى المصاريف الصناعية غير المباشرة وتحميل منتجات مصنع اخر بدلا عنها بسبب قرار مجلس ادارة قديم يعد امرا غير مقبول لان الهدف من نظام التكاليف هو اظهار تكلفة المنتجات على حقيقتها وابراز مراكز الربحية بالشركة لقيام الادراة بالوقوف على الاخطاء وتصويبها واتخاذ القرارات الادارية والتسويقية لصالح الشركة وان ما يتم ما هو الا عبارة عن اخفاء لخسائر لبعض المصانع بادراج بعض من مصروفاتها ضمن مصاريف مصانع اخرى تحقق ربحية .كما ان الاساس فى توجيه ملاحظتنا خلال العام هو قيام ادارة الشركة بالوقوف على الاخطاء وتصويبها وليس مجرد قيام قطاع بعينه داخل الشركة بتكرار الرد سنويا والقاء مسئولية القصور المشار اليه الى الادارة التى هى فى الاساس موجه اليها الملاحظات .فضلا عن صدور قرارات الجمعيات العامة بتنفيذ ملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات وهو الامر الذى لم يتم.

- عدم معالجة القصور بشأن ملاحظتنا على تقارير الربحية للمصانع وما له من اثر على عدم الاعتماد على ذلك التقرير فى اتخاذ القرارات السليمة بشان تكاليف المصانع والوقوف على جدوى استمرارها او ضرورة ترشيد تكاليفها تعظيما لربحية الشركة.

- عدم تطرق رد الشركة لبعض الملاحظات الاخرى مثل تقدير تكلفة نشاط التصنيع للغير والمصاريف الغير مباشرة لنشاط الانتاج المشترك ومعالجة فروق التقدير ضمن تكلفة نشاط الشركة من منتجاتها الرئيسية واثر ذلك على عدم الوقوف بصورة سليمة على ربحية وجدوى العقود المبرمة مع العملاء وظهار تكلفة منتجات الشركة باقل من قيمتها.

ملاحظة :

- تم تحميل تكلفة المبيعات بنحو ٤٦,٤٦٤ مليون جنيه دون تاثير قوائم التكاليف بها وما له من اثر على تقييم مخزون اخر المدة ومجمل الربح ونتائج الفترة تمثل ما تم اثباته من مصروفات مستحقة من اهلاكات وتاجير وسائل نقل ورسوم جمركية وقطع غيار مستعملة ومياه ونقل ومصروفات خدمية اخرى واجور (مزايا عاملين).

يتعين اجراء التصويب اللازم لما له من اثر على نتائج الفترة وتقييم مخزون اخر المدة.

رد الشركة :

- هى عبارة عن قيود تعديلات وتم عمل اللازم وتحميل تكلفة المبيعات بهذه التسويات لصعوبة اعادة تكلفة المخزون لكل صنف على حدة خاصة والنظام لا زال يدوياً .

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جاء تأكيدا لما ورد بملاحظتنا الامر الذى يستلزم ضرورة تأثير كافة التسويات على قوائم التكاليف لتحديد الاثر على مخزون اخر الفترة وما له من اثر على قيمة المخزون فى قائمة المركز المالى وكذا تكلفة المبيعات ونتائج الفترة.

ملاحظة :

- استمرار تحميل تكاليف إنتاج السجاير بتكلفة مرفوضات جذور الدخان المستخدمة فى صناعة المعسل والبالغة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ كمية نحو (١٨٦٤) طن وتقدر تكلفتها بنحو ٢٠ مليون جنيه ولم يتم تحميل القيمة على تكلفة إنتاج المعسل رغم أن هذه المرفوضات تعطى تميزا لتوليفات المعسل الخاص بالشركة عن توليفات المعسل الخاص بالمنافسين وفقا لما أفاد به سابقا السيد رئيس قطاعات الدخان ،وسبق أن قامت الشركة خلال السنوات السابقة بحساب تكلفة تلك المرفوضات وتحميلها على تكلفة إنتاج المعسل ثم توقفت عن حساب تلك التكلفة بدعوى أن الشركات العالمية لإنتاج السجاير تقوم بإعدام تلك المرفوضات.

يتعين اجراء التصويب اللازم بتحميل المرفوضات المشار اليها ضمن تكلفة صناعة المعسل وتخفيض تكلفة انتاج السجائر بها.

رد الشركة :

- يوجد قرار مجلس اداره بتحميل صناعه السجاير بتكلفه التراب والبودرة والجذور والمرفوضه من الصناعه .

تعقيب الجهاز :

- الهدف الاساسى لاى نظام تكاليف هو تحديد تكلفة المنتج بدقة وعدالة ومايترتب على ذلك من اتخاذ القرارات الادارية والتسويقية المناسبة بشأنه وماجاء بالرد بشأن عدم تحميل المعسلات بتكلفة مرفوضات جذور الدخان المستخرجة من انتاج السجائر وارجاعها السبب فى ذلك لوجود قرار مجلس ادارة سابق بذلك الامر لتدعيم صناعة المعسل بسبب المنافسة الشديدة (كما جاء رد الشركة فى السنوات السابقة) ليس له اى علاقة بمسئولية الادارة فى استخدام نظام التكاليف بطريقة سليمة وتحديد التكلفة الفعلية وما يستلزمه ذلك من ضرورة صدور قرارات لترشيد التكلفة وتحقيق الاسباب المؤدية لارتفاع تلك التكلفة وليس تحميل تكلفة منتج لمنتج اخر وكذا يستلزم من ادارة الشركة استصدار قرارات تسويقية تجعل المنتج قادر على المنافسة فى السوق وتحقيق اعلى ربحية.
- علاوة على عدم تضمن رد الشركة مايفيد قيامها باتخاذ مايلزم من تقييم سليم لتلك الاصناف واجراء التصويب اللازم.

وفى ضوء ماسبق فاننا لازلنا عند رأينا الوارد بالملاحظة .

ملاحظة :

- قامت الشركة باجراء تسوية للمبالغ المعلقة بينها وبين عملاء الانتاج المشترك بتخفيض حسابات تكاليف انتاج الشركة من منتجاتها الحصرية (السجائر والمعسل) بالخطأ بنحو ٢٨ مليون جنيه وصحة ذلك تعلية الارباح المرحلة بنحو ١٤ مليون جنيه (قيمة بضاعة اول الفترة الخاصة بالعميل والتى لم يتم الاعتراف بها من قبله الا بالبيع فى الشهر التالى وبناء على ذلك تم تسوية المعلقات بالخطا ضمن مصروفات العام السابق) وكذا تخفيض تكاليف الانتاج المشترك بنحو ١٤ مليون جنيه وهو ما له من اثر على تكاليف المبيعات والمخزون من المنتجات الحصرية للشركة والمشتركة.

يتعين اجراء التصويب اللازم لما لذلك من اثر على الحسابات المشار اليها وتقييم المخزون ونتائج الفترة.

رد الشركة :

- بالنسبه لتسويه المبالغ المعلقه بين الشركه وعملاء الانتاج المشترك تقوم الشركة بعمل مطابقه كل مركز مالى مع الشركه الاجنبيه ولا يوجد اى فروق ارباح بين الشركتين .
- وبالنسبه للمخزون تم تعديل القيد الخاص بالانتاج المشترك حيث كان يتم تحميل ١٠٠ ٪ من المخزون طرف الشركه ويتم تخفيض ٥٠ ٪ منه فى حساب مخزون للغير بحيث يصبح رصيد مخزون الانتاج المشترك بدفاتر الشركة بنسبه ٥٠ ٪ الخاص بالشركة واصبح التعديل باثبات المخزون بدفاتر الشركة ٥٠٪ وما يخص العميل ٥٠ ٪ بحساب الارصدة المدينة الاخرى .

تعقيب الجهاز :

- جاء رد الشركة سردا لملاحظة تم تلافيها وتصويب الخطأ بشأنها خلال المراكز المالية السابق الامر الذى ما زلنا معه عند راينا بشان ما ورد بالملاحظة فى ضوء عدم قيام اجراء الشركة بالتصويب اللازم واثره على القوائم المالية.

ملاحظة :

- درجت الشركة على معالجة العجز أثناء نقل البضائع بإعتبار العجز (مبيعات) ومثال ذلك تعلية مبلغ ٢٨٦ألف جنيه مقابل تحميل الأرصدة المدينة دون موجب بنحو ٢٤٥ ألف جنيه وتحميل تكلفة المبيعات بنحو ٤١ ألف جنيه وترتب على ذلك تحمل الشركة لضريبة بنحو ٢٠٧ الف جنيه ورسوم التامين الصحى بنحو ١٥ الف جنيه عند نقل البضائع من مخزن شحن مصنع محرم بك اسكندرية الى مخزن بيع المحلة طلعت حرب بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٦ .

يتعين تحديد المسئولية بشأن تضمين ايرادات الفترة بمبيعات غير حقيقية وما كان له من اثر على تحمل الشركة لضريبة ورسوم تامين صحى واجراء التصويب اللازم وكذا متابعة التحقيقات بالنيابة لسرعة توفير المستندات اللازمة لاجراء المطالبة مع شركة التامين للحصول على التعويض اللازم حفاظا على حقوق الشركة.

رد الشركة :

- تم تحرير محضر تبديد ضد السائق احمد فتحى بطة وصاحب شركة النقل التابع له السائق وتم إرساله إلى مباحث الأموال العامة ومازالت التحقيقات متداولة أمام النيابة العامة وعلى هذا النحو جارى المتابعة .

كما أنه تم التصويب بقيد ميزانية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ أرصدة مدينة اخرى وتم تحويلها الى الحسابات الجارية فى أغسطس ٢٠٢٠ لحين انتهاء التحقيقات بالنيابة والقطاع القانونى لمطالبة شركة التأمين بالتعويض.

تعقيب الجهاز :

- لم يتضمن رد الشركة ما اشرنا اليه بملاحظتنا بتحديد المسئولية واجراء التحقيق اللازم بشأن المتسبب فى تضمين الفترة المالية بايرادات غير حقيقية وما نتج عنه تحمل الشركة لضرائب ورسوم بالخطأ وتكرار ذلك الامر عند كل حادث عجز او سرقة
- فضلا عن رد الشركة بشأن اجرائها لتصويب بقيود الميزانية جانبه الصواب حيث ان القيمة البيعية لعجز البضاعة تم تعليتها ضمن الارصدة المدينة مقابل تعلية قيمة المبيعات وتكلفة المبيعات وهو الاجراء الذى يتم عند بيع اى بضاعة وهذا الامر لايعد تصويبا انما يعد اثباتا لمبيعات غير حقيقية.

الامر الذى ما زلنا معه عند راينا بشأن ما ورد بالملاحظة.

ملاحظة :

- درجت الشركة على الافصاح عن مصروفات الخامات والاهلاك والاجور ومصروفات اخرى ضمن تكلفة المبيعات بقائمة الدخل دون الافصاح بصورة مستقلة عن صافى التغير فى المخزون بالمخالفة لمتطلبات الفقرة ٣٩ من معيار المحاسبة المصرى رقم ٢ " المخزون" .

يتعين إجراء الإفصاح اللازم والإلتزام بمتطلبات المعيار المشار إليه لأثر ذلك على القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

تعقيب الجهاز :

- لم تقم الشركة بالرد على ملاحظتنا الامر الذى ما زلنا معه عند راينا بشأن ما ورد بالملاحظة.

ملاحظة :

- عدم امساك الشركة سجلات لمتابعة اهلاكات الاصول الثابته بها وفقا لاحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحتة التنفيذية وذلك للوقوف على تلك الاصول التى اهلكت بكامل قيمتها واستبعادها عند حساب الاهلاك الضريبى.

يتعين الالتزام بأمساك السجلات المشار اليها للتحقق من صحة حساب الاهلاك الضريبى لأثر ذلك على القوائم المالية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- يتم مراقبة اهلاكات الأصول المشار اليها عند فحص كل سنة ضريبياً وبالتالى يتم استعمال الرصيد المتبقى عند الفحص كإشارة بإنتهاء قيمة الاصول من عدمه .

تعقيب الجهاز :

- لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- مخالفة الشركة عند تقديمها لاقرار ضريبة الدخل عن العام المالى ٢٠١٩/٢٠١٨ وذلك فى ٢٠١٩/١٠/٢٨ لأحكام المادة الثالثة من مواد الاصدار لقانون ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ "قانون التأجير التمويلى والتخصيم" فيما تضمنته من ان تطبق على عقود التأجير المبرمة قبل تاريخ العمل بهذا القانون (٢٠١٨/٨/١٥) ذات الاحكام والقواعد المقررة ضريبيا وقت ابرامها وذلك الى حين انتهاء مدتها والتى تتمثل فى اعتماد قسط الايجار ضمن المصاريف واجبة الخصم الا ان الشركة قامت بالتوقف عن تلك المعالجة وقامت بأهلاك الاصول الناتجة عن تلك العقود فى ضوء المعالجة المحاسبية لها ،ومعالجتها للأغراض الضريبية وفقا للمواد ٢٥-٢٦ من قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وذلك اعتبارا من تاريخ التطبيق الاولى فى بداية العام المالى ٢٠١٩/٠١٨ وما لذلك من اثر على صحة مصروف الضريبة عن العام المشار اليه وكذا الضريبة المؤجلة للعام الحالى المنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ (لتضمن رصيد الضريبة المؤجلة فى بداية الفترة الضرية المؤجلة المحسوبة عن تلك الاصول فى العام السابق).

واتصالا بما سبق قامت الشركة خلال العام المالى الحالى بأعتماد مصروف الايجار التمويلى بنحو ٧٩مليون جنيه تقديريا (يمثل متوسط المستحق خلال السنوات السابقة) دون الاخذ فى الاعتبار اعادة حساب قسط الايجار عن الفترة فى ضوء تغير اسعار الفائدة وفى ضوء المعالجة المحاسبية التى كانت متبعة سابقا.

يتعين اتخاذ اللازم نحو تصويب ما سبق لأثر ذلك على القوائم المالية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

رد الشركة :

- سيتم مراعاة ذلك عن تقديم الاقرار الضريبى المعدل للسنة المشار اليها.

تعقيب الجهاز :

- على الشركة مرعاة ذلك للعام السابق(حال تقديم اقرار معدل) وعند تقديم اقرار الفترة الحالية وذلك باعمال ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- مخالفة الشركة لاحكام المادة ٨٣ من قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ والتى تنص على "وفى جميع الاحوال يجب ان يكون الاقرار موقعا من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين وذلك بالنسبة لشركات الاموال ....اذا تجاوز رقم الاعمال مليونى جنيه سنويا" حيث تبين تقديم الاقرار الضريبى عن العام المالى ٢٠١٩/٢٠١٨ غير معتمد على النحو المبين بالمادة المشار اليها .

يتعين تحقيق اسباب ما سبق.

رد الشركة :

- تم قبول الاقرار الضريبى عن العام المالى ٢٠١٩/٢٠١٨ بالمصلحة وتم سداد قيمة الضرائب المستحقة على ذلك الاقرار وذلك حفاظاً على حق الشركة من وقوع اى غرامات مستقبلية .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- درجت الشركة على مخالفة أحكام قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته الصادرة بالقرار رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الضريبة على المبالغ التى تدفع لغير المقيمين وذلك وفقا لسعر الضريبة المنصوص عليه بالمادة رقم ٨ من القانون المشار اليه حيث تقوم الشركة بحساب ضريبة قطعية بنسبة ١٠ ٪ مما يتقاضه الخبراء الاجانب (خبراء للاشراف على تركيب الماكينات وللتدريب) وحيث ان الشركة تتحمل الضريبة عن تلك الاجور (وفقا للتعاقدات المبرمة معهم) وقد تحملت ضريبة بالزيادة عن تلك المستحقة فعليا .

نكرر التوصية بضرورة حصر كافة الضرائب المسددة بالزيادة خلال الفترات اللاحقة لصدور القرار رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ وكذا المبالغ المستحقة وفقا لصحيح القانون ومخاطبة مصلحة الضرائب نحو استرداد الفروق.

رد الشركة :

- سيتم اجراء تلك التسوية عند الفحص عن تلك السنوات .

تعقيب الجهاز :

- لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة مع التوقف عن الاستمرار بالمعالجة الضريبية المتبعة من قبل الشركة حيث انها مازالت متبعة خلال العام المالى الجارى.

ملاحظة :

- عدم قيام الشركة بخصم الضريبة المسددة على مدخلاتها من مواد التعبئة والتغليف من الضريبة المحصلة عند اعادة بيع تلك المواد الى شركات التصنيع الاجنبى والمشترك وتحميلها كتكاليف اضافة الى عدم قيام الشركة بخصم الضريبة المسددة على مدخلاتها لأغراض المشغولات الداخلية من الضريبة الواجبة التحصيل والتوريد عن تلك المشغولات المباعة للغير حيث تقوم بتحميلها ضمن بنود التكاليف وعلى الرغم من رد الشركة بان ذلك لا يعد مخالفة للقانون حيث انها استفادت بادراجها ضمن عناصر التكلفة الا انها تجاهلت اثر ذلك على نتائج الاعمال وعدولها عن حقها فى استنزال الضريبة المشار اليها بالكامل من الضريبة الواجبة التحصيل والتوريد.

يتعين تلافى ما سبق والالتزام بخصم الضريبة السابق سداداها من الضريبة المحصلة حفاظا على اموال الشركة وتعظيما لارباحها.

رد الشركة :

❖ بالنسبة لعدم خصم الضريبة على المدخلات المباعة :

- عند بيع جزء من المواد الخام تقوم الشركة بحساب تكلفة الشراء (التكلفة + ضريبة ١٤٪) لتقوم بإعادة بيع تلك المواد الخام مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة وتقوم بتوريد كامل الضريبة الى مصلحة الضرائب .

- وبالتالى فإن الشركة تسترد ضريبة القيمة المضافة والتى سبقت وأن تحملتها الشركة وبالتالى يكون عبء الضريبة على المشترى .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة.

ملاحظة :

- لم نوافى ببعض البيانات الهامة والتى تم الاشارة الى بعضها ضمن الملاحظات المذكورة بالتقرير وكانت كالتالى :-

- بيان شامل من القطاعات المالية يوضح كافة السرقات والعجوزات والاختلاسات واى حادثة تتعلق باصل من اصول الشركة او حق من حقوقها تمت من قبل العاملين بالشركة عن قصد او اهمال اومن قبل الغير خلال الفترة المالية على مستوى الشركةوالمعالجة المحاسبية لها وكذا الموقف التامينى (فى الحالات التى تستلزم اجراءات تأمينية).

رد الشركة :

- تم تقديم بيان من القطاع القانونى بشأن السرقات والعجوزات والاختلاسات خلال العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ م .

تعقيب الجهاز :

- البيان المشار اليه برد الشركة يمثل ما تم قيده بملف الجزاءات والتحقيقات بالشئون القانونية ولايمثل بيانا شاملا لكافة السرقات والعجوزات والاختلاسات واى حادثة تتعلق باصل من اصول الشركة على النحو الوارد بملاحظتنا وكذا لم نواف بالمعالجات المحاسبية بشأن ذلك والموقف التامينى (فى الحالات التى تستلزم اجراءات تأمينية) الامر الذى ما زلنا معه عند راينا على النحو الوارد بملاحظتنا .

ملاحظة :

- سبل الشركة لجرد والمعالجة المحاسبية لمخلفات ومرفوضات التصنيع للغير والانتاج المشترك والدورة المستندية لتداول تلك المخلفات ومايتصل بذلك من حقوق لهؤلاء العملاء واثره على التزامات الشركة.

رد الشركة :

- مخلفات ومرفوضات التصنيع للغير والإنتاج المشترك يتم التخلص منها بمعرفه الشركة المنتجة لأنها تعتبر من مسببات الحريق بالمصنع أما تراب الدخان يتم إعدامه ومحاسبة الشركة المنتجة عن تكلفه الإعدام اما بخصوص مستلزمات الانتاج الاخرى يتم التعامل معها بمحرقه الشركة صاحبة المستلزمات.

تعقيب الجهاز :

- ما زلنا عند راينا بشأن عدم وجود دورة مستندية لتداول المخلفات المشار اليها واما ما جاء برد الشركة يخص ما يتم حرقه وليس نظاما كاملا للرقابة على تلك المخلفات وما يتصل به من حقوق لعملاء التصنيع واثره على التزامات الشركة.
- علاوة على عدم تضمين رد الشركة الوارد للادارة باى مرفقات بالمخالفة لما جاء بالرد.

ملاحظة :

- المستندات بشأن الاستثمارات العقارية والخاصة بالدراسات التى اعدت تقييم تلك الاستثمارت وصولا للاسعار الاسترشادية والقرارات المعتمدة بشأن تلك التقديرات.

الأمر الذى قد يكون له تأثيرا محتمل فى إبداء الرأى عن الموضوعات المتعلقة بها.

رد الشركة :

- تم الحصول على المستندات المطلوبة من الشركة القابضة وارسال نسخة إلى ادارة مراقبة حسابات الصناعات الكيماوية مع تسليم نسخة أخرى للسادة مراقبى الجهاز المركزى للمحاسبات .

تعقيب الجهاز :

- لم توافينا الشركة بكافة المستندات الخاصة بكافة الاراضى المطروحة للبيع والمطلوبة على النحو الوارد بملاحظتنا واكتفت بموافاتنا بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٤ بتقارير مكاتب التقييم لارض مصنع السلوم فقط وكذا كشوف التفريغ الخاصة بفض المظاريف بدون محاضر مفصلة وموضح بها اعضاء اللجان والاحداث الواردة بالجلسات كل ماسبق دون باقى الاراضى الاخرى المدرجة بحساب الاستثمار العقارى الامر الذى ما زلنا معه عند رأينا على النحو الوارد بملاحظتنا.

ملاحظة :

- مازالت حسابات الشركه تتضمن أصول وأعباء ومصروفات تحت بند خدمات إجتماعية (النادى الرياضى والاجتماعى للشركة) ،والنادى الرياضى خاضع لاحكام القانون رقم ٧٧ لسنة١٩٧٥ الخاص بالهيئات والانديه الرياضيه باعتباره شخصيه اعتباريه مستقله و له مجلس اداره مستقل ويقوم بإعداد مركز مالى مستقل حيث بلغت قيمه الاصول التى تم توفيرها لخدمه أغراض النادى نحو ٣٦مليون جنيه وبلغت قيمه تلك الاعباء خلال العام المالى ٢٠٢٠/٢٠١٩ نحو٢٢,٥٤٥مليون جنيه تم استبعادها من بنود المصروفات المختلفة وادراجها ضمن حساب "مزايا عاملين" بنحو١٥,٨٢٠مليون جنيه قيمة اهلاكات الاصول الثابته للنادى ونحو٦,٧٢٥مليون جنيه قيمة المصروفات الاخرى عن الفترة من ٢٠٢٠/٢/١ حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ (أجور ،كهرباء ،مياه ،صيانات،مصاريف انتقال ،.....الخ) تم تحميلها على حساب دائنو توزيعات –حصة العاملين خدمات إجتماعية ،وذلك بناء على موافقة مجلس الإدارة بجلسته رقم ١ لسنة٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/١/٣٠ على تحميل مصاريف النادى الرياضى والإجتماعى الأخرى على (حساب دائنو توزيعات –حصة العاملين خدمات) ويتم إخضاعها للضرائب وسبق أن تحملت عنها الشركة ضرائب بلغت خلال الفترة الزمنية من ٢٠١٠ حتى ٢٠١٢ نحو ٦٢٢ ألف جنيه نتيجة تحميلها على حساب مزايا العاملين.

هذا بخلاف بعض المصروفات الاخرى مثل أقساط التأمين على اصول ومرافق النادى وتكاليف الحراسه و غيرها ،وذلك على الرغم من ان المجلس القومى للرياضة حدد الموارد الماليه للنادى بالقرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨ وكذا الماده رقم ٨١مكرر من القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ والتى تقضى بتخصيص كل شركه او مصنع ٠,٥٪ على الاقل من الارباح السنويه للنادى التابع لها و البالغه نحو ١٨,٦٦٧ مليون جنيه خلال العام المالى ٢٠١٨/٢٠١٩ وقد تبين انه يخدم ايضا غير العاملين بالشركة وله مصادر إيرادات الاخرى الخاصة به من مزاولة الانشطة المختلفة (أكاديميات والإشتراك فى البطولات) ولم تتأثر بها حسابات الشركة.

كما ان جمعية النادى الاجتماعى للشركة الشرقية المشهرة برقم ٨١٨ لسنة ١٩٦٧ والخاضعة لقانون الجمعيات الاهلية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ وتخضع لاشراف وزارة التضامن الاجتماعى تعتبر شخصية إعتبارية مستقلة ولها مركز مالى مستقل.

هذا وقد سبق الاشاره لذلك بتقاريرنا السابقه و اوصت الجمعيه العامه للشركه بجلستها فى١٦/ ١٠/ ٢٠١٩ بدراسة الموقف القانونى للنادى وفصل حساباته عن الشركه ، الا انه حتى تاريخه لم نوافا بما تم فى هذا الشأن.

يتعين تحقيق اسباب عدم فصل حسابات النادى الرياضى وكذا جمعية النادى الإجتماعى للشركة لما لذلك من اثر على حسابات التكاليف المختلفة وتطبيقا للقرارات والقوانين المنظمة لهذا الشأن.

رد الشركة :

- صدر قرار مجلس ادارة الشركة رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٧ بشأن إبقاء النادى الرياضى للشركة الشرقية "ايسترن كومبانى" تحت مظلة وتبعية الشركة فى الوقت الحالى.

تعقيب الجهاز :

- مازالت الإدارة عند رأيها بشأن ما سبق .

ملاحظة :

- وافق مجلس الادارة بجلسته رقم ١٢ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٥ على دعم صندوق التأمين الخاص بالعاملين بالشركه الشرقيه للدخان بنسبة ١٠٪ شهريا من الاجور الأساسية للعاملين ،ونسبة ١٪ على الاقل تدفع سنويا من اجمالى الاجور الأساسية للعاملين ،على أن تكون من فائض الحصة النقدية لتوزيعات العاملين السنوية هذا وقد بلغ الدعم المسدد للصندوق نحو ٢٠,٩٥٧مليون جنيه خلال الفترة من ٢٠١٩/٧/١ حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

وذلك بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية حيث تنص المادة رقم ١٩٦ منها "ثانيا/اذا كان النظام يحدد للعاملين نصيبا فى الأرباح يزيد على١٠٪ ولا يجاوز مجموع الأجور السنوية للعاملين بالشركة يجنب نصيب العاملين فى الزيادة على ال ١٠٪ فى حساب خاص يستثمر لصالح العاملين ويجوز توزيع مبالغ منه على العاملين فى السنوات التى لا تتحقق فيها أرباح لسبب خارج عن إرادة الشركة.

وتجدر الإشارة إلى أن الهدف من إنشاء صندوق التأمين الخاص بالعاملين بالشركة الشرقية "إيسترن كومبانى"صرف مكافأة نهاية خدمة للعاملين السابقين بعد بلوغهم سن التقاعد.

يتعين تحقيق أسباب ما سبق والإلتزام بأحكام القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية فى شأن ما تقدم.

رد الشركة :

- يتم دعم الصندوق من فائض الحصة النقدية بإعتباره احد المزايا التى تقدم للعاملين بالشركة .

تعقيب الجهاز :

- مازالت الإدارة عند رأيها بشأن ما سبق .

ملاحظة :

- قصور الإفصاح عن كافة الآثار السلبية لجائحة كورونا ضمن الإيضاح رقم (٤/٤٤) وتأثيرها على الإنتاج والمبيعات والأعباء التى تحملتها الشركة نتيجة الإجراءات الإحترازية رغم الإنخفاض الواضح فى الإيراد المحقق بالربع الأخير من العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بنحو ٦٩٢ مليون جنيه كما لم تفصح الشركة عن مقدار الإنخفاض فى إنتاج مصانع المعسل (بالطالبية –الرصافة –محرم بك– المجمع الصناعى) بالمخالفة لمتطلبات الفقرة ١٣ من معيار المحاسبة المصرى رقم ٢ "المخزون".

يتعين حساب كافة الاثار المترتبة على انخفاض الانتاجيات على مستوى كافة مصانع الشركة واجراء التسويات اللازمة فى ضوء ذلك التزاما بمتطلبات المعيار المشار اليه والإفصاح بالإيضاحات عن كافة الآثار السلبية الحالية والمستقبلية لجائحة كورونا وموافاتنا بخطط وإجراءات الشركة فى هذا الشأن.

رد الشركة :

- تم الأخذ فى الاعتبار الأثار المترتبة على انخفاض الانتاج والمبيعات بالنسبة لمصنعى منوف وابوتيج دون المصانع الاخرى طبقاً لمبدأ الأهمية النسبية .

تعقيب الجهاز :

- أغفلت الشركة فى ردها مضمون الملاحظة والذى يشير إلى عدم إفصاح الشركة عن كافة الآثار السلبية الحالية والمستقبلية للجائحة كما أن رد الشركة جانبه الصواب بشأن الأهمية النسبية للآثار المترتبة على إنخفاض الإنتاج حيث ان انتاجيات كافة مصانع الشركة تاثرت بجائحة كورونا والتى تشمل مصانع المعسل (ابوتيج والطالبية ومنوف) ومصنع السيجار بالرصافة بخلاف مصانع السجائر باكتوبر الا ان الشركة أثرت الاخذ فى الحسبان فقط مصانع منوف وابوتيج نظرا لان باقى مصانع المعسل والسيجار يتم تضمين تكلفتها الغير مباشرة فى الاساس ضمن تكلفة صنف السجائر (الصنف المحقق للربح) اما مصانع منوف وابوتيج تكون تكاليفهما بارزة بقوائم التكاليف دائما وبالتالى فهى فرصة لتخفيض تكاليف تلك المصانع خلال الجائحة الامر الذى مازلنا معه عند رأينا بشأن ما ورد بالملاحظة.

ملاحظة :

- إستمرارالعديد من الملاحظات السابق الاشارة اليها بتقاريرنا السابقة والمتعلقة بسلامة بعض التصرفات وقد اوصت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦ باحالة الملاحظات التى تم الاشارة اليها بتقاريرنا السابقة (مازالت قائمة) للشئون القانونية بالشركة كما صدر قرار العضو المنتدب رقم ٨١٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨ لتشكيل لجنة لدراسة الملاحظات المشار إليها على أن تنتهى من أعمالها خلال شهر من تشكيلها وحتى تاريخه لم نواف بالتقرير المشار إليه رغم إستعجالتنا المتكررةوتتمثل تلك الملاحظات فيما يلى:-

١- ملاحظات تم تشكيل لجنه لدراساتها وانتهت من اعمالها ولم يتم اتخاذ اى اجراء فى شأنها نورد اهمها فيما يلى :-

١/أ - ملاحظات على أوجه القصور فى بعض العقود الخاصة بتصريف مخلفات الانتاج (تراب/جذور) تم تشكيل لجنه بمعرفة الشركة القابضة للصناعات الكيماوية بالقرار رقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٨ لدراسة تلك الملاحظات و انتهت فى تقريرها الى اتفاقها مع رأى السادة مراقبى الحسابات بالجهاز المركزى للمحاسبات بشأن ما ورد بملاحظاتهم و أوصت اللجنه بتقريرها الى ضرورة تحديد المسئولية من خلال التحقيق فى شأن ما يلى :-

- عدم تضمين و تفعيل بنود العقد القانونى المحرر مع شركتى المنار وانفير ماستر فى شأن عدم القيام بتشكيل لجنه لمرافقة سيارات نقل العميل حتى وصولها لمقره و البدء فى أعادة تدوير المرفوضات و تحرير محضر بذلك درءا للمخاطر التى قد تلحق بالشركة نتيجة لذلك.
- تجديد عقد الشركة العالمية انتركيمتريد و تحديد الاسعار بالعقد بسعر ٢٢ ألف جنية لطن التراب الخشن و سعر ٥,٥ ألف جنية لطن التراب الناعم دون اتخاذ الاجراءات اللازمه للحصول على أفضل أسعار للبيع قبل مفاوضته خاصة فى ضوء الأسعار الواردة من العميل الشركه الوطنيه و الأكبر سعرا .

- عدم أتخاذ اللازم لتفعيل الرقابة الداخلية بشأن فحص مرفوضات الصناعة و طبيعتها و المسئولين عن ذلك حتى خروج المرفوضات من بوابات الشركه .
- عدم اللالتزام باجراء مزاد علنى لتصريف مخلفات الانتاج للحصول على أعلى عائد ممكن .
- عدم تحرير فواتير ضريبية لما تم بيعه من مخلفات الانتاج .
- قيام الشركة بإخضاع مبيعات التراب لضريبة قيمة مضافة بالسعر العام ١٤٪ إلا أن رد البحوث الضريبة جاء متضمنا أن تلك المبيعات تخضع لضريبة الجدول ، و قد تم احالة تقرير اللجنه المشار اليها الى ادارة الشركة الشرقية (ايسترن كومبانى) و ذلك بناء على الكتاب الوارد من الشركة القابضة للصناعات الكيماوية المؤرخ ٢٠١٩/٧/٣١ لعرضه على مجلس الادارة لاتخاذ اللازم بشأن ما انتهت اليه توصيات اللجنه فى هذا الخصوص .

الا انه حتى تاريخه لم يتم اتخاذ أى اجراء فى هذا الشأن من قبل مجلس ادارة الشركة الشرقية.

رد الشركة :

- ضمن ملاحظات لجنة دراسة الملاحظات الخاصة بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٩/٦/٣٠ .

تعقيب الجهاز :

- لا زالنا عند رأينا بشأن الملاحظات المتعلقة بسلامة بعض التصرفات وقد اوصت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦ باحالة الملاحظات التى تم الاشارة اليها بتقاريرنا السابقة (مازالت قائمة) للشئون القانونية بالشركة كما صدر قرار العضو المنتدب رقم ٨١٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨ لتشكيل لجنة لدراسة الملاحظات المشار إليها على أن تنتهى من أعمالها خلال شهر من تشكيلها وحتى تاريخه لم نواف بالتقرير المشار إليه رغم إستعجالتنا المتكررة.

ملاحظة :

ا/ب - ملاحظات تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية للشركة فى ٢٠١٨/٦/٣٠ والتى تتطلب تحديد المسؤلية وقد صدر بشأنها قرار من الجمعية العامه للشركة الشرقية المنعقدة بتاريخ ٩/٣٠/ ٢٠١٨ بخصوص تشكيل لجنة لدراستها وتم تشكيل اللجنه المشار اليها بموجب القرار رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨ وانتهت بتقريرها النهائى المؤرخ ٢٠١٩/٢/٢٧ الى عدة توصيات تتفق مع رأى مراقب الحسابات إلا أنه لم يتم تفعيلها حتى تاريخه ونورد فيما يلى تلك الملاحظات:-

- تحملت الشركة خسائر بنحو ٢٠ مليون جنيه تمثل اقساط التأجير التمويلى المدفوعة عن خط ال ESS عن الفترة من ٢٠١٢ وحتى تاريخ انتهاء عقد التأجير فى ٢٠١٧ نظرا لتوقف الخط منذ ٢٠١٢ وحتى ٢٠١٨/٩/٢٥ (تاريخ التشغيل) نتيجة نقله من موقع الطالبية الى المجمع الصناعى بالسادس من اكتوبر وطول فترة التركيب التى بدأت منتصف عام ٢٠١٧ والفترات التى سبقت البدأ فى اعمال التركيبات دون مبررات تذكر الامر الذى يمثل اهمالا جسيما فى استغلال الخط المذكور مما حمل الشركة الخسائر المشار اليها.

رد الشركة :

- الموضوع محل الملاحظة قد تناولته النيابة العامة بالتحقيق تحت رقم ٨٠١٢ لسنة ٢٠١٧ إدارى قسم الجيزة وقد تم إحالته من قبل النيابة العامة لخبراء الكسب غير المشروع لفحص الملف وإبداء الرأى وقد أصدرت النيابة العامة قرارها المؤرخ ٢٠١٩/١٢/٢٦ بحفظ المحضر المرقم بعاليه.

تعقيب الجهاز :

- لم يتم موافاتنا بالمستندات المؤيدة للرد ولا سيما فى ضوء وجود تعارض بين ما ورد فى الرد ومضمون الملحوظة .

ملاحظة :

- تضمنت الأصول الثابتة والمشروعات تحت التنفيذ نحو ١٤,٦ مليون جنيه تخص المشروع JDE منذ عام ٢٠٠٠ والمقرر أن ينتهى فى ٢٠١٢/٦/٣٠ ثم تم المد إلى يوليه ٢٠١٤ ، فضلا عما تحملته الشركة بمصروفاتها نحو ٢٠,٤ مليون جنيه منذ بداية المشروع وحتى تاريخه ومما سبق يتبين عدم وضوح الرؤية المتكاملة لمشروع JDE والذى إستغرق نحو تسعة عشر عاما حتى تاريخه وتأخر تنفيذه حوالى سبعة أعوام ولم ينتهى حتى تاريخ الفحص حيث تبين عدم تحقيق الهدف من إستخدام النظام وعدم الإعتماد عليه بصورة يومية فى العمل فضلا عن عدم إستخراج موازين مراجعة وقوائم مالية موثقة حتى تاريخ إعداد القوائم المالية فى ٢٠١٩/٩/٣٠ وقد قامت الشركة بعمل إضمحلال بكامل تلك القيمة وفقا لقرار مجلس الإدارة رقم (٧) لسنة ٢٠١٩ المعقود بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٧ والذى أكد فى منطوقه كافة ملاحظاتنا على مدار الأعوام السابقة بأنه لا جدوى لبذل الجهد والوقت والتكاليف على نظام لا يطبق معايير الحوكمة وغير مرتبط بجميع مراحله.
- بشأن سداد الشركة نحو ٨٣,١٥٧ مليون جنيه لمصلحة الضرائب بموجب نموذج ٣٧(خلال العام المالى ٢٠١٦/٢٠١٧) وهى تمثل قيمة فروق فحص وغرامات تقديم الاقرار وغرامات تأخير سداد الضرائب المستحقة عن سنوات الفحص من عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ حتى عام ٢٠١٠/٢٠١١ تبين بشأنها ما يلى:-
  - مبلغ نحو ٣٦,١ مليون جنيه غرامة تأخير عن تقديم الإقرار الضريبى عن العام المالى ٢٠٠٣/٢٠٠٤ افادت الشركة بردها عن تقرير الفحص المحدود فى ٢٠١٩/٩/٣٠ بأجراء التحقيق الادارى وحفظه حيث تم أسقاط المسئولية التأديبية تجاه المتسبب لوفاته وفى هذا الشأن فأننا نحمل الشركة المسئولية الكاملة لتأخرها فى اجراء التحقيقات اللازمة فى هذا الشأن على الرغم من مطالبتنا المتكررة نحو تحديد المسئولية فى تقاريرنا المتعاقبة منذ ٢٠١٧/٦/٣٠ .

■ مبلغ نحو ٣٣,٦ مليون جنيه فروق فحص نتيجة مخالفة الشركة لاحكام قانون ضريبة الدخل عند اعداد الاقرارات الضريبية وماترتب عليه من تحمل غرامات تاخير بنحو ١٣,٤ مليون جنيه نتيجة ذلك التأخير-افادت الشركة بردها ايضا بأنه قد ثبت عدم وجود ثمة مخالفة فى حق الادارة الضريبية السابقة لالتزامها بسداد قيمة الضريبة المستحقة على الإقرار وتقديمه وفقاً للمواعيد القانونية - وحيث ان اعداد الاقرار الضريبى وفقا لصحيح قانون الضريبة على الدخل هو مسئولية الشركة تكون هى المتسببة فى تلك الغرامات ولا يعد تأخر الفحص من قبل المصلحة مبررا لذلك كما لا يعد تقديم الاقرارات فى موعدها القانونى ابراءا لمسئولية الشركة تجاه سلامة الاقرارات الضريبية.

- انتهت لجنة الطعن (قيمة مضافة) بشأن النزاع القائم بين الشركة ومصلحة الضرائب المصرية عن فروق الفحص الناتجة عن الفترة من ٢٠١٢/٧ وحتى ٢٠١٤/٦ عن فروق مستحقة على الشركة بنحو ٣٤,٧٤٢ مليون جنيه تتمثل فيما يلى :-

■ مبلغ نحو ١٥,٨ مليون جنيه ضريبة مبيعات مستحقة على مبيعات الشركة لشركة الكرنك والاسواق الحرة والسياحة لعدم تقديم الشركة لشهادة الصادر من الجمرك المختص او اية شهادة رسمية من الجمرك حيث أنها مبيعات لصالات الوصول التى تخضع للضريبة ولكن لم يحسب عنها ضريبة .

■ مبلغ نحو ٨,٢٧ مليون جنيه ضريبة مبيعات مستحقة على مبيعات الشركة من السجائر للمناطق الحرة والخدمات الجوية لعدم تقديم الشركة للمستندات المؤيدة لعملية التصدير.

■ مبلغ نحو ٢٧٢ألف جنيه ضريبة مبيعات مستحقة على مبيعات تصدير معسل وكذا مبيعات معسل للمناطق الحرة لعدم تقديم الشركة للمستندات المؤيدة لعمليات التصدير.

■ مبلغ نحو ١ مليون جنيه ضريبة مبيعات مستبعدة من الضريبة المخصومة الخاصة بالسلع الراسمالية لعدم قيام الشركة بتقديم الشهادات الدالة على سداد ضريبة المبيعات عن تلك السلع.

■ مبلغ نحو ٩,٤ مليون جنيه ضريبة مبيعات مستحقة على ايرادات غير مقر عنها وفروق ناتجة عن اختلاف فئة الضريبة.

رد الشركة :

- تم تقديم هذه الملاحظات ضمن بعض الموضوعات التى تم عرضها على النيابة العامة بموجب البلاغ المقدم من الشركة القابضة للصناعات الكيماوية وتم التحقيق فى البلاغ المقيد برقم (٤٩٥٢) لسنة ٢٠١٩ وتم التحقيق من قبل النيابة العامة بعد استعراض كافة الصور والمستندات وتم صدور قرار النيابة العامة بالحفظ النهائى فى ٢٠١٩/١٢/٦ .

تعقيب الجهاز :

- لم يتم موافاتنا بالمستندات المؤيدة للرد ولا سيما فى ضوء وجود تعارض بين ما ورد فى الرد ومضمون الملحوظة .

ملاحظة :

- لم تقم الشركة بإظهار ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) على حقيقتها عند زيادة أسعار السجائر والسيجار فى شهر يوليو ٢٠١٤ ولتدارك الخطأ قامت بحساب الضريبة بنحو ١٢,٤مليون جنيه ضمن إقرار شهر أغسطس ٢٠١٧ مما قد يحملها ضريبة اضافية توازى ما يقرب اصل مبلغ الضريبة .فضلا عن ضياع نحو ٢مليون جنيه عائد مقدر عن المبلغ المدفوع بالزيادة عن إقرار أغسطس ٢٠١٤ حيث تم خصم الزيادة ضمن إقرار أغسطس ٢٠١٦ بنحو ٨,٢ مليون جنيه .

رد الشركة :

- مبلغ ١٢,٤ مليون جنيه تم احتسابه وإظهاره فى ميزانية ٢٠١٥/٢٠١٤ ضمن حساب الضريبة وعند اكتشافه من قبل الشركة تم سداده فى اقرار شهر أغسطس ٢٠١٧ لذا فقد أفادنا الفاحص الضريبى شفهياً أنه سيتم اعتبار السداد فى نفس فترة الفحص وبحساب فوائد البنوك لهذا المبلغ خلال الفترة تكون الفائدة ٤,٦٢ مليون جنيه ونسبة المبلغ ١٢,٤ مليون جنيه إلى اجمالى الإقرارات للعام ٢٠١٥/٢٠١٤ هى ٠,٠٧% وبذلك لا يوجد أى ضرائب إضافية على المبلغ .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- تحملت الشركة ضرائب مبيعات بنحو ٤,٥مليون جنيه عن مبيعات دخان البيبة الفرجينى عن الفترة ٢٠١٢-٢٠١٤ نظرالعدم تقديم اى مستندات للجنة الداخلية فيهذا البند توضح ان قيمة مبيعات البيبة الفرجينى منفصلة عن قيمة مصاريف التوزيع والترويج (وفقا لما ورد بقرار اللجنة) مماحدى باللجنة الداخليةللحكم بعدم احقية الشركة فى هذا البند.

رد الشركة :

- تم تقديم المستندات فى اللجنة الداخلية الخاصة بدخان البيبة والسيجار وأفادت اللجنة بإقتناعها التام بعلب الحفظ الخاصة بالسيجار وقامت بخصم الضريبة عليه أما دخان البيبة فلم تقتنع بأهمية علب الحفظ الخاصة به ومن ثم لم تقم بخصم الضريبة عليه .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- قيام الشركة بسداد مبلغ نحو ٢,٧ مليون جنيه فى يوليو ٢٠١٨ تمثل ضريبة مبيعات عن البضاعة المسروقة خلال العام المالى ٢٠١٢/٢٠١١ نتيجة عدم قيام الشركة بتقديم المستندات المؤيدة لتلك الحوادث علاوة على ما تحملته الشركة من ضريبة اضافية نتيجة التأخر فى سداد المبلغ المشار إليه.

رد الشركة :

- تم تقديم المستندات المؤيدة لها فى تقرير فحص العام المالى ٢٠١٢/٢٠١١ للفاحص الضريبى وتم الاعتراف بها فى حينها وفى خلال فحص العام المالى ٢٠١٤/٢٠١٣ فقدت من الفاحص الضريبى المستندات المؤيدة للحادث وقام الفاحص بإضافتها على تقرير الفحص للعام المالى ٢٠١٤/٢٠١٣ وتم تقديم المستندات فى لجنة الطعن ولم يتم الاعتراف بها بحجة أنها تخص فترة سابقة .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- اسفرت نتيجة اعادة الفحص النهائية لضريبة المرتبات وما فى حكمها للشركة عن الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ عن فروق ضريبية بنحو ١,٦ مليون جنيه لوحظ بشأنها مايلى :-

- تحملت الشركة غرامات بنحو ٤٢٨ الف جنيه نتيجة السداد بعد المواعيد المقررة قانونا.
- تحملت الشركة نحو ٤٤٤ الف جنيه مقابل تأخير حتى تاريخ الفحص فى ٢٠١٦/١٢/١٦ .

رد الشركة :

أولاً :- مبلغ ٤٢٨ ألف جنيه :-

- تقوم الشركة بإعداد الاقرارات الضريبية الخاصة بضريبة المرتبات كل ٣ شهور ويتم السداد فى المواعيد القانونية شهرياً ولكن ما يحدث لهذه الفروق هى عبارة عن تأخير تقديم التسوية السنوية للمرتبات الخاصة بالعاملين حيث أن الشركة تقوم بعمل تلك التسوية (إقرار ضريبة مرتبات) مرة فى العام ونظراً لكبر عدد العاملين وإعداد تلك التسوية يستغرق وقتاً طبقاً للنظام المعمول به فى تلك الفترة فيؤدى الى تأخير سداد قيمة تلك التسوية مما يترتب عليه غرامة عدم سداد فى المواعيد القانونية ولكنه من الجانب الاخر قد استفادت الشركة بتحقيق عائد لتلك الاموال خلال العام نظراً لأنها تسوية سنوية طبقاً لنص المادة ١٣ من اللائحة التنفيذية لقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

وقد تم تلافى تأخير التسوية السنوية للمرتبات ومايترتب عليه من غرامات نتيجة استخدام برنامج المرتبات HR ACCESS المعمول به حالياً .

ثانياً :- مبلغ ٤٤٤ ألف جنيه مقابل التأخير :-

- مقابل التأخير هو عبارة عن مبلغ إضافى يدفع بخلاف الضريبة المستحقة عند الفحص وكان ناتج الفحص عبارة عن السداد بعد الميعاد للضريبة بالاضافة الى المزايا العينية التى تقدم للعاملين وهى كالتالى :-

١-مصروفات نقل العاملين بمبلغ ٢٦٣٥,٨ جنيه .

٢-مصروفات النادى بمبلغ ٦٢٢١١٩,٨٢ جنيه .

٣-رسوم تجديد رخص السائقين بمبلغ ٨٣٦٧,٦٩ جنيه .

ونظراً لصعوبة فصل تلك المزايا وتحديد من هم المستفيدين فقد تحملت الشركة هذه الفروق ومقابل التأخير الناتج عن تلك الفروق .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة.

ملاحظة :

٢- ملاحظات تم ابلاغها للشركة بتقاريرنا السابقة وهى تمثل شبهة إهدارا للمال العام ولم يتم الرد بما تم بشأنها حتى تاريخه من تحديد للمسئول والمتسبب فى ذلك وما تم إتخاذه من إجراءات فى هذا الشأن وتتمثل تلك الموضوعات فى الآتى :-

٢/أ - بلغت التكلفه التقديرية لمشروع مناولة وتصنيف المنتجات التامة الصنع من المصانع إلى المخازن بالمجمع الصناعى بأكتوبر نحو ٢٩,٥ مليون يورو وفقاً للتكلفة التقديرية التى اعدتها الشركة السويسرية للخدمات الاستشارية عند التعاقد معها فى ٢٠١٥/٨/٢٠على مرحلتى التصميم والاشراف مقابل ١,٤٠١ مليون يورو للمرحلتين بنسبة ٤,٧٥٪ من التكلفة التقديرية ولمدة ٣ سنوات ،وقد تم التعاقد مع الاستشارى المشار اليه بعقد شابه العديد من أوجه القصور ودون تحديد أسباب التعاقد معه و الإجراءات التى تمت لاختياره على الرغم من توافر التصميمات والتكلفة التقديريه اللازمة لتنفيذ المشروع المشار اليه لدى الشركه منذ عام ٢٠١١ والتى تمت عن طريق جهاز مشروعات الخدمه الوطنيه كاستشارى بتكلفه تقديريه بنحو ٢١٠ مليون جنيه وصدور قرار مجلس الاداره بجلسته رقم ٤ فى ٢٩/ ٢٠١١/٣ بتنفيذ المشروع على ثلاثة مراحل (٧٠ مليون جنيه لكل مرحلة) وكذا الموافقة على طرحه فى مناقصه عامه بجلسته رقم ٧ فى ٢٠١١/٥/٣١ ، إلا انه لم يتم تنفيذ المشروع فى حينه بالتكلفة المعتمدة فى ذلك الوقت والتى تضاعفت لاحقا بعد قرار تحرير اسعار صرف الجنيه بما أدى إلى توقف المشروع على الرغم من اهميته للشركة فى تقليل حركة المناوله وتقليل الفاقد وتم استبداله بمشروع بديل عبارة عن مخازن شحن فرعيه قريبه من المصانع وتم بالفعل طرح المناقصات الخاصة بهذا المشروع ، حيث أدى ما سبق الى تحمل الشركة مقابل ذلك لنحو ٩ مليون جنيه خلال مرحلة التصميم قبل التوقف عن المشروع ودون الاستفادة من التصميمات المقدمة من الاستشارى السويسرى أو الاستفادة من التصميمات السابقة مما يعنى تحمل الشركة لخسائر مضاعفه فى هذا الشأن.

٢/ب - تعاقدت الشركة مع الإستشارى كونسيس لحل مشاكل برنامج JDE بتاريخ ٢٠١١/٩/١٩ حتى ٢٠١٢/١٢/٣١ وتم التجديد ٢٠١٢/١٢/٣١ وتم التمديد من ٢٠١٣/١/١ حتى إنتهاء المشروع بمبلغ إجمالى ١,٤٤ مليون جنيه إلا أن الشركة قامت بتاريخ ٢٠١٧/٦/٣٠ بإنهاء عقد الإستشارى وسداد كافة مستحقاته رغم عدم قيام الإستشارى بتنفيذ بنود التعاقد من متابعة شركة أفق أو تقديم أى حلول أو مقترحات تساعد فى إنهاء مشكلة برنامجJDE ودون توقيع غرامات عليه وتجدر الإشارة إلى تفويض مجلس الإدارة للعضو المنتدب بالتعاقد مع إستشارى آخر إعتبارا من شهر يونيو ٢٠١٩ ولمدة ستة أشهر (شركة جوبيتر) بقيمة قدرها ٢٠٠٠ دولار شهريا بنحو ٢٢٥ ألف جنيه حتى نهاية العقد على أن يقوم ذلك الإستشارى بتدقيق وتقييم برنامج JDEفقط .

٢/جـ - مازالت ملاحظتنا قائمة بشان عدم تحديد المسئولية بشان عدم مراعاة الدقة فى طلبات توريد الروائح من شركة بورجوالدت الألمانية بموجب أمر توريد رقم ٢٦٤٣ بتاريخ ٢/ ٢٠٠٧/١٢ فى ضوء معدلات الإستخدام الفعلية والخطة السنوية للإنتاج وحد الطلب الآمن والأرصدة المتاحة وتواريخ صلاحيتها قبل الشروع فى طلب تلك الروائح والذى تحملت الشركة بشأنه نحو ١,٩ مليون جنيه خسائر غير عادية فى العام المالى ٢٠١٧/٢٠١٦ نتيجة صدور قرار بالاعدام لبعض الروائح التى إنتهت صلاحيتها (بموجب قرار مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم ٩ بتاريخ ٢٠١٦/٩/١) وما استتبعه من تغيير القرار بالبيع فى العام ٢٠١٨/٢٠١٧ (بأذن افراج رقم ٣٢٥١ بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٧ بناءً على قرار المزايدة رقم ٤ لسنة ٢٠١٨/٢٠١٧) واجراء التعديلات المحاسبية فى هذا الشأن وتحمل الشركة لخسائر بنحو ١,٨ مليون جنيه فى ذلك العام مقابل البيع.

٢/د : تعاقدت الشركة مع المجموعة الاستشارية الألمانية (نيو بارك) بشأن تقديم خدمات استشارية فى مجال الإدارة بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٠ بقيمة قدرها ١٨٠ ألف يورو تعادل ٨٣٩،٣ مليون جنيه على أن تتحمل الشركة كافة الضرائب والمصروفات المحلية بما فى ذلك كافة رسوم التحويلات البنكى تبين بشأنه مايلى :-

- تم إتمام التعاقد وسداد كافة مستحقات الاستشارى دون أن يكون هناك دراسات جدوى لهذا التعاقد حيث رأت الشركة تأجيل مراحل تطبيق نموذج العمل المقترح من جانب نيو بارك لحين إعادة النظر فى التكاليف المطلوبة من جانب الاستشارى نظير الدخول فى علاقات تعاقدية أخرى وتشكيل فرق عمل من الشركة الشرقية وشركة نيو بارك لمتابعة آلية التنفيذ والإشراف على خطوات العمل وذلك كما ورد برد الشركة على التقرير التفصيلى عن مراجعة القوائم الماليه للشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠١٩/٦/٣٠ .
- هذا وقد أشارالسيد رئيس الشركة القابضة للصناعات الكيماوية بمحضر مجلس إدارة الشركة الشرقية بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٧ أن الشركة الشرقية للأسف لم تستفد من المجموعة الاستشارية الألمانية على الرغم من أن هذه المجموعة أوصت توصيات من شأنها تطوير عمل الشركة لكن لم يتم العمل بها مطلقاً وأكد على ذلك السيد عضو مجلس إدارة الشركة القابضة للصناعات الكيماوية فى ذات محضر مجلس إدارة الشركة الشرقية بأنه لا يجوز رفض التقرير المقدم من المجموعة الاستشارية دون دراسته والإطلاع عليه خاصةً وأن هذه المجموعة تم الإستعانه بها بمبالغ باهظة جداً.
- وقد أفادت الشركه بردها على القوائم الماليه فى ٣٠ /٢٠١٩/٦بانه فى ضوء توصيات شركة نيو بارك تم تنفيذ بعض تلك التوصيات إلا أنه تبين ان ما ورد برد الشركه لايوجد ما يؤيده بالواقع سواء بوجود مفاوضات مع شركات عالميه فى صناعة الدخان او تغير فى تشكيلة الانتاج ، اسلوب التسويق، زيادة المبيعات والحصة السوقية للشركة ،وإعادة الهيكل الإدارى والوظيفى وزيادة الارباح (بسبب الزيادات السعريه) تحقيق المستهدف من التصدير..

- بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٠ تحملت الشركة نحو ١٨٥٠٠٠ يورو بما يعادل نحو٣,٥٠٧ مليون جنيه نتيجة إبرام عقد تقديم خدمات أستشاريه مع ذات الشركه (نيو بارك)بخلاف مصروفات السفر و أى مصروفات أخرى وفقا لما تقضى به الحاجه،و كافه الضرائب و المصروفات المحليه.
- تم عرض ما أنتهت اليه شركة نيو بارك من توصيات عن اعمال التقييم على مجلس ألاداره بجلسته رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩ فى ٢٠١٩/١٢/١٥ واعداد و تفعيل برامج الصيانه الوقائيه وقرر المجلس إجراء المزيد من الدراسه نحو توصيات شركة نيو بارك
- بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٩ تم تكليف المدير التنفيذى للشئون الفنيه بتشكيل لجنه لمناقشة توصيات شركة نيو بارك وقرر المجلس:-
- تحديد الاولويات العاجله و الملحه عند عمليات التطبيق و التنفيذ، على ان يراعى ان يتم تنفيذ بعض التوصيات من خلال العاملين بالشركه الشرقيه و ذلك لخفض التكلفه.
- وتفويض السيد الاستاذ / العضو المنتدب و الرئيس التنفيذى بإتخاذ الاجراءات اللازمه للتعاقد مع شركة نيو بارك.
- بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٣ تم عرض نتائج اللجنه المشكله لمناقشة توصيات شركة نيو بارك و تم التواصل مع شركة نيو بارك لتحديد ٣ نقاط للتعاون معها وهى (تدريب الفنيين و المشغلين للماكينات - وضع برنامج للصيانه الوقائيه - الاستغلال الامثل للماكينات و رفع كفاءتها ، مع الوضع فى الاعتبار تحقيق وفر حقيقى من هذه البرامج تمكن الشركه من دفع تكلفة العقد).

- وقد أفادت شركة نيو بارك انه فى الوقت الراهن و نتيجه لتفشى فيروس كورونا المستجد و نتيجه لان أعضاء الفريق فى مناطق متفرقه من العالم الان .. فيمكن البدء بمرحلة تجهيز الادخنه لهذه الاسباب السابقه مع عدم الموافقه على العرض المالى المقترح (لايوجد اى عرض مالى مقترح تم عرضه على مجلس الاداره فى هذا الشأن).
- بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٥قرر مجلس الاداره فى ضوء عدم الاتفاق مع شركة نيو بارك على شروط و تفاصيل التنفيذ و توقف المفاوضات تكليف الاداره التنفيذيه بالبحث عن البدائل الاخرى لتنفيذ تعديلات و توصيات شركة نيو بارك و بما يماشى مع رؤية إدارة الشركه فى هذا الشأن.

يتعين تحديد المسئولية بشأن عدم تحقيق أى إستفادة من التعاقد الأول مع الشركة المذكورة فى ضوء ما تحملته الشركة من أعباء مقابل ذلك كما يتعين موافاتنا بمدى التزام شركة نيو بارك بالمهام الوارده بالعقد الجديد وما هى أوجه الصعوبه فى تنفيذ توصياتها بمعرفة الشركه الشرقيه وموظفيها و تحديد المسؤليه بشأن تكرار التعاقد مع الشركه المذكوره على بعض الاعمال كتقليل العوادم بمراحل الانتاج المختلفه.

رد الشركة :

- ضمن ملاحظات لجنة دراسة الملاحظات الخاصة بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٩/٦/٣٠ .

تعقيب الجهاز :

- لا زالنا عند رأينا بشأن الملاحظات المتعلقة بسلامة بعض التصرفات وقد اوصت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦ باحالة الملاحظات التى تم الاشارة اليها بتقاريرنا السابقة (مازالت قائمة) للشئون القانونية بالشركة كما صدر قرار العضو المنتدب رقم ٨١٢ بتاريخ ١٢/١٨/ ٢٠١٩ لتشكيل لجنة لدراسة الملاحظات المشار إليها على أن تنتهى من أعمالها خلال شهر من تشكيلها وحتى تاريخه لم نواف بالتقرير المشار إليه رغم إستعجالتنا المتكررة.

ملاحظة :

٢/هـ : ما زالت ملاحظتنا مستمرة بشان تراخى الشركة وتقصيرها فى الحصول على المستندات الداله على تمام التصدير للشركات العامله بنظام المناطق والاسواق الحرة حيث تم اصدار الفواتير غير محملة بضريبة المبيعات (القيمة المضافة) بالمخالفة لأحكام قانون ضريبة القيمة المضافة وقد بلغت قيمة تلك التعاملات خلال الفتره من ٢٠١٤/٧/١ وحتى فبراير ٢٠١٩ نحو٣,٣مليون دولار حيث تبين من البيان المقدم من الشركه عدم توفير اى من إقرارات الوارد للرسائل المصدرة خلال الفتره من ٢٠١٤/٧/١ حتى ٢٠١٧/٨/٢٩ وذلك على الرغم من تضمين بنود العقود المبرمة مع تلك الشركات استخراج إقرارات الوارد فور استلام الفاتورة المبدئية المعتمدة علاوة على عدم توافر نموذج ١٣ جمارك للعديد من الرسائل ايضا الأمر الذى يعرض الشركة لتحمل أعباء ضريبية وغرامات عند إجراء الفحص الضريبى لتلك الفترات على غرار ما انتهى إليه الحال عند فحص السنوات ٢٠١٣/٢٠١٢ ، ٢٠١٤/٢٠١٣حيث تحملت الشركة نحو ١٥,٨ مليون جنيه بخلاف غرامات التاخير.

وقد جاءت ردود الشركة على تقاريرنا السابقة بانه جارى المتابعه لأستيفاء إقرارات الوارد بأثر رجعى مما يعد إقرار من الشركة بفتح شهادة الصادروالشحن الخاطىء دون إقرار الوارد الصادر من هيئة الإستثمار والدال على إن السلع المصدرة لازمة لمزاولة النشاط وبالتالى صحة الشهادة واجراءات الشحن واعفائها .

يتعين تحديد المسئولية بشأن ما ترتب على ما سبق من تحمل أعباء دون مبرر بسبب عدم إتباع إجراءات الشحن الصحيحة للمناطق الحرة وفتح شهادة الصادر دون الحصول على إقرار الواردات و ذلك عن الفترات المشار إليها بعاليه.

رد الشركة :

- تم تقديم هذه الملاحظة ضمن بعض الموضوعات التى تم عرضها على النيابة العامة بموجب البلاغ المقدم من الشركة القابضة للصناعات الكيماوية وتم التحقيق فى البلاغ المقيد برقم (٤٩٥٢) لسنة ٢٠١٩ وتم التحقيق من قبل النيابة العامة بعد استعراض كافة الصور والمستندات وتم صدور قرار النيابة العامة بالحفظ النهائى فى ٢٠١٩/١٢/٦ .

تعقيب الجهاز :

- لم يتم موافاتنا بالمستندات المؤيدة للرد ولاسيما فى ضوء تعارض ما ورد بالملحوظة مع الرد .

ملاحظة :

٢/و : مخالفة الشركة لأحكام قانون نظام التأمين الصحى الشامل رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية خلال العام المالى ٢٠١٨/٢٠١٩ فيما تضمنه من تحصيل ١٠٪ من قيمة كل وحدة مبيعه من مشتقات التبغ بخلاف السجائر حيث قامت الشركة بحساب النسبة المذكورة على سعر بيع الجملة للتاجر (بالنسبة لصنف المعسلات) وصحتها سعر بيع المستهلك النهائى كما ورد بالقانون وما اكدة الكتاب الدورى رقم ٤١ لسنة ٢٠١٨ الصادر من مصلحة الضرائب المصرية الامر الذى ترتب عليه وجود فرق بين المبلغ المحصل والمبلغ واجب التحصيل بلغت نحو ٨٦٥,١ الف جنيه تحملتها الشركة وقامت الشركة بسداداها خلال العام المالى الحالى.

مازالت الأدارة عند رأيها بضرورة تحديد المسئولية فى شأن ما سبق من ملاحظات وكذا تحديد المسئولية بشأن تراخى اللجنة المشار اليها فى تنفيذ توصيات الجمعية العامة فى ٢٠١٩/١٠/١٦ لما لتلك الملاحظات من أثر على نتائج أعمال الشركة.

رد الشركة :

- نص القانون على "(١٠٪) من قيمة كل وحدة مبيعة من مشتقات التبغ ، بخلاف السجائر" ولم يحدد سعر بيع المستهلك أم سعر الجملة وكذلك اللائحة التنفيذية لم تحدد ذلك إلى أن صدر الكتاب الدورى رقم ٤١ لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٥ حيث حدد سعر بيع المستهلك وبناءً على ذلك تم تعديل قوائم الأسعار طبقاً للكتاب الدورى المشار إليه هذا بالاضافة الى انه تم سداد الفرق المشار إليه .

تعقيب الجهاز :

- رد الشركة جانبه الصواب حيث قامت بالالتزام بأحكام قانون المشار اليه وعلى النحو الوارد بالكتاب الدورى المشار اليه بالرد عند تسعير منتجاتها الاخرى مثل دخان الشعر ومنتجات السيجار فى قوائم اسعارها الصادرة فى ١٤ / ٧/ ٩/ ٢٠١٨ و ٩ /٩ / ٢٠١٨ تلك القوائم التى تم تسعير المعسل بها على نحو مخالف للقانون وهو ماينفى جهالة الشركة بالقانون المشار اليه او عدم استيضاحه الا مع صدور الكتاب الدورى المشار اليه بالرد وعليه فأن الشركة اخطأت فى تطبيق القانون بشأن المعسل فقط ما ترتب عليه تحملها مبالغ نيابة عن المستهلك النهائى ماكان ينبغى عليها تحملها وعليه لازلنا عند رأينا بشأن تحديد المسئولية عما اوردناه بالملاحظة .

ملاحظة :

- مخالفة الشركة لأحكام القانون رقم٨٥ لسنة ١٩٨٣ بشأن مكافآت و مرتبات ممثلى الحكومه والاشخاص الاعتباريه العامه و البنوك وغيرها من شركات القطاع العام فى البنوك المشتركه و شركات الاستثمار و غيرها من الشركات و التى نصت الماده الاولى منه على ما يلى" تؤول الى الدوله او الاشخاص الاعتباريه العامه أو البنوك أو غيرها من شركات القطاع العام- بحسب الاحوال – جميع المبالغ ايا كان طبيعتها أو تسميتها أو الصوره التى تؤدى بها بما فى ذلك مقابل المزايا العينيه التى تستحق لممثلى هذه الجهات مقابل تمثيلها بأية صوره فى مجالس الاداره .....".

كما نصت الماده الثالثه من ذات القانون على "على المسؤلين عن إدارة البنوك المشتركه و شركات الاستثمار و غيرها من الشركات و الهيئات و المنشأت المشار اليها فى الماده الاولى و بغض النظر عن الاحكام و النظم التى تخضع لها أن يؤدوا المبالغ التى يستحقها لديها الممثلون المذكورون ايا كانت طبيعتها أو تسميتها أو صورتها إلى الجهات التى يمثلونها و ذلك خلال شهر من تاريخ استحقاقها ....".

إلا أنه تلاحظ قيام الشركه بسداد المبالغ المستحقه لممثلى الشركه القابضه (ارباح العام المالى ٢٠١٨/٢٠١٩ بنحو ٨٢٤,١٠٥ ألف جنيه- بدلات الحضورينحو ٤٢٣,٥٠٠ الف جنيه- بدلات حضور لجان بنحو ٣٠٨,١٠٠ الف جنيه) مباشرة لهم دون الالتزام باحكام القانون المشار اليه ، والبالغ قيمتها نحو ١,٥٥٦ مليون جنيه و ذلك على الرغم من مخاطبتنا للشركه بكتابنا المؤرخ ٢٠١٩/١١/٢٠ بضرورة مراعاة ما سبق الاشاره اليه.

وتجدر الإشاره الى صدور القرار رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨ من وزير قطاع ألاعمال العام بشأن ضوابط صرف مكافآت ممثلى شركات قطاع الاعمال العام فى عضوية مجالس إدارات الشركات المشتركه و الذى أكد على ضرورة الإلتزام بأحكام القانون المشار إليه ووضع ضوابط لصرف تلك المكافآت وقد ترتب على عدم الإلتزام بالقرار المشار إليه عدم إستيداء الخزانة العامة لحقوقها المتمثلة فى الضرائب المستحقة عن تلك المبالغ المؤداه لممثلى المال العام مباشرة من الشركة المساهم فيها وعدم تفعيل الضوابط الخاصة بصرف تلك المكافآت .

يتعين تحديد المسئولية فى شأن ما سبق و إتخاذ ألاجراءات اللازمه نحو تصويب الأمر.

رد الشركة :

- سيتم مراعاة ذلك مستقبلاً علماً بأنه تم موافاة الشركة القابضة ببيان لما تقاضاه ممثلى الشركة القابضة بمجلس إدارة الشركة خلال العام المالى ٢٠١٩/٢٠٢٠ .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد وسيتابع .

فقرة الرأى

وفيما عدا تأثير ما جاء بعاليه فى الفقرات السابقة على القوائم المالية ، فمن رأينا أن القوائم المالية تعبر بعدالة ووضوح فى جميع جوانبها الهامة عن المركز المالى للشركة فى ٣٠ يونيه ٢٠٢٠ وأدائها المالى و تدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين و اللوائح المصرية ذات العلاقة.

❖❖❖

مع عدم إعتبار ذلك تحفظا :

ملاحظة :

- لم تقم الشركة باتخاذ إجراءات تسجيل العقارات التالية :-

- قطعتى ارض الشركة بمرسى مطروح تقسيم الجمعية التعاونية لمحدودى الدخل بمنطقة الابيض تبلغ مساحة كل قطعة ٢٨٠ متر مربع و مقام على احدهما عمارة سكنية مكونة من دور ارضى وثلاث ادوار متكررة والقطعة الاخرى فضاء (تبلغ تكلفتهم نحو ٢,٩٢٥ مليون جنيه) دون تحقق الشركة من المستندات المؤيدة لملكية البائع للعقار وقطعة الأرض الفضاء ، حيث تبين قيام البائع بشرائها من الجمعية التعاونية بمنطقة الأبيض بموجب عقد ابتدائى فى عام ١٩٩٢ لا يتضمن قيمة الأرض وتوقيع المشترى ودون وجود مستندات مؤيدة لملكية الجمعية لتلك الأرض .

رد الشركة :

- بتاريخ ٢٠١٩/٤/١ صدر المنشور الفنى – الادارة العامة للبحوث القانونية بمصلحة الشهر العقارى– رقم ٥ بخصوص حظر التصرف فى أراضى وأصول الشركات التابعة لقطاع الأعمال وخاصة أراضى تلك الشركات وعليه تم تجديد طلب الشهر العقارى برقم ٧٤٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨ وعلى هذا النحو جارى المتابعة .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- عقار الشركة بمرسى مطروح المشترى بمنطقة علم الروم فى ديسمبر٢٠١٢ والبالغ مساحته٢٩٣,٥٧ م٢ بتكلفة نحو ٦,١٠٠ مليون جنية، بالإضافة إلى قيام الشركة بسداد قيمة ضرائب التصرفات العقارية المستحقة على البائع طبقاً لقانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بمبلغ نحو ١٥٢,٥ ألف جنيه فى نوفمبر ٢٠١٤ لاستكمال إجراءات تسجيل العقار المشار إليه وقد قامت الشركة بإقامة دعوى قضائية لإلزام المالك بهذه القيمة وقضى فيها لصالح الشركة وأفادت الشركة بأنه جارى استكمال اجراءات تنفيذ الحكم .

رد الشركة :

- بتاريخ ٢٠١٩/٤/١ صدر المنشور الفنى – الادارة العامة للبحوث القانونية بمصلحة الشهر العقارى– رقم ٥ بخصوص حظر التصرف فى أراضى وأصول الشركات التابعة لقطاع الأعمال وخاصة أراضى تلك الشركات وعليه تم تجديد طلب الشهر العقارى برقم ٧٤٣ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨ وعلى هذا النحو جارى المتابعة .

أما بخصوص الاجراءات التنفيذية الخاصة بتنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى القضائية رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ مدنى كلى مطروح المقامة من الشركة ضد السيد / ممدوح عبد الحميد محمد عبد الحميد (بائع العقار الكائن بمنطقة علم الروم) لمطالبته بسداد ضريبة التصرفات العقارية المقدرة بنحو ١٥٢,٥٠٠ جنيه (فقط مائة واثنان وخمسون ألف جنيه وخمسمائة جنيه) وتم إعلان المذكور بالحكم وجارى إستكمال الإجراءات الخاصة بتنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى المرقمة بعاليه .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- مخزنى الشركة بأكتوبر بالحى الرابع المجاورة الثامنة عمارة ١٨٩٥ (بمساحة ٨٠،٢٧٠ متر مربع) وكذا استراحة الشركة بالحى الرابع المجاورة الثامنة عمارة ١٨٤٧ (بمساحة ١٤٠ متر مربع) حيث تبين وجود عقد بيع ابتدائى فقط .

رد الشركة :

- تم إفادتنا من قبل مأمورية الشهر العقارى أنه يتعين للسير فى إجراءات التسجيل أن يتم أولاً شطب الرهن الوارد على الوحدات المطلوب تسجيلها وهو ما استتبعه مخاطبة الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالشركة لموافاتنا بما يفيد شطب الرهن المنوه عنه .

هذا فضلاً عن أنه بتاريخ ٢٠١٩/٤/١ صدر المنشور الفنى –الإدارة العامة للبحوث القانونية بمصلحة الشهر العقارى –رقم ٥ بخصوص حظر التصرف فى أراضى وأصول الشركات التابعة لقطاع الأعمال وخاصة أراضى تلك الشركات .

وجارى استيفاء إقرارات الشطب فور ورودها من جمعية الإسكان .

تعقيب الجهاز :

- خرجت الشركة من عباءة القطاع العام وعليها اتخاذ اللازم نحو اعمال ماورد بالملاحظة وعليه لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- استراحة بنى سويف الكائنة بالعقار رقم (أ) الكوثر شارع عبدالسلام عارف ببنى سويف و المشتراة فى ٢٠٠٢/٩/١ والبالغ مساحتها ١١٣ م٢ بتكلفة نحو ١٠٠ الف جنيه نظرا لتأخر استجلاب المستندات من جانب البائع وزارة الاوقاف.

يتعين سرعة اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لتسجيل عقارات الشركة والحصول عليالمستندات والعقود اللازمة فى هذا الشأن.

رد الشركة :

- تم إفادتنا من قبل مأمورية الشهر العقارى أنه يتعين للسير فى إجراءات التسجيل أن يتم التسجيل أولاً من قبل هيئة الأوقاف وبالمتابعة مع هيئة الأوقاف اتضح أنه جارى إستيفاء المستندات الخاصة بهم للتقدم لمأمورية الشهر العقارى بطلب التسجيل .

هذا فضلاً عن أنه بتاريخ ٢٠١٩/٤/١ صدر المنشور الفنى –الإدارة العامة للبحوث القانونية بمصلحة الشهر العقارى –رقم ٥ بخصوص حظر التصرف فى أراضى وأصول الشركات التابعة لقطاع الأعمال وخاصة أراضى تلك الشركات .

تعقيب الجهاز :

- خرجت الشركة من عباءة القطاع العام وعليها اتخاذ اللازم نحو اعمال ماورد بالملاحظة وعليه لازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- استمرار الشركة فى عدم إتخاذ إجراءات الاستغلال الامثل لأصولها التالية :-

- أرض ومخزن مصنع نيازا ببرج العرب البالغ مساحتها نحو ١١٠ ألف متر مربع والمشتراة منذ ديسمبر ٢٠٠٠ بمبلغ نحو ١٩,٨ مليون جنيه وعلى الرغم من رد الشركة على تقاريرنا المتعاقبة منذ سنوات بأنه جارى دراسة استغلال الموقع لنقل مصنع السيجار والمعسل من مصنع محرم بك والرصافة إلا انه لا توجد خطوات ملموسة فى هذا الاتجاه.

رد الشركة :

- بالنسبة لموقع نيازا البالغ قيمته الدفترية ١٣٨ ألف جنية للمبانى و١٧,٢ للأراضى بناءاً على اجتماع مجلس الادارة رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٠ والمعقودة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٣ حيث قرر بالموافقة على بيع ارض الشركة بموقع نيازا برج العرب .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع ،

ملاحظة :

- ارض الشركة امام المجمع الصناعى بمدينة السادس من أكتوبر والمشتراة منذ عام ١٩٩٩ البالغ مساحتها نحو ٣٩ فدان بنحو ٣٤,٥ مليون جنيه والجدير بالذكر ان ردود الشركة المتعاقبة فى هذا الشأن هى انه مخطط استغلال الموقع كنادى رياضى للعاملين دون موافاتنا بالدراسات التى تمت فى هذا الشأن ومدى جدواه وموقف التراخيص المؤيدة لردود الشركة .

رد الشركة :

- بالنسبة للأرض أمام المجمع الصناعى البالغ قيمتها ٣٤,٥ مليون جنيه مخطط استغلالها كنادى رياضى للعاملين .

تعقيب الجهاز :

- ردود الشركة متكررة منذ سنوات دون جديد يذكر فضلا عن اغفال الشركة موافاتنا بالبيانات المطلوبة بالملاحظة .

ملاحظة :

- أراضى و مبانى الشركة بموقع المانسترلى والتى تم إخلاؤها بسبب نقل أنشطة الشركة إلى المجمع الصناعى بمدينة ٦ أكتوبر والتى تبلغ تكلفتها نحو ٥٩,٨ مليون جنيه.

نكرر التوصية بسرعة استغلال تلك المواقع بما يعود بالنفع على الشركة وموافاتنا تفصيلا بخطط الشركة لاستغلالها وكافة الاجراءات التى تم اتخاذها فى سبيل ذلك .

رد الشركة :

- بالنسبة لمبانى ومخازن المانسترلى القيمة الدفترية ٢٠ مليون جنيه للمبانى ٢,٣ مليون جنيه للأراضى يتم استخدامها استخدام جزئى وجارى استخراج التراخيص اللازمة لاستغلالها كمول تجارى وتم تحويلها للاستثمار العقارى.

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع .

ملاحظة :

- تضمنت سجلات الشركة وجود مساحات تم الإستيلاء عليها من الشركة المصرية لتجارة الادوية بنحو ٢٣٩,٧٥٠ متر بتقسيم منية السيرج وفقا للثابت بسجلات الشركة ولم يتم موافاتنا بموقف تلك الارض وطبيعة النزاع عليها وموقف الشركة القانونى تجاه ذلك.
- تبين وجود ارض ملك الشركة (قطعة رقم ٣١ من تقسيم الهواء الجميل بتقسيم منية السيرج) مساحتها نحو ٢٥١,٨٧٠ متر مربع صدر قرار مجلس الادارة رقم ٢٣ بتاريخ ١٩٦٦/١/٢٥ بتأجيرها للجمعية الشرعية مقابل ايجار سنوى واحد جنيه لمدة خمسين عاما من تاريخ صدور القرار ولم نقف على الموقف الحالى لتلك الارض فى ضوء انتهاء مدة سريان قرار مجلس الادارة المشار اليه.

رد الشركة :

- بشأن أرض منية السيرج المسطح البالغ مساحته ١١١٤٥ متر مربع ومقام بشأنها الدعوى رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١١ من وزير الصحة ضد الشركة وذلك لرد التعويض الذى تم صرفه للشركة عن هذا المسطح وقد صدر الحكم فيها بإلزام الشركة بأن تؤدى إلى المدعى مبلغ ٢,٢٢٨,٩١٦ جنيه (فقط إثنان مليون ومائتين وثمانية وعشرون ألف وتسعمائة وستة عشر جنيهاً لا غير) وقد قامت الشركة بالطعن بالإستئناف على هذا الحكم وجارى المتابعة.

تعقيب الجهاز :

- اغفلت الشركة الرد عن الجزء الثانى من الملاحظة بشأن الارض المؤجرة للجمعية الشرعية وعليه لازلنا عند رأينا بشان ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- تبين ان قطعة الارض رقم ٦٠ حوض داير الناحية نمرة ١٧ بمحافظة المنوفية بمساحة نحو ٢٩٣ متر مربع المملوكة للشركة والتى الت اليها ضمن ممتلكات شركة الدفراوى عن طريق التأميم بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٦٣ مؤجرة للتربية والتعليم بأيجار شهرى قدره ٧,٤٥ جنيه ،منذ التأميم ولم يتم موافاتنا بالعقود المبرمة للوقوف على مدى سريانها وموقف الشركة منها.

يتعين موافاتنا تفصيلا بالموقف القانونى للاراضى المشار اليها واجراءات الشركة المتخذة نحو كل منها.

رد الشركة :

- تم موافاة السادة مراجعى الجهاز المركزى للمحاسبات بصورة من العقد المشهر.

تعقيب الجهاز :

- لم يتم موافاتنا بالعقد المشار اليه.

ملاحظة :

- قرر مجلس الادارة بجلسته رقم ٢ لسنة ٢٠١٩ والمنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٧/٤ عدم السير فى اجراءات تجديد رخصة بناء مصيف العاملين بالعريش رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠١٨ المزمع اقامته على قطعة ارض بمساحة ٦٩٠٠ متر مربع حصلت عليها الشركة بموجب قرار تخصيص رقم ١٤٣١ لسنة ١٩٩٠ وذلك لحين استقرار الاوضاع الامنية بالمدينة فى حين تضمنت المذكرة المعروضة من قبل رئيس القطاعات المختص ضرورة تجديد الترخيص حتى لا يتم سحب الارض من جانب مجلس مدينة العريش،الجدير بالذكر ان اول ترخيص بناء صدر للارض المذكورة كان تحت رقم ٩٢٢ لسنة ١٩٩٩ وتم تجديده اكثر من مرة وصولا لعام ٢٠١٨ دون اتخاذ اى اجراءات فعلية للاستفادة من الموقع علاوة على ما تحملته الشركة على مدار تلك السنوات من تكاليف لازمة لاصدار وتجديد التراخيص دون عائد يذكر.

اتصالا بما سبق تعذر على الشركة اتخاذ اجراءات شهر العقد للارض المذكورة لعدم البناء.

يتعين تحقيق اسباب ما سبق والافادة وموافاتنا بالموقف القانونى للارض فى ضوء عدم استغلالها حتى تاريخة وفقا لشروط التخصيص.

رد الشركة :

- تم إسناد أعمال البناء للأرض المذكورة بموجب أمر الإسناد بالمناقصة العامة رقم ٢٠١٢/٢٦ لأعمال مشروع المرحلة الاولى بمصيف العاملين بمدينة العريش لأحد المقاولين المعتمدين لدى الشركة وعند استلام الموقع للبدء فى الاعمال لم يتمكن المقاول من التنفيذ نظراً للظروف الأمنية التى تمر بها البلاد منذ ثورة ٢٥ يناير وسوء الوضع الأمنى بمحافظة شمال سيناء "مدينة العريش" ، وبناءً عليه تقدم المقاول المذكور باعتذار بتاريخ ٢٠١٣/٣/٤ عن الذهاب للموقع فى الميعاد المحدد سلفاً (٢٠١٣/٣/٢) لسوء الوضع الامنى بمحافظة سيناء على أن يتم تحديد موعد أخر عند تحسن الوضع .
- بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٢ ورد إلينا خطاب من المقاول المُسند إليه الاعمال يطلب بموجبه تسليم موقع المشروع للبدء فى التنفيذ وتم مخاطبته من قبل شركتنا بأنه نظراً للظروف الأمنية والقهرية الغير مستقرة بمنطقة سيناء ومدينة العريش على وجه الخصوص فقد تقرر إرجاء تنفيذ كافة الاعمال بالمشروع من مجلس إدارة شركتنا لحين استقرار الاوضاع الامنيه وهذا ما صدر به قرار من مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم ١١ لسنة ٢٠١٣ المعقودة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٣ بالقرار رقم (٢/٢/٢) .
- بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٧ تم عرض مذكرة بشأن الموافقة على تجديد رخصة بناء مصيف العاملين بالعريش رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠١٨ والتى ستنتهى فى ٢٠١٩/٧/٢٨ وقد صدر قرار مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٧/٤ بالقرار رقم (٥/٧/٢) بشأن عدم السير فى إجراءات تجديد رخصة بناء مصيف العاملين بالعريش المشار اليه وذلك لحين استقرار الأوضاع الأمنية بمدينة العريش .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- بلغت التكلفة التاريخية للاصول الثابتة (الات ومعدات- سيارات)الصادر بشأنها قرارات تكهين حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو ٦٢٣,٩٧ مليون جنيه تبين بشأنها مايلى :-
- الات ومعدات بنحو ٢٩٨,٦٧ مليون جنيه صدرت قرارات التكهين بشأنها خلال الفترة من ٢٠١٤/١٢/٨ وحتى ٢٠١٨/٦/٣ وقد سبق الاشارة اليها بتقاريرنا السابقة .
- الات ومعدات بنحو ٣١٩ مليون جنيه صدر قرار التكهين بشأنها فى ٢٠١٩/٩/١٢ تحت رقم ٣٢٣ .
- وسائل نقل داخلية وخارجية بنحو ٦,٣ مليون جنيه صدر بشأنها قرارات تكهين فى فى ٢٠١٩/٩/٩ تحت رقم ٢٧٧ .

يتعين سرعة اجراء التصرف الاقتصادى بشأن تلك الاصول بما يعود بالنفع على الشركة.

رد الشركة :

- الاصول الصادر لها قرار تكهين قيمتها الدفترية صفر حيث أن القيمة التاريخية لشراء الأصل تساوى مجمع الاهلاك الخاص بها ويتم عمل مزايدات دورياً لبيع الماكينات المكهنة والتى لم تصل قيمتها بالمزاد للقيمة المقدرة فيتم ارجاء طرحها لمزايدة اخرى (وقد تم تشكيل لجنة لحصر وتسليم الماكينات المكهنة بعد طمس معالمها وتكسيرها) وقد تم تشكيل لجنة رقم ٨١٤ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨ لمعاينة الاصول التى صدر لها قرار تكهين تمهيدا لتكسيرها وطمس معالمها قبل تسليمها للمشترى وبالنسبة للسيارات قد تم عمل مزايدة عامة رقم "١" ٢٠٢٠/٢٠١٩ وقد تم بيع سيارات مكهنة بقيمة ٤,٩ مليون جنيه وقد تم عمل مزايدة عامة رقم "١" لسنة ٢٠٢١/٢٠٢٠ للماكينات المكهنة وتم بيع ماكينات مكهنة بقيمة ٥٢,٤ مليون جنيه وجارى بيع خط تحضير الدخان رقم ٢ ، ٣ بالجيزة بقيمة ٩٤ مليون جنيه خلال شهر سبتمبر ٢٠٢٠ وجارى بيع باقى الاصول التى صدر لها قرار تكهين بناءاً على المزايدات المذكورة بعالية .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- استمرار وجود اثاثات غير مستغلة بموقع الشركة بالجيزة بلغت تكلفتها نحو ١,٧ مليون جنيه فضلاعن وجود اثاثات مستهلكة بذات الموقع بلغت تكلفتها نحو ٢,٥ مليون جنيه وفقا لما انتهت اليه لجنة الحصر المشكلة لهذا الغرض والمشكلة بالقرار رقم ٦٠٨ فى ٢٠١٧/١١/٢٢ وحتى تاريخة لم يتم اتخاذ اجراء بشأن تلك الاصول .

نكرر التوصية بسرعة اتخاذ الاجراءات اللازمة نحو استغلال الاصول المشار اليها .

رد الشركة :

- قد تم تكهين بعض الاصول بقرارات مختلفة بقيمة ٢٥٧ ألف أما الاصول المتبقية فتم مخاطبة جميع قطاعات الشركة المختلفة للتعرف على مدى امكانية الاستفادة من تلك الاثاثات على أن يتم اتخاذ قرار بتكهين المتبقى منها لاحقاً .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا بشأن ماورد بالملاحظة .

ملاحظة :

- بلغ حساب الاستثمارات العقارية نحو ٩,٣٠٣ مليون جنيه يتمثل فى قيمة أراضى بمحافظتى الجيزة والاسكندرية قامت الشركة بطرح تلك الاراضى للبيع بالمزايدة العلنية خلال شهرى يناير وفبراير ٢٠٢٠ وكانت على النحو التالى :-

- ارض جان مارشيان بترعة الزمر بالجيزة بلغت تكلفتها الدفترية نحو ٥ الاف جنيه ولم يتقدم احد للمزاد المنعقد بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٩ (وفقا لبيان الشركة).

- ارض جزيرة الدهب بالبحر الاعظم بالجيزة بلغت تكلفتها الدفترية نحو ٨,٨٩٤ مليون جنيه ولم تصل المزايدة المنعقدة بشأنها بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٦ الى متوسط التقييمات المعتمدة (وفقا لبيان الشركة).

- ارض مصنع السلوم بشارع ابى الدرداء بالاسكندرية بلغت تكلفتها الدفترية نحو ٤٠٤ الف جنيه حيث تم ترسية المزاد المنعقد بتاريخ ٢٠٢٠/١/٣٠ على السيد/وائل على عامر وشركاه بقيمة اجمالية نحو ٥٢ مليون جنيه وتم اعتماد قرار الترسية بقرار مجلس الادارة بالجلسة رقم ٢ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٢ جارى استكمال اجراءات البيع.

والجدير بالذكر انه لم توافنا الشركة باى مستندات تخص اجراءات البيع لكافة الاراضى من محاضر الجلسات الخاصة بفض المظاريف وكذا الدراسات المعدة بشأن تقييم تلك الاراضى وصولا للاسعار الاسترشادية للبيع والقرارات الادارية المعتمدة لتلك الاسعار وارجعت ذلك لوجود كافة اصول المستندات المشار اليها بالشركة القابضة للصناعات الكيماوية واسناد كافة الاجراءات للجنة التصرفات العقارية بها.

يتعين تحقيق اسباب عدم احتفاظ ادارة الشركة بالمستندات المشار اليها وعدم وضعها تحت تصرفنا للوقوف على صحة ما تم اتخاذه من اجراءات فى هذا الشأن.

رد الشركة :

- تم الحصول على المستندات المطلوبة من الشركة القابضة وارسال نسخة إلى ادارة مراقبة حسابات الصناعات الكيماوية مع تسليم نسخة أخرى للسادة مراقبى الجهاز المركزى للمحاسبات.

تعقيب الجهاز :

- لم توافنا الشركة بكافة المستندات الخاصة بكافة الاراضى المطروحة للبيع والمطلوبة على النحو الوارد بملاحظتنا واكتفت بموافاتنا بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٤ بتقارير مكاتب التقييم لارض مصنع السلوم فقط وكذا كشوف التفريغ الخاصة بفض المظاريف بدون محاضر مفصلة وموضح بها اعضاء اللجان والاحداث الواردة بالجلسات كل ماسبق دون باقى الاراضى الاخرى المدرجة بحساب الاستثمار العقارى الامر الذى ما زلنا معه عند رأينا على النحو الوارد بملاحظتنا.

ملاحظة :

- مازال حساب الأرصدة المدينة اخرى يتضمن بعض الارصدة المتوقفة والمرحلة منذ سنوات بنحو ٤,٧مليون جنيه يرجع تاريخ بعضها لعام ٢٠١١ عبارة عن (واقعة إختلاس بخزينة مصنع الرصافة بالإسكندرية ، بضاعة مصادرة بمخزن الشركة بمحافظة قنا ،حادث سرقة بمخزن الاسماعيلية ، سرقة مخزن اكتوبر ،بضاعة مصادرة بمخزن الاسماعيلية ،حادث سرقة ببلقاس) ،وقد تم مراعاة إضمحلال تلك المبالغ .

يتعين موافاتنا بالإجراءات القانونية لاسترداد المبالغ المشار إليها والإفراج عن البضائع المصادرة للاستفادة منها بالبيع وعدم الأكتفاء بما تم تكوينه من انخفاض فى القيمة.

رد الشركة :

- بالنسبة لحادث سرقة مخزن الاسماعيلية يبقى القيد على ما هو عليه طبقاً للرأى القانونى .
- اما حادث سرقة مخزن اكتوبر تم بشأنها قيد الجناية رقم ٩١٨٦ لسنة ٢٠١٧ والمقضى فيها بمعاقبة محسن السيد أحمد ، حسام الدين محمد ، بكر عبد الجليل ، فادى محروس عثمان حجاج ، أحمد عطا أبو النور كساب ، محمد عبد المنعم محمود ، محمد رشدى عبد الحليم حلمى بالسجن المشدد عشر سنوات عما أسند إليهم وألزمتهم بالمصاريف الجنائية وبمعاقبة حمادة حسين عبد اللطيف محمود بالسجن لمدة ثلاثة سنوات عما أسند إليه وبعزله من وظيفته وإلزامه بالمصاريف الجنائية وبمصادرة السلاح النارى والذخيرة المضبوطين وبإحالة الدعوى المدنية إلى المحكمة المدنية المختصة وتم إقامة دعوى مدنية برقم ٤٤٣ لسنة ٢٠١٩ وقد قضى فيها بجلسة ٢٠١٩/١٢/٢٦ بإنعدام الخصومة وتم استئناف الحكم بموجب الاستئناف رقم ١٩٤٧ لسنة ١٣٧ق ومازالت متداولة ومؤجل نظرها لجلسة ٢٠٢٠/١٠/٢٤ .
- اما بالنسبة للبضاعة المصادرة فيبقى القيد على ما هو عليه طبقاً للرأى القانونى.

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند راينا فى هذا الشأن.

ملاحظة :

- تضمنت الارصدة المدينة نحو ١,٩ مليون جنيه يمثل الجزء غير المسترد من قيمة التعويض عن بضاعة قيمتها البيعية ٢,٣ مليون جنيه تم سرقتها بتاريخ ٢٠١٧/٦/١ من السيارة رقم ٩٦١٤ التابعة للناقل السيد/خالد سيد فؤاد والمتجهة الى مخزن بيع سوهاج وتم رفع الدعوى رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن القضية رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٧ جنايات امن دولة طوارىء "مركز ملوى كلى - المنيا" ضد السيد/خالد سيد فؤاد (الناقل) وتم صدور حكم بجلسة بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢٥ بحبس المتهم لمدة سنة واحدة مع الشغل ودون موافاتنا بما يفيد ابلاغ الشركة لادارة المخالفات المالية بالجهاز المركزى للمحاسبات بالمخالفة لاحكام قانون ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته ودون موافاتنا بكيفية تحصيل قيمة البضاعة المسروقة.

وقد تم التعويض بمبلغ ٣٠٩٧٤٢,٥٤ جنيه فقط بصفة استثنائية وقد افادت شركة مصر للتأمين بأن الحادث غير مغطى تأمينيا بوثيقة تأمين النقل البرى.

وتبين ان العقد بين الشركة وبين الناقل انتهى فى ٢٠١٥/٥/٢٧ وتاريخ الحادث كان بتاريخ ٢٠١٧/٦/١ اى ان العقد غير مغطى لتاريخ الحادث فى ضوء نص العقد على ان لاتجدد لمدة مماثلة الا باتفاق كتابى بين الطرفين قبل انتهاء المدة السارية بثلاثة اشهر على الاقل.

يتعين التحقيق و تحديد المسئولية بشأن استمرار العمل مع الناقل خلال الفترة المتضمنة لتاريخ الحادث دون وجود عقد يغطى تلك الفترة وما استتبعه ذلك من ضياع حق الشركة فى التعويض عن باقى القيمة البيعية للبضاعة.

رد الشركة :

- ضمن ملاحظات لجنة دراسة الملاحظات الخاصة بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٩/٦/٣٠ .

تعقيب الجهاز :

- لا زالنا عند رأينا بشأن الملاحظات المتعلقة بسلامة بعض التصرفات وقد اوصت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦ باحالة الملاحظات التى تم الاشارة اليها بتقاريرنا السابقة (مازالت قائمة) للشئون القانونية بالشركة كما صدر قرار العضو المنتدب رقم ٨١٢ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨ لتشكيل لجنة لدراسة الملاحظات المشار إليها على أن تنتهى من أعمالها خلال شهر من تشكيلها وحتى تاريخه لم نواف بالتقرير المشار إليه رغم إستعجالتنا المتكررة.

ملاحظة :

- تضمنت الأرصدة المدينة نحو ٣٣٩ ألف جنيه تمثل القيمة البيعية لبضاعة تم سرقتها بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٤ من مخزن بيع البساتين بمحضر رقم ٢٠١٩/٢٧٦٨ "جنح دار السلام" تبديد عهدة لامين المخزن / محمد حمادة عبدالرحمن وافادت الشئون القانونية بان الموضوع مازال قيد التحقيقات بمعرفة النيابة العامة وجارى متابعته كل ماسبق ودون موافاتنا بمايفيد ابلاغ الشركة لادارة المخالفات المالية بالجهاز المركزى للمحاسبات بالمخالفة لاحكام قانون ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته.

وفى ضوء تداول القضية قامت الشركة بمخاطبة شركة مصر للتامين بالحادث فى ذات تاريخ حدوثه دون الانتهاء من اعداد المطالبة التفصيلية حيث طلبت شركة التامين قرار النيابة النهائى وبعض البيانات الخاصة برصيد المخزن من البضاعة.

يتعين توفير المستندات اللازمة لاجراء المطالبة مع شركة التامين للحصول على التعويض اللازم حفاظا على حقوق الشركة وضرورة الالتزام بابلاغ ادارة المخالفات المالية بالجهاز المركزى للمحاسبات بالواقعة تنفيذا لاحكام القانون وموافاتنا بالموقف اولا بأول.

رد الشركة :

- صدر الحكم فى الجنحة رقم ٢٧٦٨ لسنة ٢٠١٩ جنح دار السلام بحبس المتهم وتم إقامة دعوى مدنية بالتعويض جبراً لكافة الأضرار التى لحقت الشركة قيدت برقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٢٠ ومازالت متداولة ومؤجل نظرها لجلسة ٢٠٢٠/١٠/١٤ .

تعقيب الجهاز :

- يكتفى بالرد ويتابع.

ملاحظة :

- تأخر الشركة فى إرسال المصادقات على أرصدة العملاء والأرصدة المدينة حيث تم إرسالها فى شهر يوليه ٢٠٢٠ الأمر الذى لا يسمح بتلقى ردود عليها فى وقت مناسب لأغراض المراجعة فضلا عن عدم إجراء مطابقات أو مصادقات مع الموردين والارصدة الدائنة.

يتعين ضرورة تلافى ذلك مستقبلا.

رد الشركة :

- يتم ارسال المصادقات بعد الانتهاء من القيود المحاسبية والوصول للأرصدة الدفترية فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا فى هذا الشأن.

ملاحظة :

- لم تحقق الشركه القيمه المستهدفه للصادرات و المقدره بنحو ٣٨٤,١٣٥ مليون جنيه حيث بلغت القيمه الفعليه نحو ٨١,١٠٤ مليون جنيه عام ٢٠٢٠/٢٠١٩ بانخفاض قيمته ٣٠٣,٠٣١ مليون جنيه و نسبته ٧٨,٨٩٪ و يرجع السبب اساسا لأنخفاض الكميات المصدره من السجائر و المعسل بنسبة ٩٣٪ للسجائر و ٧٠٪ للمعسل عما كان مستهدف.

يتعين بحث مشاكل التسويق الخارجى مع وضع تقديرات معبرة عن الواقع لخطة التصدير.

رد الشركة :

- يعد السوق الليبى من الأسواق الهامة التى نعول عليها تحقيق القدر الأكبر من المستهدف السنوى من صادرات المعسلات ونظراً لعدم استقرار الأمن التى تمر به البلاد هناك أدى الى صعوبة وخطورة عملية نقل منتجاتنا التصديرية بأى من وسائل الشحن الى السوق الليبى بالإضافة الى ما شهدته دول مجلس التعاون الخليجى من تغيرات ضريبية جديدة خاصة باستخدام الطوابع الضريبية على جميع منتجات التبغ المصدرة إليهم خاصة المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة وكان لابد من توفيق الأوضاع لكى يتم التواجد بمنتجاتنا هناك الا أن هذا استغرق وقتاً طويلاً حتى تم تطبيق النظام الضريبى والتواجد بمنتجاتنا بكلا الدولتين ولا يخفى على أحد الإجراءات الاحترازية بجائحة فيروس كورونا وما تبعها من غلق للمطارات وعدم انتظام جداول الشحن وغلق المقاهى وعدم السماح بالتدخين فى الاماكن العامة وذلك خلال الفترة من ٢٠٢٠/٣/١ حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ .

وبالفعل تم تعديل خطة التصدير حيث تم تخفيضها بنسبة ٥٤٪ لتصبح ٩,٩٣٢ مليون دولار بدلاً من ٢١,٣٤١ مليون دولار.

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند رأينا فى هذا الشأن.

ملاحظة :

- لا تقوم الشركة بإصدار فواتير ضريبية معتمدة مؤيدة لمبيعات الخامات والمخلفات حيث يتم بالاكتفاء بتحرير اذون افراج مؤيدة لتلك المبيعات بالمخالفة لمتطلبات المادة ٧٨ من قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.

يتعين على الشركة الالتزام بأحكام قانون ضريبة الدخل المشار اليه.

رد الشركة :

- سيراعى ذلك مستقبلاً.

تعقيب الجهاز :

- يكتفى ويتابع.

ملاحظة :

- مازالت الشركة تتحمل خسارة إنشاء مجمع الصالات المغطاه بمنطقة العمرانية بالجيزة رغم إعادة تشكيل مجلس أمناء الصالة بالقرار رقم ٥٥٦ لسنة ٢٠١٧ بشأن إدارة أعمال الصالة لتفادى الخسائر المتتالية لها حيث بلغت الأصول الثابتة الخاصة بالمجمع نحو ٨٢,٤٤ مليون جنيه وتبلغ المصروفات المباشرة المتعلقة بالصالة خلال الفترة من ٢٠١٩/٧/١ حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ نحو٧,١٢٩مليون جنيه (أجور - إهلاك - مصروفات عمومية) هذا بخلاف ما لم يتم حصره من نصيب الصالة من المصروفات الخدمية الأخرى مثل)الحراسة والزراعات والنظافة والتأمين (فى حين بلغت إيرادات الصالة لذات الفترة نحو ٢,٤٠٣مليون جنيه بخسارة نحو٤,٧٢٦مليون جنيه (علما بأن خسائر الصالة منذ إنشائها حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ بلغت ٢١,٩٢٦ مليون جنيه).

يتعين ترشيد النفقات وإعادة النظر فى نظام التشغيل الحالى بما يعود بالنفع على الشركة.

رد الشركة :

- تسعى إدارة الشركة إلى تخفيض المصروفات وتعظيم الايرادات لجميع أنشطتها ولكن قد تكون إيرادات الصالة المغطاة تتصف بالموسمية فى بعض الأحيان حيث تداخل مواسم الامتحانات والاعياد يحول بين إجراء المسابقات والأنشطة التى تدر دخل للصالة ولكن تقوم إدارة الصالة المغطاة بتنظيم بعض الأنشطة التى تدر دخلاً لا بأس به ومثال على ذلك : فتح العديد من الأكاديميات مثل (أكاديمية الجمباز ، أكاديمية التنس الأرضى بالإضافة للأكاديميات الموجودة مسبقاً) علاوة على الأيام الترفيهية التى تنظمها فى المناسبات المختلفة ، كما يعد نشاط الصالة المغطاة نوع من أنواع الدعاية لمنتجات الشركة الشرقية .

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند راينا فى هذا الشأن.

ملاحظة :

- عدم موافاتنا بالقواعد المنظمة لحساب الأجور السنوية للعاملين للتحقق من صحة حصة العاملين فى الأرباح وفقا لأحكام المادة ٥٥ بند ٢ من النظام الأساسى للشركة وقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ،فضلا عن عدم موافاتنا بالدراسة التى اعدتها الشركة عن مدى تأثير توزيع الارباح على اداء التزاماتها النقدية فى مواعيدها بالمخالفة للمادة ٤٣ من ذات القانون المشار اليه ،وكذا كشف تفصيلى يتضمن كافة ما يتقاضاه رئيس واعضاء مجلس الادارة والعضو المنتدب من (مكافات ومرتبات وسائر المزايا والمرتبات الاخرى) بالمخالفة للمادة ٦٦ من ذات القانون.

تعقيب الجهاز :

- مازلنا عند راينا فى هذا الشأن.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

- تمسك الشركة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون و نظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات ،وقد تم جرد المخزون بمعرفة إدارة الشركة وفقا للأصول المرعية فيما عدا ما تم التحفظ عليه أعلاه بشأن الجرد ، وتمسك الشركة نظام تكاليف يتعين تطويره حتى يفى بالغرض منه.
- البيانات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة المعد وفقاً لمتطلبات القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية متفقة مع ما هو وارد بدفاتر الشركة وذلك فى الحدود التى تثبت بها مثل تلك البيانات بالدفاتر.

❖❖❖

وقد وجه السيد المهندس تامر عبد العزيز جاد الله - رئيس الجمعية العامة - الشكر للسادة ممثلى الجهاز المركزى للمحاسبات ، موضحاً أننا جميعاً نأمل أن تظل الشركة الشرقية فى تقدم وازدهار بإذن الله .

❖❖❖

وبعد ذلك إفتتح السيد المهندس رئيس الجمعية بداية المناقشات والرد على إستفسارات السادة الأعضاء والمساهمين ،وكانت على النحو التالى :-

تحدث السيد المساهم إبراهيم إبراهيم محمود قائلاً : أتقدم بخالص الشكر والتقدير للسادة الجهاز المركزى للمحاسبات حماة المال العام كما أتوجه بالشكر للسادة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الشرقية "إيسترن كومبانى "، وأود أن أشير إلى إنخفاض مخزون الدخان وهذا مؤشر خطير وأطالب سيادتكم بالعمل على زيادة ورفع المخزون من الدخان حيث أنه هو الخامة الرئيسية لمنتجات الشركة ، أما بالنسبة لحساب الشركة الجارى بالبنوك أرجو من سيادتكم الإستثمار فى هذه المبالغ بدلاً من إيداعها بالبنوك ، كما أطالب إدارة الشركة بالإعلان عن حجم أعمال الشركة وإعداد وعمل إعلانات ترويجية لمنتجات الشركة ونشرها بالبورصة وهذا هو دور إدارة العلاقات مع المستثمرين وبما يساعد على إرتفاع القيمة الدفترية للسهم .

عقب السيد المهندس رئيس الجمعية بأن مخزون الشركة من الدخان أمن ، وبالنسبة لحساب الشركة بالبنوك فإنه يدر عائد على الشركة ، أما بالنسبة لإعلان الشركة عن حجم أعمالها أو البيانات الترويجية والدعائية عن منتجات الشركة فهذا يتم بإستمرار عن طريق التقارير والبيانات التى ترفع للجهات المسئولة والمعنية وخاصةً البورصة المصرية .

❖❖❖

ثم تحدث السيد الأستاذ رئيس اللجنة النقابية قائلاً :

السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة - ورئيس الجمعية العامة

السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة - الجهاز المركزى للمحاسبات - حماة المال العام

السيد الأستاذ / مراقب الحسابات - مكتب مصطفى شوقى

السادة / المساهمين

السادة الحضور

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

كل عام وحضراتكم جميعاً بخير بمناسبة إنعقاد الجمعية العامة العادية للشركة الشرقية عن العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ .

أستهل كلمتى بتقديم خالص الشكر لإدارة الشركة على توفير كل المستلزمات الإحترازية والوقائية من أجل حماية وسلامة جميع العاملين بالشركة .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لجميع العاملين بالشركة الشرقية على ما بذلوه من جهد وتضحية من أجل تحقيق أعلى معدلات ممكنة سواء فى الإنتاج أو البيع أو الجودة والحفاظ على تواجد منتجاتنا بالأسواق رغم الظروف الصعبة التى عشناها جميعاً وعانت منها جميع دول العالم وهى (جائحة فيروس كورونا) والتى كان لها تأثير سلبى على الإقتصاد القومى لكل دول العالم .

وأن نترحم على زملائنا الذين توفاهم الله بسبب هذا الوباء الخطير.

وقد طلب سيادته من السادة الحضور الوقوف دقيقة حداد على أرواحهم .

وبالرغم من ذلك حققت الشركة هذا العام ٣,٨ مليار جنيه وبنص القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ المادة رقم ٤١ " يكون للعاملين بالشركة نصيب بالأرباح التى يتقرر توزيعها تحدده الجمعية العمومية بما لايقل عن ١٠ ٪ من هذه الأرباح ولا يزيد عن مجموع الأجور السنوية ".

وبناءً عليه تقرر توزيع ربح قدره ٣,٥٠٠ مليار جنيه منها ٣,١٥٠ مليار جنيه أرباح للمساهمين بنسبة ٩٠ ٪ ، و٣٥٠ مليون جنيه أرباح للعاملين بنسبة ١٠ ٪ وهذا المبلغ لايتعدى مجموع الأجور السنوية لذا نطالب بصرف حصة العاملين فى الأرباح كاملة وبشكل دورى سنوياً وهذا سوف يكون دافعاً للعاملين فى تحقيق الخطة الإنتاجية والبيعية لهذا العام ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ إن شاء الله .

السيد رئيس الجمعية العامة :

إن هذا العام هو العام رقم مائة فى عمر هذا الصرح العظيم وأخشى أن يمر علينا دون أن يلتفت إليه أحد من قيادات الشركة لذا أطلب من سيادتكم بإقامة إحتفالية تليق بهذا الصرح العظيم الذى نتباهى ونتفاخر به وسط المحافل المحلية والعالمية .

وأنه يعد الأن أهم رافد من روافد الدوله حيث ما سيقدمه للخزانه العامة للدولة هذا العام يقارب سبعون مليار جنيه قابل للزيادة سنوياً ، لذا يجب الحفاظ على هذا الصرح كأمن قومى .

السادة الحضور : بصفتى رئيساً للجنة النقابية للعاملين بالشركة الشرقية "إيسترن كومبانى "

أضع أمام حضراتكم بعض الأسئلة التى وردت إلينا وما هى الخطوات التى سيتم إتخاذها حيال ذلك :

١ ـ فى حال عدم تجديد الشركات الأجنبية لعقودها التى بموجبها يتم تصنيع منتجاتها بالشركة الشرقية والتى تدر على الشركة ما يزيد على مليارى جنيه سنوياً .

٢ ـ فى حال إستقلال الشركات الأجنبية وحصولها على رخص تصنيع سيصبح من حقهم إنتاج علامات سجاير شعبية بأسعار زهيدة لمنافسة منتجات شركتنا ثم السيطرة على الشريحة السوقية كاملة وبعدها سيتم السيطرة على كامل السوق .

٣ ـ فى حال بيع الشركة القابضة المزيد من أسهم الشركة الشرقية سيخرج الجهاز المركزى من الرقابة المالية وصدور تراخيص للشركات الأجنبية سيخضعها لمراقبة مكاتب خاصة قد يغلب على بعضها طابع (النفس الضعيفة والأمارة بالسوء) وبالتالى عدم السيطرة على ما يؤول للخزانة العامة للدولة .

السيد رئيس الجمعية العامة :

أذكر سيادتكم بمقولة السيد المهندس عماد حمدى عضو مجلس إدارة الشركة القابضة ورئيس النقابة العامة للصناعات الكيماوية فى جمعية نقل تبعية الشركة من القانون ٢٠٣ إلى قانون ١٥٩ بأن مكتسبات العمال فى هذا العام هى الحد الأدنى لهم ، وأكدها السيد الأستاذ عماد الدين مصطفى - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة -ومثبتة فى محضر الجمعية العمومية وأيضاً لا مساس أو إنتقاص من حقوق ومكتسبات العاملين بل العمل على زيادتها وفى الحقيقة أن العمال لم يطرأ على حافزهم اليومى أى زيادة منذ ذلك الوقت فى ظل الظروف المعيشية والإقتصادية الصعبة .

السيد الرئيس السادة الحضور :

أختم كلمتى بالتأكيد على عدم المساس بحقوق ومكتسبات العاملين فى ظل وجود إدارة حكيمة رشيدة تسعى بكل ما تملك فى إرضاء جميع العاملين الذين هم شركاء فى النجاح وتحقيق أهداف الإدارة فى النهوض بشركتنا العظيمة والصعود بها إلى العالمية إن شاء الله .

وأطالب سيادتكم بإفادتنا بالرأى القانونى ورأى السادة الجهاز المركزى للمحاسابات عن توزيعات الأرباح المقترحة .

حفظ الله شركتنا ومصرنا الحبيبة من كل مكروه وسوء تحت لواء فخامة السيد الرئيس عبد الفتاح السيسى .

وكل عام وأنتم بخير ،،،

عقب السيد المهندس / رئيس الجمعية العامة قائلاً :- تمت الإشارة إلى أكثر من نقطة هامة وخاصةً فى حالة عدم تجديد عقود التصنيع الأجنبى وللعلم فنحن فى مفاوضات مع هذه الشركات فى الوقت الحالى ولكن أريد أن أوجه كلمة لجميع العاملين بالشركة بأنه لابد أن نعتمد على تصنيع منتجاتنا بجودة عالية و أن تكون من أفضل المنتجات بالسوق وألا نعتمد على التصنيع للغير وبما يجعلنا نصل إلى الشريحة السعرية للشركات الأخرى المنافسة ويجب أن نعمل على تلبية شرائح أخرى لأن الشركة الشرقية هى الشركة الرائدة والمالكة للسوق المحلية وبمساعدة العاملين وهمة سواعدهم تستطيع الشركة منافسة الشركات الأخرى المنافسة لها بالأسواق ، فالوضع الحالى يمكن أن يستمر لعام أو إثنين أو أكثر ولكن هناك وقت من الأوقات سيكون هناك سوق مفتوح لذلك لابد من التخطيط من الآن للإستحواذ على الحصة السوقية التى تستحقها الشركة ، فعمال الشركة هم نفسهم المتواجدون بالشركات الأخرى وهم المصنعون لمنتجاتها بخبراتهم وكفائتهم لذلك يجب أن نصعد للعالمية بسوقنا المحلى أولاً ثم ندخل بعد ذلك فى الأسواق الأخرى المنافسة .

أما بخصوص توزيع الأرباح للعاملين بنسبة ١٠ ٪ من صافى الربح القابل للتوزيع فأطالب السادة مراقبى الحسابات بإعطائنا أرائهم بالنسبة للتفسير القانونى والمحاسبى وبما لا يخالف مواد القانون وبنوده .

تحدث السيد المحاسب / هانى روفائيل سوريال - بأنه تم دراسة حساب التوزيع المقترح والمقدم من إدارة الشركة والموزع على السادة المساهمين وتم تقديم مذكرة وافية للشركة ونطالب بضمها إلى مضبطة الجلسة وإعتبارها جزء لايتجزء من محضر الجمعية .

وكانت المذكرة المشار إليها ورد الشركة على الملاحظات الواردة بها ، وتعقيب السادة الجهاز المركزى للمحاسبات على النحو التالى :-

الملاحظات على قائمة توزيعات الارباح المقترحة

عن الفترة المالية المنتهية فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠

طبقا لما هو مرفق بالدعوة للجمعية العامة للشركة المزمع انعقادها فى ٢٥ / ١٠ / ٢٠٢٠

ملاحظة :

- مخالفة الشركة لأحكام المادة ١٩٥ من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ قانون الشركات والتى تنص على أنه يجوز للجمعية العامة بناءً على إقتراح مجلس الإدارة او الشريك أو الشركاء المديرين بحسب الأحوال ، توزيع نسبة من الارباح الصافية التى تحققها الشركة نتيجة بيع الاصل الثابت أو التعويض عنه ، بشرط الا يترتب على ذلك عدم تمكين الشركة من إعادة أصولها إلى ما كانت عليه أو شراء أصول جديدة .

ويرفق بإقتراح التوزيع تقرير من مراقب الحسابات بشأن النسبة التى توزع من الارباح ومدى كفاية ما يتبقى من ناتج بيع الأصل الثابت أو التعويض عنه لإعادة أصول الشركة لما كانت إليه حيث قامت الشركة بإدراج الأرباح الرأسمالية للعام المالى ٢٠١٩/٢٠٢٠ والبالغة نحو ١,١٣٤ مليون جنيه ضمن الأرباح القابلة للتوزيع دون الإلتزام بأحكام اللائحة التنفيذية المشار اليها.

رد الشركة :

- إن إجمالى الأرباح القابلة للتوزيع هى مبلغ ٥٢٨٧ مليون جنيه وأن أرباح العام ٣٧٩٤ مليون جنيه وأن إجمالى المقترح توزيعه كاملاً للمساهمين والعاملين هو مبلغ٣٣٥٤ مليون جنيه وبالتالى فإن مبلغ الأرباح الرأسمالية البالغ قيمته ١١٣٤ الف جنيه يعتبر ضمن الأرباح المرحلة وبناءً عليه لا توجد مخالفة للقانون .

تعقيب الجهاز :

- لابد من الإيضاح عن تضمين الأرباح المرحلة أرباح رأسمالية حتى يمكن تطبيق أحكام المادة رقم ١٩٥ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته عند إتخاذ قرار توزيعها أو إستخدامها لإعادة الأصول إلى ما كانت عليه أو شراء أصول جديدة .

ملاحظة :

- مخالفة الشركة لحكم المادة ١٩٦ من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ المعدل بشأن قواعد توزيع الأرباح والتى تنص فى البند الأول منها ألا يقل نصيب العاملين بالشركة فى الأرباح التى يتقرر توزيعها نقداً عن ١٠ ٪ وبشرط ألا يزيد على مجموع الأجور السنوية للعاملين بالشركة حيث تبين مايلى:-
- قيام الشركة بحساب نسبة ١٠٪ الخاصة بالعاملين وذلك من الارباح الخاصة بالمساهمين وقدرها ٣,١٥٠ مليار جنيه وليس من الأرباح المقرر توزيعها لكل من المساهمين والعاملين وأثر ذلك على صحة قيمة الكوبون وحصة العاملين ومجلس الإدارة فى الأرباح .

وكذا

- عدم موافاتنا بالأسس والقواعد التى إستندت إليها الشركة فى تحديد الأجور السنوية للعاملين وصولا لحصة العاملين فى الأرباح برغم إستعجالاتنا المتكررة فى طلب تلك القواعد لأكثر من مرة بما لا يمكن من الحكم علي صحة ما ورد بحساب التوزيع .

رد الشركة :

- تم حساب حصة العاملين على أساس مجموع اجورهم الأساسية (١٢ شهر) خلال العام المالى ٢٠٢٠/٢٠١٩ ، وأن القانون لم ينص صراحةً على تضمين نصيب العاملين وأنه جرى العرف على حسابها بهذه الطريقة ، وحتى فى حالة حساب الـ١٠٪ على مجموع التوزيعات فإن نصيب العاملين سوف يكون ٣٥٠ مليون جنيه لكن ما سوف يتم صرفه يعتبر الحد الأقصى وهى مرتبات عام وبالتالى لا يوجد تأثير على ما سوف يتم صرفه على حصة العاملين او على قيمة الكوبون.

تعقيب الجهاز :

- قيمة ما تم إدراجه بحساب التوزيع كحصة للعاملين بالأرباح بمبلغ نحو ١٧٤ مليون جنيه (الأجور الأساسية السنوية) جاء مخالفاً لأحكام المادة ٤١ من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وكذا المادة رقم ١٩٦ من اللائحة التنفيذية لذات القانون والتى تقضى بأن يكون للعاملين نصيب فى الأرباح نسبته لا تقل عن ١٠٪ من الأرباح المقرر توزيعها ولا تزيد عن مجموع الأجور السنوية وليست الاساسية كما ظهر بحساب التوزيع .

ملاحظة :

- مخالفة الشركة لحكم المادة ٨٨ من قانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والتى تنص على "يبين نظام الشركة كيفية تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولا يجوز تقدير مكافأة مجلس الإدارة بنسبة معينة فى الأرباح بأكثر من ١٠٪ من الربح الصافى بعد إستنزال الإستهلاكات والإحتياطى القانونى .... ولم يتضمن النظام الأساسى للشركة كيفية تحديد وتوزيع المكافأة المشار إليها بأعلاه وتجدر الإشارة الي أنه سبق وأن تحفظنا على النظام الاساسى للشركة لوروده بوقت غير كاف للدراسة وقبل إنعقاد الجمعية العامة غير العادية لإعتماده.

يتعين دراسة ماسبق وإتخاذ مايلزم لتدارك ذلك .

رد الشركة :

- نصت المادة (٨٨) من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ما يلى:-

" يبين نظام الشركة كيفية تحديد مكافآة أعضاء مجلس الادارة ، ولا يجوز تقدير مكافآة مجلس الادارة بنسبة معينة فى الارباح بأكثر من ١٠٪ من الربح الصافى بعد إستنزال الإستهلاكات والإحتياطى القانونى والنظامى وتوزيع ربح لا يقل عن ٥٪ من رأس المال على المساهمين والعاملين ما لم يحدد نظام الشركة نسبة أعلى .

وتحدد الجمعية العامة الرواتب المقطوعة وبدلات الحضور والمزايا الأخرى المقررة لأعضاء المجلس ، واستثناء من ذلك يكون تحديد مكافآت ومرتبات وبدلات العضو المنتدب بقرار من مجلس الادارة ."

فإن النظام الاساسى للشركة حدد كيفية احتساب مكافآة مجلس الادارة ولم يحدد كيفية توزيعها حيث أن القانون فى المادة المشار إليها لم يحدد بأى شكل كيفية التوزيع وبالتالى لا توجد مخالفة للقوانين.

تعقيب الجهاز :

مازالنا عند رأينا بشأن ضرورة تدارك القصور المشار إليه بالنظام الأساسى للشركة ومايستتبعه من آثار .

❖❖❖

ثم تحدث السيد الدكتور / أحمد شوقى قائلاً نحن متفقون مع السادة الجهاز المركزى للحسابات فى النقاط التالية :-

١ - يتم توزيع الأرباح بالنسبة للعاملين على الإجمالى العام للمرتبات (الأجر الشامل) وليس على المرتب الأساسى وبنسبة لاتقل عن ١٠ ٪ من صافى الربح .

٢ - اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ تنص على أنه يجب على مجلس الإدارة إعداد بيان بما يتقاضاه السادة أعضاء مجلس الإدارة وأن يكون تحت تصرف المساهمين قبل إنعقاد الجمعية .

❖❖❖

تحدث السيد المساهم / إبراهيم إبراهيم محمود قائلاً:- بأنه قد نص القانون على توزيع نسبة لاتقل عن ١٠ ٪ من صافى الربح القابل للتوزيع على العاملين بالشركة فإذا كانت النسبة الموزعة تزيد عن ١٠ ٪ يجب تجنيب الزيادة فى حساب خاص بأرباح العاملين ، أما بالنسبة لحصة مجلس الإدارة فقد نص القانون على أن لا تزيد عن ١٠ ٪ من صافى الربح قبل التوزيع ، ويجب أن يتم تطبيق مواد القانون وبنوده .

❖❖❖

ثم تحدث السيد المساهم / أحمد شكرى طه قائلاً :-

كل عام وحضراتكم بخير بمناسبة المولد النبوى الشريف ونحن سعداء بمرور مائة عام على هذا الصرح كما أود أن أقدم كل الشكر لمجلس إدارة الشركة الشرقية " إيسترن كومبانى " على مجهوداتهم المبذولة فى زيادة ربحية وإنتاجية الشركة وكل الشكر للعاملين الذين هم شركاء هذا النجاح كما لايفوتنى أن أقدم الشكر للسادة الجهاز المركزى للمحاسبات على هذا الأداء المتميز والجهد الوفير .

وأستطرد سيادته بالنسبة للإيضاحات المتممة الخاصة بالموقف الضريبى فهى غير واضحة تماماً خصوصاً ضريبة الأرباح التجارية والصناعية حتى عام ٢٠١٤ / ٢٠١٥ التى تم فحصها فعلياً وتبين أنه جارى فحص سنوات ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وأتمنى أن يكون هناك إيضاحات كافية لها فيما بعد .

❖❖❖

وقد دارت مناقشات مستفيضة بين السيد الأستاذ / وليد محمد الرشيد - نائب رئيس الشركة القابضة للصناعات الكيماوية - والسادة مراقبى الحسابات والسيد الأستاذ / مصطفى المهدى - المدير التنفيذى للشئون المالية - حول إقتراح توزيع الأرباح المقدم من الشركة وما تقدم به أعضاء اللجنة النقابية .

تحدث السيد الأستاذ / وليد محمدالرشيد بأن الشركة القابضة للصناعات الكيماوية لا تمانع توزيع الأرباح المقترحة على العاملين بالشركة وأن يحصل كل عامل على مستحقاته بما لايخالف أحكام القانون ومواده والنظام الأساسى للشركة ، ولكن يجب أن يتم الإتفاق على القيمة النهائية القابلة للتوزيع ، ولا يجوز إعطاء أية وعود دون الإتفاق على رقم التوزيع النهائى ، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه فى حالة الموافقة على المقترحات السابقة فأنه لا توجد أية مخالفة حيال ذلك حيث أننا نمثل المال العام للدولة وسيعود ذلك بالنفع على السادة المستثمرين وكذلك العاملين بالشركة .

عقب السيد الأستاذ / هانى روفائيل سوريال بأنه لا يجوز توزيع الأرباح إلا بعد عرض قائمة التوزيعات الخاصة بالشركة على الجمعية العامة والموافقة عليها ، ونطالب بأن يتم عرض قائمة التوزيع بعد تعديلها على السادة مراقبى الحسابات لدراستها جيداً وإبداء الرأى فيها ، وأضاف سيادته بأنه يجب أن يتم توزيع نسبة لا تقل عن ١٠ ٪ من الأرباح القابلة للتوزيع على العاملين بالشركة وفقاً للقانون .

تحدث السيد الأستاذ / مصطفى المهدى - المدير التنفيذى للشئون المالية - قائلاً : نص القانون على توزيع نسبة لا تقل عن ١٠ ٪ مما تقرر توزيعه نقداً من الأرباح القابلة للتوزيع وهناك إختلاف فى طريقة التوزيع بين معظم الشركات .

عقب السيد الأستاذ / سامح خضير - عضو مجلس إدارة الشركة الشرقية - بأنه وفقاً لنص القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ يحصل العاملين على حصة لا تقل عن ١٠ ٪ مما يتقرر توزيعه من الأرباح ولا يجوز مخالفة القانون ومواده ، و يجوز للشركة تحديد قيمة الأرباح القابلة للتوزيع وذلك لدعم الموقف المالى للشركة كما يجوز للشركة تحديد متى يتم توزيع أرباح المساهمين بالرغم من أنه قد نص القانون على توزيع الأرباح على السادة المساهمين خلال شهر من إنعقاد الجمعية العامة إلا أن هذا موعد تنظيمى لا أكثر ويحكمنا هنا المواد إبتداءً من المادة (٤٠ - ٤٦) من قانون الشركات المساهمة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ فإذا قررت الشركة توزيع الأرباح على السادة المساهمين فمن مسئولية الإدارة التنفيذية للشركة توزيع الأرباح وفقاً لقائمة التدفقات النقدية للشركة والسيولة المتوفرة ومن حق الجمعية العامة تحديد مواعيد صرف الأرباح على المساهمين .

❖❖❖

ثم تحدث السيد الأستاذ / وليد محمد الرشيد عن عقود المعاوضة قائلاً أنه لا يجوز التصديق لمجلس الإدارة بإبرام العقود المستقبلية ويجب إخطار الجمعية بعقود المعاوضة قبل إبرامها مع الأطراف ذوى العلاقة لأخذ رأى المساهمين أولاً قبل إبرام العقود .

عقب السيد الأستاذ / مصطفى المهدى - المدير التنفيذى للشئون المالية - قائلاً : - عقود المعاوضة المشار إليها عبارة عن عقود لم يتم إبرامها بعد ولكن يتم التنويه عنها بالجمعية العامة قبل إبرامها وعرضها على الجمعية العامة وأن معظم العقود تكون تحت مظلة الشركة القابضة للصناعات الكيماوية .

❖❖❖

وقد طلب السيد المهندس رئيس الجمعية العامة رفع الجلسة لمدة ساعة للتشاور والمداولة بشأن توزيعات الأرباح المقترحة وإتخاذ القرار اللازم والعودة لإستئناف أعمال الجمعية العامة بعد إتخاذ وإجراء التعديلات المطلوبة .

وقد تم إستئناف الجلسة بعد إجراء التعديلات التى قررتها الجمعية العامة على التوزيعات وتم الرد على كافة إستفسارات السادة المساهمين والسادة أعضاء اللجنة النقابية ثم عرض السيد المهندس رئيس الجمعية العامة قرارات الجمعية العامة العادية للشركة الشرقية "إيسترن كومبانى" عن العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠، على النحو التالى :

❖ **القرارات :-**

١ - التصديق بالموافقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

٢ - التصديق بالموافقة على تقريرى مراقبى الحسابات عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

٣ - التصديق بالموافقة على القوائم المالية للشركة عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ والمعروضة على الجمعية العامة وكذلك نتائج الأعمال التى أظهرتها قائمة الدخل بصافى ربح بعد الضرائب قدره ٣,٧٩٤ مليار جنيه مصرى .

٤ - الموافقة على حساب توزيع الأرباح المقترح من مجلس الإدارة عن العام المالى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بعد إجراء التعديلات التى قررتها الجمعية بمراعاة أن تكون التوزيعات على المساهمين بمبلغ ٣,١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى تصرف على قسطين متساويين الأول فى ١٥ / ١١ / ٢٠٢٠ والثانى فى ١٥ / ٢ / ٢٠٢١ ، وأن تكون حصة العاملين فى الأرباح مبلغ ٣٥٠ مليون جنيه تصرف مرة واحدة فى ١٥ / ١١ / ٢٠٢٠ ، وعلى أن توزع مكافاة مجلس الإدارة (حصة المجلس فى الأرباح) والبالغة ١٠ مليون جنيه مصرى على النحو التالى: (٥٠ ٪ لممثلى الشركة القابضة فى مجلس الإدارة و ٥٠٪ لباقى أعضاء مجلس الإدارة) ، مع بقاء باقى بنود حساب التوزيع كما هو مقترح من مجلس الإدارة .

٥ ـ الموافقة على صرف العلاوة المستحقة للعاملين إعتباراً من ١ / ٧ / ٢٠٢٠ .

٦ ـ إخلاء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن أعمال الإدارة عن العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ .

٧ ـ تحديد مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالى الذى سينتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢١ على أن تكون كالعام السابق .

٨ ـ الموافقة على تجديد تعيين (مكتب مصطفى شوقى) مراقب حسابات الشركة عن العام المالى الذى سيتنهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢١ وتحـــديد الأتعاب على أن تكون نفس أتعاب العام السابق وهى مبلغ ١٥٠ ألف جنيه مصرى .

٩ ـ الموافقة على إبرام عقود معاوضة مع شركة S A P ومع مكتب الدكتور - زكى هاشم وشركاه ، محامون ومستشارون قانونيون ، ومع شركة أطلس كوبكو .

١٠ ـ التصديق بالموافقة على شطب الأراضى التى لم تعد فى حيازة الشركة بسبب نزع ملكيتها أو الصادر بشأنها أحكام قضائية أو غيرها من سجلات الشركة والتنازل عن أرض الشركة بمدينة العريش لجهة سيادية نظراً لإنتهاء الترخيص وإستحالة إستخدامها فى ظل الظروف الأمنية فى المنطقة .

١١ - الموافقة على إعتماد التبرعات المنصرفة خلال العام المالى المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ والترخيص لمجلس الإدارة فى التبرع عن الشركة بما لا يزيد عن ٢٥ مليون جنيه عن العام المنتهى فى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢١ .

أمين سر الجمعية :

ـ الأســـتـــاذ /مـــدحـت زيـــان أحـمـــد

التوقيع

.....

رئيس مجلس الإدارة

ورئيـــس الجمعيـــة العامـــة

(المهندس / نامر عبد العزيز جاد الله)

تحت الإعتماد والمراجعة